الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضيا ف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية
رقم : .....

ميدان: الحقوق والعلوم السياسية
فرع: علوم سياسية
تخصص: إدارة محلية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي

إعداد الطالب: بختي عمر

تحت عنوان

التنمية المحلية بين الديمقراطية التشاركية والديمقراطية التمثيلية

لجنة المناقشة:

.....	جامعة محمد بوضياف المسيلة	رئيسا
الدكتور عمر بورنان	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مشرفا ومقررا
.....	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية:2020-2021

بسم الله الرحمن الرحيم

شـكـر و عـرفـان

أشكر الله سبحانه وتعالى على فضله وتوفيقه لي، والقائل في محكم التنزيل " :وَإِذْ تَأَذنَ رَبُّكُمْ لَإِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَكُمْ " إبراهيم07 –

"كن عالماً .... فإن لم تستطع فكن متعلماً، فإن لم تستطع فأحب العلماء، فإن لم تستطع فلا تبغضهم "

بعد رحلة بحث وجهد واجتهاد توصلت إلى إنجاز هذا البحث، أحمد الله عز وجل على النعم التي من بها علي، فهو العلي القدير، كما لا يسعني إلا أن أخص بأسمى عبارات الشكر والتقدير إلى الأستاذ بـورنـان عـمـر لما قدمه لي من جهد ونصح ومعرفة طيلة إنجاز هذا البحث، وكما أخص بأسمى عبارات الشكر الموصول إلى إلى أساتذة العلوم السياسية الذين زرعوا في التفاؤل وكانوا عوناً في بحثي وقدموا لي المساعدات والتسهيلات، فلهم كل الشكر مني.

وفي الأخير، أتقدم بخالص امتناني إلى الأساتذة الكرام من أعضاء لجنة المناقشة على ما بذلوا من جهد في قراءة البحث وتصحيحه وتقويمه.و إلى كل من ساهم في هذا العمل من قريب أو بعيد.

عـمـر بـختـي

إهـــــداء

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار، وعلمني العطاء دون انتظار، إلى من أحمل اسمه بكل افتخار، إلى روح أبي الزكية والطاهرة أسكنها الله فسيح جنانه.

إلى ملاكي في الحياة ومعنى الحنان والتفاني، إلى من كان دعاؤها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي إلى بسمة الوجود وأغلى الحبايب أمي الحبيبة.

إلى من رافقني منذ حملنا حقائب صغيرة ومعهما سرت الدرب خطوة بخطوة، إلى شموع تنير ظلمة حياتي إخوتي وأخواتي ،

إلى رفيقة حياتي، إلى من بها تكتمل حياتي ومن تنير دربي، وتكتمل سعادتي، إلى لؤلوة حياتي، إلى من بها تتزين أيامي، من رسمت الابتسامة على وجهي، زوجتي العزيزة.

إلى من حبهم يجري في عروقي أولادي كوثر جنان وفردوس و محمد طه.

عـمـر بختي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République algériens démocratique et populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمـــي **المسيلة في:2021/06/09**

جـامعـة محمد بوضياف بالـــــمسـيلة

كـليـــــة الحقوق والعلوم السياسية

المرجع: القرار الوزاري رقم 1082المؤرخ في 2020/12/27 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها

تصـريـح شـرفـــي

خاص بالإلتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز البحث

أنا الممضي أسفله

السيد(ة): بختي عمر الصفة : طالب– أستاذ– باحث.....

الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم:1008755130 .....

الصادرة عن دائرة: أولاد دراج..... بتاريخ :2016/09/21.....

المسجل بكلية: الحقوق والعلوم السياسية قسم : العلوم السياسية

والمكلف بإنجاز أعمال بحث (مذكرة ماستر– ماجستير– أطروحة دكتوراه) الموسومة بـ:

التـنمـيـة المـحـلـيـة بين الديمقراطية التشاركية والديمقراطية التمثيلية

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعات المعايير العلمية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه .

إمضاء المعني

مـقـدمـــة

مـقدمــة:

عرف العالم في النصف الأخير من القرن العشرين تحولات وتغيرات غير مسبوقة مست كل نواحي الحياة في مجالاتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، نتج عنها تطورا في المفاهيم والقيم حيث أصبح الانفتاح السياسي والسلطوي على المواطنين وبقية الفواعل الاجتماعيين والاقتصاديين ضرورة ملحة لاستيعاب جميع أطياف المجتمع بكل مكوناته ، وإنهاء حالة التهميش والإقصاء الذي منع الكثير من الفواعل واللاعبين السياسيين والاجتماعين والاقتصاديين على المستوى الوطني والمحلي خاصة من المساهمة في تدبير الشأن العام ، حيث انتقل تحقيق التنمية في استخدام آليات الديمقراطية التشاركية إلى عملية تفاعلية مستديمة تنطلق من الحيز المحلي للمدينة لإشراك المواطنين والجماعات المحلية في عملية اتخاذ القرار لتقديم حلول ناجعة لمشكلة التراجع المستمر لثقة الناس في الأحزاب، ولقد أصبح توحيد الجهود الشعبية مع الجهود الحكومية اليوم أمرا في بالغ الأهمية لتحقيق تنمية يتقبلها المجتمع ولحل مشاكله الحقيقية، وذلك في إطار مقاربة جديدة للديمقراطية حيث أثبتت مختلف التجارب التنموية أن تسيير المشاكل من القمة إلى القاعدة لا يمكنها لوحدها تسوية انشغالات المواطنين .

بعد إقرار العمل بتوسيع اللامركزية وتداعيات المرحلة وإفرازاتها التي تقتضي التعايش والتكيف مع مبادئ وأسس الحكم الجيد وخاصة بعد زيادة مطالب المجتمع السياسي والمدني على حد سواء، وبالنظر لعدم قدرة المنظومة السابقة للجماعات المحلية على استيعاب التغيرات الحاصلة وتفكيك الإختلالات التي شابتها، ولضمان مشاركة المواطنين المحليين في اتخاذ القرار من خلال وحدات محلية متينة تتماشى ومبدأ مفهوم الحوكمة .

وبعد عجز الديمقراطية التمثيلية عن إستيعاب وإدراك كل الحاجات وفك التوترات الحاصلة وإستدراك ثقة المواطن لمن يحكمه ، كل هذا جعل الاهتمام بموضوع المشاركة الشعبية في إطار الديمقراطية التشاركية على مستوى المجتمعات المحلية للدولة لإدارة شؤونها من خلال توسيع مشاركة المواطنين في التسيير المحلي لتحقيق أهدافها التي وجدت لأجلها ، إلا أن بروز الديمقراطية التشاركية لم تأت لإلغاء الديمقراطية التمثيلية كليا ولكن لتتجاوز قصورها وعجزها على التفاعل والتجاوب مع معطيات و مطالب اجتماعية جديدة لا تجد في الديمقراطية التمثيلية قنوات للتعبير عنها [1].

[1]– مولود عقبوبي ،"**الديمقراطية التشاركية في المجالس المنتخبة المحلية بالجزائر**"، المركز الجامعي ،غليزان ، مجلة القانون ، ع6 ،جوان 2006، ص203.

مـقدمــة :

ولاشك أن التطور الحاصل في البيئة الداخلية والخارجية للدول كنتيجة للتطور الديمقراطي الذي تشهده المجتمعات العالمية ، جعلتها تعمل على بناء إستراتيجيات تنعكس على المستوى المحلى بالاضطلاع في مهمة تحقيق الديمقراطية التشاركية ومن خلالها تحقيق التنمية الشاملة للدول .

وفي إطار هذا التطور طرأ تغيير على مستوى دور الدولة بمختلف مؤسساتها بما فيها الجماعات المحلية ، وكان ذلك نتيجة إقرار الحق في التنمية و إعتباره حقا من حقوق الإنسان الغير قابلة للتصرف فيها التي لطالما نادت بها المؤسسات الدولية ، وهذا الحق لا يتأتى إلا من خلال مشاركة أصحاب المصلحة في تحقيق التنمية على إعتبار أنهم يشكلون الوسيلة والغاية في آن واحد ، هذا إلى جانب إخفاق بعض الدول في تنفيذ السياسات التنموية المقترحة من طرف المؤسسات الدولية ، وبهذا اعتبرت هذه الأخيرة أن أزمة التنمية المحلية تعود بالدرجة الأولى إلى غياب إدارة محلية رشيدة تشجع مشاركة الموطنين وتدعم مساهمة القطاع الخاص والمجتمع المدني في تدبير الشأن العام ، وهو الأمر الذي جعل الدولة تثبت عجزها عن تبني مشروع تنموي اجتماعي يسمح بمشاركة الأفراد في بلورة المخططات التنموية التي يكون لها اثر على الحياة العامة .

أهمية الدراسة :

تستمد الدراسة أهميتها من المناخ العالمي الملئ بالأحداث المؤثرة لذلك تجد الدول نفسها أمام تحديات تحتم عليها إيجاد مناخ ديمقراطي يشجع على النقاش ، بالإضافة إلى التحديات الإقتصادية التي فرضها واقع العولمة الذي جعل أنظمة هذه الدول أمام أصوات مرتفعة ومطالب متعددة لضرورة تفعيل أدوار الفاعلين غير الرسميين في التنمية المحلية ، تطلب الأمر وضع هذه المطالب ضمن قرارات وسياسات هادفة من قبل الدولة وأي فشل في تجسيدها يضفي إلى نتائج سلبية، وأمام هذه التحديات كان لزاما عليها الاهتمام بحاجات ساكنتها ولا يتأتى ذلك إلا عن طريق مشاركتهم في تسيير شأنهم المحلي من خلال الإصلاحات التي تؤسس لتوازن بين نمطين للديمقراطية التمثيلية و الديمقراطية التشاركية في إطار معادلة تجعل الفرد في قلب العملية التنموية.

أهداف الدراسة :

أهداف علمية:

من خلال أهمية الموضوع الذي تعالجه الدراسة المتعلق بالتنمية المحلية وبتجسيد للديمقراطية التمثيلية و الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية ، والمداخل الجديدة المعتمدة في تحقيق ذلك منها مدخل الحوكمة المحلية الرشيدة وتطوير التفاعل الجمعوي والمنتخبين في الجماعات المحلية

لمحاولـة التعرف علـى مواضـع الخلـل والضـعف، ومـن ثـم معرفـة الطـرق الكفيلـة بحـل هـذه العوائـق عـن طريق وجود إطـار مؤسسـي محلـي فعـال وحديث قـادر علـى الإيفـاء بتطلعـات المجتمـات المحليـة ومـن هـذا المنطلق تهدف الدراسة إلى :

- المساهمة في إثراء البحث العلمي في ميدان العلوم الساسية وخاصة في موضوع التنمية المحلية.
- إبراز مفهوم التنمية المحلية والديمقراطية التشاركية والديمقراطية التمثيلية والعلاقة بينهم.
- استشراف الآفاق المستقبلية لتحقيق التنمية المحلية.

أهداف عملية:

تكمن في استشراف الآفاق المستقبلية لتحقيق التنمية المحلية و متابعة مدى تبني وتطبيق الديمقراطية التمثيلية و التشاركية على المستوى المحلي من خلال تبني مشاريع الإصلاح السياسي والإداري دعما لفكرة التسيير الجماعي للشؤون العامة المحلية.

مبررات إختيار الموضوع :

***الأسباب الموضوعية** : من بين الأسباب التي دفعتنا لإختيار الموضوع هو كونه موضوعا حديث النشأة على مستوى المجتمع الدولي، ويعرف إنتشارا متزايدا على مستوى دول العالم والبحث في واقع التنمية المحلية وآليات تفعيلها في إطار التشريعات المختلفة والتحديات التي تواجهها ، و دراسة الإرادة السياسية لصانع القرار من خلال الإصلاحات القائمة في هذا الشأن أنه يريد أن يخلق بيئة قائمة على الانفتاح ، أو ما يسمى بالمجتمع المفتوح و تكريس آليات الحوكمة ومبادئ الحكم الراشد على المستوى المحلي كمعيار حقيقي للنهوض بالتنمية القائمة على العدالة الاجتماعية.

***الأسباب الذاتية:** البحث العلمي لا يخلو من رغبة ذاتية تدفع الباحث إلى إنجازه ومن الأسباب نذكر:

- الرغبة في البحث في الموضوع وتبيان أهميته على المستوى المحلي.
- الرغبة في تقديم الجديد للموضوع وفتح إنطلاقة لدراسات أخرى.
- الميول الشخصية للمواضيع المتعلقة بالتنمية و بالديمقراطية باعتبارها أفضل الأنظمة الموجودة لتنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكومين.

حدود الدراسة:

-المجال المكاني:

تناول هذا البحث دراسة واقع وآفاق التنمية المحلية و أهمية كل من الديمقراطية التمثيلية و الديمقراطية التشاركية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، باعتبارها من بين الدول العربية الأولى التي بادرت بمسيرة الإصلاحات السياسية .

-المجال الزماني :

تعتمد دراستنا لهذا الموضوع على أهم المستجدات و تطور الممارسات الديمقراطية ومدى تحقيق التنمية المحلية خاصة في ظل قانون البلدية 11-10 الصادر في 21 جوان 2011.

الإشكـالـيـة :

وبناء عليه يثير البحث عن موضوع التنمية المحلية وآليات تفعيلها في إطار الشراكة المجتمعية والتي تقتضي تظافر جهود كل الفاعلين على المستوى المحلي لرسم السياسة العامة إلى جانب الإدارة في اتخاذ القرار، وذلك في إطار التأسيس لشكل جديد من أشكال التمكين السياسي، و من هذا المنطلق يمكن صياغة إشكالية الدراسة:

ما مدى مساهمة كل من الديمقراطية التشاركية والديمقراطية التمثيلية في تحقيق التنمية المحلية؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية:

- ماذا يعني بالتنمية المحلية؟ وما هي العوائق التي تقف أمام تحقيقها؟
- ماذا يقصد بالديمقراطية التشاركية والتمثيلية؟
- فيما تكمن آليات تفعيل التنمية التشاركية؟
- ماهي العلاقة النظرية بين التنمية المحلية والديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية؟

الفرضيات :

لمعالجة الإشكالية وللإجابة على الأسئلة الفرعية تم صياغة الفرضيات التالية:

- تحقيق التنمية المحلية مرهون باندماج المواطنين وفعاليات المجتمع المدني والقطاع الخاص مع الفواعل الرسمية في تدبير وتسيير الشأن العام المحلي بصفة تشاركية.
- توجد علاقة تكاملية ارتباطية بين التنمية المحلية والديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية.
- تهدف كل من الديمقراطية التمثيلية و الديمقراطية التشاركية كبرامج إلى تحقيق التنمية المحلية.

مناهج الدراسة :

للإجابة على إشكالية البحث يجب إتباع خطوات البحث العلمي واستخدام المناهج والتي يتم اختيارها على أساس الأهداف الموضوعية للبحث وطبيعة الموضوع، حيث تم الاعتماد على المنهج

الوصفي التحليلي الذي يعد من المناهج المناسبة لهذه المواضيع ، فهو تلك الطريقة العلمية المنظمة التي يعتمدها الباحث في الظاهرة السياسية والاجتماعية بهدف الوصول إلى فهم التطلعات والآفاق المستقبلية لتحقيق التنمية المحلية .

بالإظافة إلى **المنهج التاريخي** الذي يختص للبحث في الأحداث التاريخية الماضية وتحليل الحقائق المتعلقة بها ، بغرض الوصول إلى معرفة الظروف التي أحاطت بتطور الظاهرة المدروسة وتفسيرها واستخلاص التعميمات والنتائج العامة، فهو الطريق الذي يتبعه الباحث في جمع معلوماته عن الأحداث والحقائق والتأكد من صحتها وفهم الماضي وتفسير الحاضر والتنبؤ بالمستقبل .

صعوبات الدراسة :

من الصعوبات الكبيرة التي واجهتنا في إنجاز هذا البحث هو قلة الدراسات الأكاديمية التي تتناول موضوع التنمية المحلية وعلاقتها بالديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية من حيث التطبيق، فالمادة العلمية المتوفرة حول هذا الموضوع هي عبارة عن دراسات ومقالات أكاديمية لمجموعة من الباحثين، قامت بدراسة الجوانب النظرية للتنمية المحلية ودور فواعل الديمقراطية التمثيلية و الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية المحلية، حيث ترتكز معظم الدراسات إلى ربط التنمية المحلية إما بالجماعات المحلية أو بالمجتمع المدني أو المنتخبين المحليين، لكنها لم تولي جانب الآليات الإجرائية والتأسيسية للديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية حقه الكافي من الاهتمام والدراسة.

أدبيات الدراسة :

والتي نذكر منها على سبيل المثال :

– دراسة للأستاذين "**عصام بن الشيخ والأمين سويقات**" تحت عنون "**إدماج المقاربة التشاركية في الشأن المحلي – حالة الجزائر والمغرب– دور المواطن، المجتمع المدني، والقطاع الخاص في صياغة المشروع التنموي المحلي**" توصل الباحثان إلى أنه أصبح من الضروري فسح المجال للتعاطي مع فواعل مجتمعية جديدة عن طريق مبادراتهم التسييرية دون تدخل الوصاية .

– دراسة الطالب "**بن عبد الحق فوزي**" بعنوان "**دور المجالس المحلية المنتخبة في تحقيق التنمية المحلية**" من الركائز التي اعتمد عليها الباحث هي توضيح الدور المحوري الذي تقوم به المجالس المحلية عامة في سبيل تجسيد التنمية المحلية.

– دراسة الطالب "**ونيـة رابـح اشرف رضـا**" بعنوان "**معوقـات التنميـة المحليـة :دراسـة ميدانيـة فـي ولايـة سـكيكدة**" حـاول التعرف علـى أبـرز المعوقـات إنطلاقـا مـن تشـخيص الواقـع التنمـوي والتأكـد مـن الأسـباب الحقيقية التي كانت وراء ذلك ووضع إستراتيجية لتطوير التنمية المحلية.

– دراسة الطالبين "**عبد الكريم بالة والطاهر بوطي** "بعنوان " **الديمقراطية التشاركية كآلية لتفعيل التنمية المحليـة**"وقد خلصت إلـى مجموعة من النتائج أهمها : الديمقراطيـة التشاركية هـي الإطـار الـذي يضـمن إشراك المواطنين والمجتمع المدني في رسم السياسة العامة المحلية وبالتالي لتحقيق التنمية المحلية.

– دراسة الطالب "**أمير سراج**" بعنوان "**الديمقراطيـة التشـاركية فـي الجزائـر**" جاءت لتعالج واقع الممارسة الديمقراطية في المجتمعات في ظل التخلف الواضح للبنى السياسية والاجتماعية .

خطة الدراسة :

من أجل بلوغ مقاصد البحث تم تقسيمه إلـى ثـلاث فصـول حيث خصـص الفصـل الأول للإطـار الفكري و النظـري لمفهـوم التنميـة المحليـة والـذي يحتـوي أربعـة مباحـث ، يتضـمن المبحـث الأول مفهـوم التنمية المحلية و يتضمن المبحث الثاني أسس التنمية المحلية وأبعادها و يتضمن المبحث الثالث مبادئ التنمية المحلية و يتضمن المبحث الرابع معوقات التنمية المحلية.

وفـي الفصـل الثـاني تـم التطـرق إلـى أهميـة الديمقراطيـة التمثيليـة فـي تحقيـق التنميـة المحليـة والـذي يحتوي ثلاثة مباحث ، يتضمن المبحث الأول مفهوم الديمقراطية التمثيلية و يتضمن المبحث الثاني أركان الديمقراطية التمثيلية وأشكالها و يتضمن المبحث الثالث صور الديمقراطية التمثيلية على المستوى المحلي

وفـي الفصـل الثالث تم التطرق إلـى مسـاهمة الديمقراطيـة التشـاركية فـي تفعيل التنميـة المحليـة والـذي يحتوي أربعة مباحث ، يتضمن المبحث الأول مفهوم الديمقراطية التشاركية ،أما المبحث الثاني فيتضمن دور المواطن في تفعيل التنمية المحلية، في حين يتضمن المبحث الثالث إشراك منظمات المجتمع المدني ودورهـا فـي التنميـة المحليـة، ليـأتي المبحـث الرابـع الـذي يتضـمن مسـاهمة القطـاع الخـاص فـي التنميـة المحلية.

الـفصل الأول

الإطـار الـفـكـري و الـنـظـري للتنمية الـمـحـلية

الفصل الأول: الإطار الفكري و النظري لمفهوم التنمية المحلية

تمهيد:

كان لقضية التنمية المحلية حيزا كبيرا من اهتمام الكثير من ساسة العالم خاصة بعد الحرب العالمية الثانية ، حيث تم عقد عدة مؤتمرات للبحث فيها كما أشارت كل الهيئات الدولية والإقليمية إلى أن تنمية البلدان المتخلفة من أهم القضايا الدولية الحالية ، ويعتبر موضوع التنمية المحلية من المواضيع التي تحضى باهتمام متزايد في العديد من البلدان، حيث تقدم كبديل استراتيجي هام لمعالجة الخلل التنموي الذي تعاني منه البلدان النامية بشكل عام ، وذلك من خلال الدور الكبير الذي تؤديه في تحقيق التنمية المستدامة الشاملة، والمتمثل في تنفيذ السياسات العامة للدولة والبرامج المختلفة على مستوى الوحدات المحلية مما يمكنها من تحسين المستوى المعيشي للمواطنين المحليين[1].

وأصبحت الدراسات في العلوم الاجتماعية بفروعها المختلفة تركز بقوة على المنظور التنموي، خاصة وأن غالبية دول العالم الثالث كانت قد تخلصت من ربق الاستعمار و تحاول بناء الدولة الوطنية من جديد، إلا أن نمط التنمية المتبع اختلف من دولة إلى أخرى، وإذا كانت الفلسفة الاشتراكية شكلت الوعاء الإيديولوجي لمختلف قيادات دول العالم الثالث إلا أنه مع نهاية الثمانينات بدأت هذه الدول تغير مسا رها التنموي، وعليه بدأ التفكير في نماذج جديدة في العملية التنموية، إلا أن المتفق عليه لا يوجد تنمية شاملة من دون تنمية محلية، التي تتخذ من المجتمع المحلي كأفراد نشيطين في العملية التنموية سياسياً،اجتماعياً، ثقافياً واقتصادياً، للنهوض بأعبائهم ومتاعبهم اليومية، وهذا يحتاج إلى جهاز إداري محلي منتخب قادر على تأطير الجهود المحلية في إطار النموذج التنموي الوطني، الأمر الذي يتطلب ذلك التناغم ما بين المجالس المحلية و إرادة المجتمع المحلي التي تتجسد في بنية هذه المجالس بالصلاحيات والاختصاصات المطلوبة [2].

[1]- عبد الهادي جوهري وآخرون، **دراسات في التنمية الاجتماعية**، الإسكندرية :المكتب الجامعي الحديث، 2004 ، ص49.

[2]- إبراهيم مزاري فضيل ، **إشكالية التنمية المحلية في الجزائر:قراءة للتحديات والمتطلبات** ،جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف، ص2.

المبحث الأول :مفهوم التنمية المحلية

تستهدف التنمية المحلية تحقيق التوازن التنموي بين مختلف المناطق وفي مقدمة أنشطتها و مهامها تنفيذ مشروعات البني الأساسية ضمن النطاق المحلي، إلى جانب دورها المؤثر في تفعيل الاستثمارات المحلية وخلق فرص العمل والمشروعات الصغيرة المدرة للدخل، فإذا كانت جهود الدولة تمثل عاملا مهما لتحقيق التنمية المحلية، فان الجهود الذاتية من خلال المنتجين المحلين ومشاركة المواطنين لا تقل أهمية عن ذلك، وتعد التنمية بمفهومها العام الهاجس الأكبر للقيادة السياسية لمختلف الدول حيث تقتضي مسؤوليتها ضرورة التأسيس القاعدي لعملية التنمية، وهذا عن طريق تجذير العملية التنموية في المجتمع المحلي، والقيام بالتعبئة الاجتماعية لصالح البرامج والمخططات التنموية ضمن عملية تشاركية تؤكد على ترتيب الأولويات التنموية واستغلال الميزات التفاضلية لكل اقليم، فعلم الجغرافيا الاقتصادية يوصي بضرورة التخصيص الإقليمي للمشاريع التنموية حسب ما يتيحه كل إقليم من ميزات تفاضلية في عملية الاستغلال والاستثمار الاقتصادي.

فالتنمية المحلية هي في النهاية عملية، والعملية تحتاج إلى سياسة عامة محلية، وكادر بشري مؤهل و إطار تنظيمي مرن، ورؤية سوسيو اقتصادية تتناغم والتوجهات السياسية للدولة، وهذه كلها تشكل تحديات للنظام السياسي والتي تستدعي التجديد في الإطار العام الذي يحكم وظيفة هذه الجماعات بما يمكن من بعث الديناميكية في عملها[1].

المطلب الأول: تعريف التنمية و التنمية المحلية

أولا : تعريف التنمية

نشأة مصطلح التنمية المحلية:

كان المنظرون الإقتصاديون يركزون أبحاثهم على التنمية الإقتصادية بشكل عام ، و أول ظهور فعلي لمصطلح التنمية المحلية كان في بداية الستينات من القرن الماضي وتحديدا في فرنسا كرد فعل لقرارات الدولة التي أرادت أن تجعل من إعداد الترب أولوية وطنية ، وكان هدف هذه القرارات هو القضاء على الفوارق الجهوية بين العاصمة وضواحيها ، وفي الثمانينات اخذ مصطلح التنمية المحلية يحوز القبول وكسب تدريجيا اعترافا من طرف الهيئات الحكومية والمؤسسات والجمعيات[2].

---

[1] – مزاري فضيل إبراهيم ، **مرجع سابق**، ص7.

[2] – محسن يخلف، **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية دراسة حالة ولاية بسكرة**،(مذكرة لنيل شهادة الماستر جامعة بسكرة :كلية الحقوق والعلوم السياسية 2014)، ص34.

التنمية لغة هي النمو أي ارتفاع الشيء من موضعه إلى موضع آخر مثلا نقول نما المال أي ازداد وكثر **التعريف الإجرائي للتنمية** "هي التغييرات الهيكلية التي تحدث في المجتمع سياسيا اقتصاديا ثقافيا فهي عملية حضارية شاملة ترتبط بخلق أوضاع جديدة متطورة بالتساوي في جميع الأبعاد".

إصطلاحا التنمية بالمفهوم الواسع، هي رفع مستدام للمجتمع ككل وللنظام الاجتماعي نحو حياة إنسانية أفضل .

عرفها **لوسيان باي** " بأنها عملية تغيير اجتماعي متعدد الجوانب غايته الوصول إلى مستوى الدول الصناعية".

وتعرفها هيئة الأمم المتحدة أنها "عملية تحول مجتمعي من ظروف سيئة إلى ظروف أحسن من الأولى تكون أكثر تلاءما مع المتغيرات المتجددة " ، وأقرت عام 1986 تعريفا آخر ضمن إعلان الحق في التنمية، حيث عرفت التنمية بأنها " عملية متكاملة ذات أبعاد اقتصادية وثقافية واجتماعية وسياسية، تهدف إلى تحقيق التحسن المتواصل لرفاهية كل السكان وكل الأفراد والتي يمكن عن طريقها إعمال حقوق الإنسان وحرياته الأساسية"[1] .

وتعرف التنمية كذلك على أنها " تغيير في نمط الحياة التقليدية وهي بذلك ضرب من التغيير الحضاري "، و يتفق كل من **هـ. سيلتز** و **والت روستو** على اعتبار أن التنمية تكون بتخلي المجتمعات المتخلفة عن السمات التقليدية السائدة فيها ، وتبني الخصائص السائدة في المجتمعات المتقدمة ، و يرى **شوداك** " أنها عملية تغيير جذري في المجتمعات من نواح مختلفة، سواء اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو غيرها ".

وعليه يمكن تعريف التنمية بصورة أشمل : "بأنها عملية يمكن بمقتضاها توجيه كافة الجهود لجميع أفراد المجتمع بهدف خلق ظروف اجتماعية واقتصادية ملائمة في المجتمعات المحلية، ومساعدتها على الاندماج والإسهام في تقدمها بأقصى ما يمكن"[2]. أو "هي عملية واعية ومخططة تستهدف تطوير كل مناحي الحياة قصد الارتقاء بمستوى معيشة المواطنين وتحقيق تطلعاتهم ومسايرة متغيرات العصر وتحدياته" .

---

[1] – عبد الحق حملاوي،" **الآليات الأساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول العربية من منظور الحكم الراشد**" (مذكرة ماستر في العلوم السياسية، جامعة بسكرة: كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2013)، ص11.

[2] – صبحي محمد قنوص، **أزمة التنمية، دراسة تحليلية للواقع السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي لبلدان العالم الثالث**، الطبعةالثانية،(ب.م)،(ب.س)، ص 269.

نلاحظ من خلال هذه التعاريف أن التنمية يجب أن يكون مخطط لها بشكل منظم وغير عشوائي، ولكي تحقق التنمية لابد من التركيز على الجانب السياسي والاقتصادي والاجتماعي، أي أن التنمية هي عملية **تشاركية** بين الأفراد والجماعات في المجتمعات ككل، مع إرادة سياسية في إحداث تغييرات شاملة.

ثانيا : تعريف التنمية المحلية

لقد تعددت التعريفات التي تبحث في هذا المفهوم لارتباطها بالجوانب السياسية و الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشكل متوازن تماما، يساير زيادة معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة الاجتماعية وتوزيع عوائد التنمية .

وفي هذا الإطار يمكن تعريف التنمية المحلية على أنها " العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية، للارتقاء بمستويات المجتمعات المحلية من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في منظومة شاملة و متكاملة "[1].

وعرفها الدكتور **فاروق زكي** " التنمية المحلية هي تلك العمليات التي توحد جهود الأهالي والسلطات الحكومية لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية، وتحقيق تكامل هذه المجتمعات في إطار حياة الأمة ومساعدتها على المساهمة التامة في التقدم القومي "[2].

ويعرفها **محي الدين صابر** على أنها:

"مفهوم حديث لأسلوب العمل الاجتماعي والاقتصادي في مناطق محددة، ويقوم على أسس وقواعد من مناهج العلوم الاقتصادية والاجتماعية، ويقوم هذا الأسلوب على إحداث تغيير حضاري في طريقة التفكير والعمل والحياة عن طريق إثارة وعي البيئة المحلية، وأن يكون ذلك الوعي قائما على أساس المشاركة في التفكير .والإعداد والتنفيذ من جانب أعضاء البيئة المحلية جميعا في كل المستويات عمليا وإداريا"[3].

ويعرفها **arthur DUNHAM** " بأنها ما هي إلا نشاط منظم لغرض تحسين الأحوال المعيشية في المجتمع وتنمية قدراته على تحقيق التكامل الاجتماعي والتوجيه الذاتي لشؤونه، ويقوم أسلوب العمل في

---

[1]- عبد الحميد المطلب، **التمويل المحلي و التنمية المحلية.** مصر :الإسكندرية ، الدار الجامعية، 2001 ، ص13.

[2]- مصطفى الجندي، **الإدارة المحلية و إستراتيجيتها**، الإسكندرية، منشأة المعارض، 1987 ، ص18.

[3]- محمد الناصر مشري، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة** ،(رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس- سطيف :كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية2010/2011) ، ص61.

هذا المجال على تعبئة وتنسيق النشاط التعاوني والمساعدات الذاتية للمواطنين ويصحب ذلك مساعدات فنية من المؤسسات الحكومية والأهلية"[1].

وهناك تعريف أخر للتنمية المحلية يشير إلى أنها " عملية التغيير التي تتم في إطار سياسة عامة محلية، تعبر عن احتياجات الوحدة المحلية، وذلك من خلال القيادات المحلية القادرة على استخدام واستغلال الموارد المحلية، و إقناع المواطنين المحليين بالمشاركة الشعبية، والاستفادة من الدعم المادي والمعنوي الحكومي، وصولا إلى رفع مستوى المعيشة لكل أفراد الوحدة المحلية ودمج جميع الوحدات"[2].

نستخلص من خلال التعريفات السابقة لمفاهيم التنمية المحلية أنها عملية تراكمية تهدف إلى إجراء وإحداث تحسينات في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والخدماتية لمقاطعة محلية، وحل المشاكل الخاصة من قبل السلطات المسؤولة ضمن إطار خطة وطنية ومحلية شاملة ، وان القاعدة الأساسية لنجاح التنمية هي أنها تتحقق بالمشاركة الشعبية إلى جانب الجهود الحكومية من اجل تحقق التنمية المحلية باعتماد وتفعيل العناصر التالية:

- المشاركة الشعبية .
- اللامركزية السياسية والإدارية والمالية.
- تفعيل سياسة التنمية الحضرية والريفية.
- رفع كفاءة إدارة المجتمع المحلي .

المطلب الثاني: أهداف التنمية المحلية:

تختلف أهداف التنمية في الوحدات المحلية عن الأهداف العامة للدولة ، فالهدف العام لهذه الأخيرة يرمي إلى تحقيق مستوى رفاه متوازن لكل الأفراد والجماعات في أي مجتمع ، بالإضافة إلى تحقيق العدالة

[1]– حسين عبد القادر، **الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية**،(مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية ،جامعة تلمسان: كلية الحقوق والعلوم السياسية 2012 /2013) ، ص54 .

[2]– وفاء معاوي، **الحكم المحلي الرشيد كآلية للتنمية المحلية في الجزائر**،(مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية 2010) ، ص 54 .

الاجتماعية وذلك بتحقيق جميع الحاجيات على مختلف الأصعدة ولجميع الفئات ، في حين تتمثل أهم أهداف التنمية المحلية فيما يلي[1]:

– تحقيق معدلات عالية من النمو الاقتصادي وذلك من خلال زيادة المشاريع الاقتصادية المحلية أو توسيعها.

– محاربة الفقر والتخلف ويتم ذلك من خلال فتح مناصب شغل عن طريق المشاريع مما يخفض من معدل البطالة ويرفع من القدرة الشرائية للأفراد .

– توسيع الهياكل التربوية كبناء المدارس في مختلف التجمعات السكانية خاصة في الريف لفك العزلة عن المناطق النائية ودفها نحو الانفتاح والتحضر تدريجيا.

– عدم الإخلال في التركيبة السكانية وتوزيعها بين أقاليم الدولة والحد من الهجرات الداخلية.

– شمول مختلف مناطق الدولة بالمشاريع التنموية مما يضمن تحقيق العدالة .

– زيادة التعاون والمشاركة بين السكان ومجالسهم المحلية .

– زيادة القدرات المالية للهيئات المحلية مما سيساهم في تعزيز قيامها بواجباتها وتدعيم استقلالها .

– توفير المناخ الملائم الذي يمكن السكان في المجتمعات المحلية من الإبداع والاعتماد على الذات دون الاعتماد الكلي على الدولة .

– جذب الصناعات والنشاطات الاقتصادية المختلفة لمناطق المجتمعات المحلية مما يساهم في تطوير تلك المناطق.

– تعزيز القدرات العامة والبنى التحتية للمجتمع كالنقل المياه والكهرباء وشق الطرقات واستصلاح الأراضي .

– إدخال واستخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف الميادين سواء الإنتاجية أو الخدماتية .

– إستغلال كل الموارد الذاتية الممكنة بما فيها العنصر البشري وتعبئتها من أجل تحقيق تنمية ذاتية وإقلاع محلي .

[1]– فؤاد بن غضبان، **التنمية المحلية ، ممارسات وفاعلون** ،عمان، دار صفاء للنشر والتوزيع، 2015 ،ص44.

المبحث الثاني :أسس التنمية المحلية وأبعادها:

المطلب الأول :أسس التنمية المحلية:

أولا : الأسس المالية

تعتبر الموارد المالية عاملا أساسيا في التنمية المحلية ، حيث أن نجاح الهيئات المحلية في أداء واجباتها و النهوض بالأعباء الملقاة على عاتقها من ناحية توفير الخدمات للمواطنين يتوقف لحد كبير على حجم مواردها المالية، ومن الطبيعي أنه كلما ازدادت الموارد المالية التي تخص الهيئات المحلية كلما أمكن لهذه الهيئات أن تمارس اختصاصاتها على الوجه الأكمل، معتمدة في ذلك على نفسها دون اللجوء إلى الحكومة المركزية للحصول على الإعانات المالية،كما أن تسيير هذه الموارد يتطلب وجود إدارة مالية على المستوى المحلي تتولى تنظيم حركة الأموال وهذا بالتخطيط المالي الجيد وكذا الرقابة المالية المستمرة ، و من الأسس المالية التي تساعد على تحقيق التنمية المحلية ما يلي[1]:

* توفر نظام محاسبي كفؤ.
* تنظيم رشيد للمعلومات.
* تحليل مالي سليم وموازنة محلية أو قيم مالية دقيقة.

إن توافر هذه العناصر مجتمعة يساعد في تحقيق أهداف الجماعات المحلية ويجعلها تعمل بكفاءة عالية واستقلالية تامة.

ثانيا :الأسس البشرية

يعتبر المورد البشري أهم عنصر في نجاح التنمية المحلية، فالعنصر البشري هو الذي يفكر في كيفية استخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام ، وهو الذي يدير التمويل اللازم لإقامة المشروعات، كما أنه هو الذي ينفذ هذه المشروعات ويتابعها ويعيد النظر فيما يقابله من مشكلات، ويضع الحلول المناسبة لها في الوقت المناسب، لذلك وجب أن يكون هدف التنمية المحلية هو تنمية الموارد البشرية من مختلف الجوانب الاجتماعية، الاقتصادية، وحتى السياسية، باعتبار أن الإنسان لديه طاقات وقدرات ذهنية وجسدية تفوق كثيرا ما تم استغلاله أو الاستفادة به فعلا في مواقع العمل المختلفة [2].

---

[1]– خيضر خنفري، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق** ، (أطروحة دكتوراه ،جامعة الجزائر3 :كلية العلوم الاقتصادية 2011) ،ص25.

[2]– محمود منال طلعت، **الموارد البشرية وتنمية المجتمع المحلي** ، مصر :المكتب الجامعي الحديث، 2003، ص 23 .

ثالثا :الأسس التنظيمية

تتمثل في وجود نظام للإدارة المحلية إلى جوار إدارة مركزية مهتمة بإدارة المرافق المحلية وتنظيم شؤونها

المطلب الثاني: أبعاد التنمية المحلية:

أولا :البعد الإقتصادي

ويعتبر البعد الاقتصادي من أهم أبعاد التنمية المحلية، لأنه ينعكس ايجابيا على الأبعاد الأخرى، من خلال تحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية للمواطن والسعي لتخفيف الفقر والبطالة ومنه معالجة المشاكل الاجتماعية التي يكون سببها البعد الاقتصادي، إن غاية التنمية المحلية هي رفاهية الإنسان ماديا عن طريق تحسين أداء الفرد وتحسين مستواه المعيشي، كما أن هذا النوع من التنمية يهدف أساسا إلى وضع مخططات يكون الغرض منها تطوير الوضعية الاقتصادية للمجموعة المحلية، سواء كانت في الجانب الصناعي أو الزراعي وحتى المنشآت القاعدية بما يسمح لاحقا بتوازن يمكنها من توفير منتجات اقتصادية تلبي حاجات أفرادها، ومن ثم جاءت التنمية الاقتصادية بطروحات مختلفة مبنية على الأسس المنهجية العلمية من أجل إسعاد الإنسان وتحقيق رخاءه المادي.

للتنمية المحلية بعد اقتصادي من أجل تنمية الإقليم اقتصاديا وذلك عن طريق البحث عن القطاع أو القطاعات الاقتصادية التي يمكن أن تتميز بها المنطقة، سواء عن طريق النشاط الزراعي، أو الصناعي أو الحرفي[1].

ثانيا :البعد الاجتماعي

إن البعد الاجتماعي له أهمية كبيرة، فلا فائدة من زيادة الدخل الفردي، دون أن يتحسن الوضع الاجتماعي و تحسن مستويات المعيشة، وتحسن مستوي التعليم، والشغل ...إلخ، ومن هذا المنطلق فإن التنمية المحلية تشمل جميع مجالات الحياة، وتحاول الارتقاء بها وتحسينها بشكل جماعي في مستوي إقليمي معين، وهذا ما يعطي التنمية المحلية الأهمية الكبيرة إلى جانب السياسات العمومية التي تسعى لتحقيق الصالح العام ، وتحقيق التوازن الجهوي بين الأقاليم مع ترك حرية المبادرة للجماعات الإقليمية للقيام بدورها بأكمل وجه[2].

---

[1]– أحمد غريبي، "**أبعاد التنمية المحلية و تحدياتها في الجزائر**"، مجلة البحوث و الدراسات العلمية،المدية: عدد 04 ، أكتوبر 2010 ، ص07.

[2]– **نفس المرجع** ، ص08.

ثالثا :البعد السياسي

يهدف إلى تنمية النظام السياسي القائم في دولة ما على اعتبار أن البعد التنموي السياسي يمثل استجابة النظام لتحديات بناء الدولة و الأمة والمشاركة وتوزيع الأدوار، ولا تكون التنمية ذات الطابع و البعد السياسي إلا من خلال تحقيق استقرار النظام السياسي ، وهذا الأخير لا يتم إلا إذا توافر فيه الشكل أو الأخذ بأشكال المشاركة الشعبية الجماهيرية و المتمثلة في حق المواطنين في اختيار من يمثلونهم لتولي السلطة باختيار النخب الحاكمة أو اختيار أعضاء البرلمان و المجالس التشريعية و المحلية، ومن خلال المشاركة السياسية يلعب المواطن دورا كبيرا في دعم المسيرة التنموية المحلية الشاملة للدولة التي ينتمي إليها [1].

رابعا :البعد الإداري

يرتبط البعد الإداري للتنمية المحلية بتواجد قيادة إدارية فعالة لها القدرة على بث روح النشاط الحيوي في جوانب التنظيم ومستوياته ، كما يغرس في الأفراد العاملين بالمنظمة روح التكامل والعمل الجماعي من أجل تحقيق الأهداف والتطلع إلى مزيد من العطاء والانجازات، كما أن مفهوم التنمية الإدارية يرتبط أكثر بتنمية وتطوير القدرات البشرية في الإدارة لتحقيق عنصر الكفاءة و الفعالية في المؤسسات الإدارية العلمية، وزيادة مهاراتهم و قدراتهم على استخدام هذه الطرق في حل ما يواجهها من مشاكل ورفع مستوى أدائها، وتطوير سلوكها بما يحقق أقصى ما في التنمية المحلية وبجوانبها المختلفة الاقتصادية والاجتماعية...؛إن البعد الإداري للتنمية المحلية يشمل بعض الجوانب المشتركة بين الإدارة المحلية وجموع المواطنين المحليين وبين الإدارة المحلية والمركزية، نظرا لأن التنمية المحلية تستهدف البعد الإداري وعملية التكامل الاجتماعي وذلك من خلال الجهود الآتية للمجتمع المحلي، ويشير هذا البعد إلى أربعة جوانب مختلفة في عملية التنمية المحلية [2]:

* البرامج المخططة التي تركز على الاهتمامات المشتركة للسكان.
* دعم وتطوير الجهود الذاتية.
* المساعدات الحكومية سواء كانت مادية أو بشرية.
* تحقيق التكامل ما بين التخصصات المختلفة التي تعمل في مجال التنمية المحلية.

---

[1]– حمزة مختار وآخرون ، **دراسات في التنمية الريفية المتكاملة**، القاهرة : مكتبة الخانجي، ص 377.

[2]– **نفس المرجع** ، ص378.

خامسا :البعد الثقافي

لهذا البعد أهمية بالغة لأنه يستغل خصوصية الإقليم الثقافية لتحقيق التنمية المحلية، فالثقافة المحلية يمكن أن تساهم في تحسين السياحة، من خلال إبراز ما يتميز به الإقليم من خصوصية ومحاولة تسويقها إلى الأخر فتزدهر السياحة ومعها قطاع الخدمات والصناعة التقليدية التي من شأنها أن تحقق مناصب شغل جديدة، ومصدر تمويل جديد للإقليم المحلي إذا ما تم استغلال البعد الثقافي أحسن استغلال.

سادسا :البعد البيئي

يعد البعد البيئي أحد الأبعاد الهامة في معادلة تحقيق التنمية المحلية، ومنه فإن التنمية المحلية تتضمن ذلك التطوير النوعي في الجانب الاقتصادي دون إهمال البعد البيئي في التنمية المحلية، فمن بين أهم الأبعاد التي تم تضمينها للتنمية المحلية البعد البيئي.

تعني التنمية المستديمة الاستجابة لحاجيات الحاضر بدون الإضرار بقدرات الأجيال القادمة في تلبية حاجياتهم، ومن وجهة نظر الجمعية العالمية، تعرف التنمية المستديمة من زاوية محلية، على أنها " التنمية التي تحقق خدمة اقتصادية واجتماعية وبيئية أساسية لجميع سكان البلدية المحلية بدون الإخلال بتوازن النظام الطبيعي، والاجتماعي مع تقديم الخدمات" [1] .

المبحث الثالث: مبادئ التنمية المحلية:

التنمية المحلية عبارة عن سياسات وبرامج تهدف إلى تنمية جميع الجوانب سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية للمواطنين، ولهذا فهي تقوم على مجموعة من المبادئ الأساسية التي يجب على المخططين والمنفذين والمشرفين في مختلف المستويات أخذها بعين الاعتبار، عند القيام بأي عمل أو مشروع تنموي، كما أنه ولكي يتسنى لهذه التنمية النجاح فإنها يجب أن تقوم على مجموعة من المقومات، وهذا ما سيتم توضيحه فيما يلي:

1- مشاركة أفراد المجتمع المحلي:

إن مشاركة أفراد المجتمع المحلي في التنمية المحلية يعتبر من أهم مبادئ التنمية حيث يستوجب إثارة وعي أفراد المجتمع المحلي وتحسيسهم بضرورة العمل من أجل تحسين مستوى حياتهم الاقتصادية والاجتماعية، كما يتطلب العمل على إقناعهم بالحاجات الجديدة وتدريبهم على استعمال الوسائل الحديثة

[1]- أحمد غريبي ، **مرجع سابق** ، ص09.

في الإنتاج وتعويدهم على أنماط جديدة من العادات الاقتصادية، خاصة في مجال الادخار والتوفير والاستهلاك، فعن طريق إشراك أفراد المجتمع المحلي في عمليات التنمية، تتحقق الأهداف المرجوة من التنمية المحلية، وذلك لأن اقتناع أفراد المجتمع المحلي بالتغيير ينتج عنه اتجاهات إيجابية نحو المشروعات التنموية الجديدة، وبالتالي يتم تجنب ردود الفعل الضارة، التي من شأنها أن تشكل عائقا أمام هذه المشروعات[1]، كما أن مشاركة الأفراد في ممارسة التفكير والتنفيذ تجعلهم أكثر قدرة وقابلية لتحمل المسؤولية، مما يؤهلهم للعمل في الإدارة المحلية ومختلف التنظيمات، التي تعمل على تنمية مجتمعهم فالمشاركة تجند طاقات المجتمع وتقلل من نفقات الإنجاز وتزيد من شعور الأفراد بالانتماء إلى مجتمعهم المحلي، مما يعود بالفائدة على نجاح وحسن سير المشروعات التنموية وتحقيق الأهداف المرجوة منها .

وهكذا يتضح بأن مشاركة أفراد المجتمع المحلي في إحداث التنمية المحلية، يشكل القاعدة الأساسية التي يجب أن تبنى عليها جميع الخطط والسياسات التنموية في المجتمع للقضاء على ضعف استجابة الأفراد لمشروعات التنمية المحلية.

2- توافق المجهودات التنموية مع الحاجات الأساسية في المجتمع المحلي:

حيث يجب أن تكون الأولوية للمشروعات التي تهم الأفراد في حياتهم مباشرة وتعمل على تلبية حاجاتهم المستعجلة، ذلك أن إشباع الحاجات يزيد من ثقة الأفراد ويحفزهم أكثر للتعاون والعمل من أجل إنجاح المشروعات التنموية. فإحساس الأفراد و إدراكهم بأن العائد من التنمية المحلية سيعود بالفائدة المباشرة والمحسوسة التي تلبي حاجاتهم وتحد من معاناتهم ومشكلاتهم، يساعد على كسب ثقتهم التي تعتبر الرأسمال الحقيقي لأي عمل إنمائي في المجتمع، ذلك أن أهم عائق يواجه عمليات التنمية في المجتمع، هو المقاومة الشديدة التي يبديها الأفراد المحليون تجاه الأفكار المستحدثة، التي تهدف إلى تحسين ظروف المجتمع[2] . وبالتالي يتضح بأن كسب ثقة أفراد المجتمع المحلي، من خلال توافق جهود التنمية مع الحاجات الأساسية للمجتمع المحلي يشكل قاعدة أساسية ومبدءا جوهريا في أي عملية أساسية تنموية في المجتمع.

3- تكامل المشروعات والخطط التنموية:

[1]- صابر محي الدين، **الحكم المحلي وتنمية المجتمع في الدول النامية** ، بيروت :المكتبة العصرية ، ط2 ،1988 ، ص 148.

[2]- حسن إبراهيم عيد، **دراسات في التنمية والتخطيط**، الإسكندرية :دار المعرفة الجامعية، 1984 ، ص 64 .

يعني ذلك أن لا تفصل المشكلات الاجتماعية والاقتصادية عن بعضها البعض، حيث يعني هذا أن تعمل هذه المشروعات والخطط، على القضاء على كل أنواع المشكلات التي يعاني منها المجتمع في شتى المجالات في إطار خطة شاملة ومتكاملة، فالمشكلات المجتمعية بطبعها متداخلة وتؤثر بعضها على بعض، فالتكامل في المشروعات التنموية له الكثير من الفوائد خاصة فيما يتعلق بالإجراءات التنفيذية، ذلك أن إعداد الموارد والوسائل والأجهزة وحتى الموظفين بطريقة منظمة تحقق التكامل بين مختلف البرامج، يوفر الكثير من الجهد والوقت والمال ويقضي على العديد من العوائق، خاصة تلك غير المتوقع منها ، وعليه يتضح بأن قاعدة التكامل والشمول في المشروعات والخطط، تشكل مبدأ أساسيا من مبادئ التنمية المحلية سواء تصورا أو تنفيذا[1].

4 - الاعتماد على الموارد المحلية المتاحة:

يقصد بالموارد المحلية كل الموارد الطبيعية أو الطاقات البشرية المتوفرة في المجتمع المحلي، حيث تعد هذه القاعدة ذات نفع اقتصادي كبير في التنمية المحلية، لأنها تعمل على تقليل التكاليف وحسن سير المشروعات، نتيجة سهولة الحصول على تلك الموارد وبالتالي الحرية والاستقلالية أكثر في التخطيط والتنفيذ، كما أن القادة المحليين باعتبارهم إحدى الموارد البشرية يكونون أكثر فاعلية ونجاحا في تغيير اتجاهات أفراد مجتمعهم المحلي وإقناعهم بالأفكار الجديدة بما يعود بالفائدة على المشروعات التنموية في المجتمع، وعليه فالاعتماد على الموارد المحلية يعتبر من أهم قواعد التنمية المحلية، ذلك أنها تسمح بتقليل الاعتماد على الإعانات المركزية وبالتالي المزيد من الاستقلالية في التخطيط وتنفيذ المشروعات.

5 - ضرورة مساعدة الجهات الحكومية في العمل التنموي:

تحث هذه القاعدة على عدم الاكتفاء بالموارد المحلية المتاحة في المجتمع وحدها و إنما يجب الاستفادة من التشجيع الحكومي، سواء المادي أو في مجال الخبرة الفنية والتقنية عند تخطيط أو تنفيذ مشروعات التنمية المحلية وذلك من خلال إعداد الفنيين وتدبير النفقات وتوفير الأجهزة الحديثة، وما إلى ذلك من الأمور التي يصعب على الموارد المحلية أن تغطيها أو أن تلبيها، خاصة وأن معظم المجتمعات المحلية تعاني من نقص الموارد الطبيعية وندرة الطاقات البشرية المحلية الكفأة، وهذا ما يستدعي ضرورة الاستفادة من المساعدات الحكومية، التي تشكل عصب النشاط التنموي المحلي في مثل هذه المجتمعات[2]

[1]- رشاد أحمد عبد اللطيف، **تنمية المجتمع وقضايا الإعلام التربوي** .الإسكندرية :دار المعرفة الجامعية،1995 ، ص 124.

[2]- **نفس المرجع** ، ص 126.

حيث أنه و إن كان توظيف الموارد المحلية المتاحة مهما، فإنها تبقى دائما بحاجة لدعم السلطات العمومية من أجل تفعيل التنمية المحلية.

6 - الإسراع بالنتائج المادية الملموسة:

وفقا لهذه القاعدة نجد أن بعض العاملين في ميادين التنمية المحلية يرون ضرورة التركيز على الخدمات سريعة النتائج، كالخدمات الطبية والصحية والمشروعات الاقتصادية ذات العائد السريع، التي تلبي حاجات ضرورية بالنسبة للأفراد المحليين وفي مقابل ذلك الابتعاد الكلي على المشروعات طويلة المدى ذات التكلفة الكبيرة والمدى الزمني الطويل خاصة في المراحل الأولى من التنمية المحلية وذلك لأن هذا النوع من المشروعات، يتطلب خبرات فنية معقدة، كما يدفع بالملل وقلة صبر أفراد المجتمع المحلي، مما يجعلهم يطالبون بالعائد السريع وانتقاد تلك المشروعات طويلة الأمد ويصرفهم عن المساهمة في إنجاحها[1]، وبالتالي يتعين على القائمين بعملية التخطيط للتنمية المحلية أن يأخذوا هذا الجانب بعين الاعتبار نظرا لأهميته في نجاح المشاريع التنموية المبرمجة.

7 - توظيف القيم والتصورات القائمة في المجتمع:

تشكل هذه القاعدة مبدأ أساسيا في التنمية المحلية، حيث يمكن للقيم والتقاليد والتصورات القائمة بين أفراد المجتمع المحلي أن تشكل عائقا كبيرا أمام المشروعات التنموية، كما يمكن أن تشكل حافزا وعاملا مدعما لنجاح هذه المشروعات، إذا تم حسن استغلالها وأخذها بعين الاعتبار عند تخطيط وإنجاز أي مشروع من مشروعات التنمية المحلية .فلطالما لعبت الخصوصيات الاجتماعية والثقافية، دورا حاسما في إنجاح أو إفشال السياسات التنموية القائمة في المجتمع وذلك باعتبار أنها تشكل الإطار المرجعي لأي سلوك اجتماعي أو اقتصادي لأفراد المجتمع المحلي[2] ، وبالتالي كان من الأهمية بمكان أن يتم مراعاة هذا الجانب عند وضع الخطط التنموية من خلال تكييفها مع الثقافة السائدة في المجتمع.

8 - التقويم:

يعتبر التقويم المستمر من أهم القواعد الأساسية لتنمية المجتمع المحلي، لما يوفره من إمكانية التعرف على سير الخطة التنموية ومدى نجاحها وأهم الصعوبات التي تواجهها وذلك ما يسهل ويسرع تداركها والعمل الفوري على حلها، كما يوضح التقويم مدى التغير الذي طرأ على الأفراد من جراء إشراكهم

---

[1]- صابر محي الدين، **مرجع سابق** ، ص ص 150-151.

[2]- محمد درار، **أفاق التنمية المحلية في ولاية سعيدة دراسة حالة**،(مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة سعيدة: كلية الحقوق والعلوم السياسية 2015) ، ص152.

في عمليات التنمية المحلية وكذلك يسهل التعرف على مدى التغير، الذي طرأ على البيئة المحلية من جراء نفس العملية[1]، وعليه يتضح بأن التقويم يعتبر بمثابة المرآة بالنسبة للتنمية المحلية، التي تمكن القائمين عليها من معرفة الصورة الحقيقية من جراء عملية التنفيذ الميداني والتعرف على مواطن الخلل والعمل على إصلاحها وتفاديها في المستقبل.

المبحث الرابع :معوقات التنمية المحلية:

تسعى الشعوب والأمم في الكثير من البلدان، متقدمة كانت أم متخلفة، إلى إشباع حاجيات مواطنيها، وذلك من خلال العمل على إنجاح التنمية المحلية، ووضع أسس اقتصادية فعالة، وأنظمة حكم محلي راشد، وقواعد مالية ومحاسبية شفافة، حفاظا على المال العام، وإرضاء للمجتمعات المحلية، وتقليص الفوارق بين الأقاليم حضرية ريفية ومواكبة التغيرات الدولية المتسارعة – العصرنة والحداثة والعولمة.

ومن هذا المنطلق سنتناول في هذا المبحث أهم العراقيل والصعوبات التي تتصدى لعملية التنمية المحلية من خلال مايلي :

–المعوقات السياسية و الإدارية.

–المعوقات الاقتصادية و المالية.

المطلب الأول: المعوقات السياسية و الإدارية:

1–المعوقات السياسية

تتلخص مجملها فيما يلي:

– نقص مظاهر المشاركة السياسية داخل المجالس المحلية وضعف درجة الإقبال على الانتخابات المحلية.

– تعدد المشاكل داخل المجالس المحلية مما أدى إلى توقيف المشاريع التنموية وتجميد اجتماعات المجالس المحلية(سحب الثقة، عدم المصادقة على المداولات...).

– انخفاض أداء الأحزاب وقيامها بدورها في تكريس التنشئة والتجنيد السياسي وتقديم البرامج على المستوى المحلي لتحقيق التنمية المحلية.

[1]– عبد المنعم شوقي، **تنمية المجتمع وتنظيمه** .بيروت : دار النهضة العربية،1982 ، ص108 .

– عدم وضع معايير موضوعية للانتقاء والترشح داخل المجالس المحلية مما أدى إلى ربط ترشح المواطنين في إطار الأحزاب السياسية لجملة من العوامل المتحكمة فيها العروشية والجهوية على حساب المصلحة العامة [1].

ومن بين العوامل السياسية التي تتصدى للتنمية المحلية، تتجسد أساسا في السيطرة المركزية التي تعيق التقدم واستغلال نقاط القوة في المحليات والأقاليم، حيث إن غياب اللامركزية وخاصة الإدارية ينفي أهمية ودور التنمية المحلية، ويلغي وجودها من الأصل حيث إن هذا الجانب السياسي–اللامركزية–يحقق الديمقراطية بشكل فعال، كما يحقق التوازن بين الأهداف القومية والمحلية، ويعطي الفرصة لوجود الخدمات المتكاملة، ويؤدي أيضا إلى إقحام القاعدة الشعبية، وليس التركيز فقط على المطالب المحلية بل المشاركة الفعالة فيها[2].

ومن المعوقات السياسية التي تحول دون تحقيق التنمية المحلية ، غياب التداول على الحكم والتناوب الحقيقي للبرامج والأفكار المتباينة وفق إرادة الشعب، والتمسك بزمام السلطة السياسية (مركزية صنع السياسات العامة).بالإضافة إلى ضعف المشاركة السياسية وغياب الديمقراطية الحقيقية، وهذا راجع إلى القيود المفروضة على نشاطات الأحزاب[3].

يتضح لنا مما سبق أن المعوقات السياسية التي تتصدي لعمليات التنمية المحلية تتلخص فيما يلي:

– مركزية صنع السياسات العامة وحصر الأهداف في يد السلطات المركزية.

– غياب التطبيق الفعلي للامركزية الإدارية للمساهمة في تحقيق التنمية المحلية.

– تشديد الرقابة وصلابة العلاقات العمودية من قمة الهرم إلى قاعدته.

– غياب التداول السلمي على السلطة والانفراد بالحكم.

– الصراع حول السلطة وظهور الانشقاقات والنزاعات وإهمال الهدف الرئيسي الذي يسعى لتحقيق التنمية المحلية.

---

[1] – وفاء افالو وشرفي يمينة، **دور الحوكمة في تحسين الإدارة المحلية الجزائرية** ،(مذكرة ماستر، جامعة8 ماي– 1945 قالمة : كلية الحقوق والعلوم السياسية 2013/2012) ، ص 84.

[2]– محمد الناصر مشري، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة** ،(رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس–سطيف :كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية2010/2011) ، ص79.

[3]– عبد الحق حملاوي ، ، **مرجع سابق** ، ص100.

2- المعوقات الإدارية:

من أهم المعوقات التي تقف أمام تحقيق العمليات التنموية على المستوى المحلي وفي الصعيد الإداري، نجد المشاكل البيروقراطية التي تعيق قيام المشاريع التنموية من خلال تعقيد الإجراءات الإدارية وتفشي الروتين والبطء الشديد في إصدار الأوامر والقرارات، بالإضافة إلى العجز في الكفاءة الإدارية المؤهلة .

ونظرا للغموض الموجود في النصوص التشريعية التي تتعلق بين المركز والهيئات المحلية، فمن خلال القوانين المتعلقة بالجماعات المحلية، تتضح لنا الاختصاصات الموكلة للمجالس المحلية المنتخبة ومدى اتساعها وتدخلها في شتى الأنشطة والمجالات، إلا أن هذه الاختصاصات مقيدة إلى حد كبير بسلطة الرقابة الوصائية من طرف المركز[1] .

بالإضافة إلى فساد المجالس المحلية المنتخبة من حيث أداء البيروقراطيين، فان فساد المحليات هو بداية لفساد المواطن السياسي الذي تم انتخابه في المؤسسات المحلية، والمواطن الذي سيتم انتخابه لاحقا في المجالس الوطنية– البرلمان بغرفتيه – فالشخص الفاسد سياسيا وإداريا في الحالة المحلية، هو بالضرورة فاسد وطنيا[2].

من خلال ما سبق ذكره تتبين لنا المعوقات الإدارية التي تحول دون تحقيق التنمية المحلية التي تتمثل فيما يلي:

- تفشي ظاهرة الفساد الإداري مثل الوساطة والمحاباة والمحسوبية.
- إساءة استخدام السلطة واستغلالها في نفس الوقت.
- غياب الكفاءة والخبرة العلمية في التعيينات والترقيات.
- إيثار المصلحة الخاصة على المصلحة العامة.
- غياب أسس ومعايير الأداء وعدم توفر أنظمة الحوافز.
- عدم المحافظة على سرية العمل مع ضعف سيادة القانون.
- بطء الإجراءات وتعقدها في تقديم الخدمات.

---

[1]- نورالدين يوسفي، **الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، دراسة تقييمية للفترة2000 /2008 ، دراسة حالة ولاية البويرة،**(رسالة ماجستير، جامعة محمد بوقرة–بومرداس :كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية 2010/2009) ، ص38.

[2]- هناء بن يحي، **الفساد الإداري وأثره على المؤسسات المحلية المنتخبة، حالة بلدية المقارين،** (مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح–ورقلة :كلية الحقوق والعلوم السياسية 2013/2012) ، ص 28 .

المطلب الثاني: المعوقات المالية والإقتصادية:

1-المعوقات المالية :

تعد الموارد المالية العمود الفقري لأي نظام حكم محلي فعال، وعليه يمكن قياس درجة فعالية واستقلالية أي سلطة محلية بمدى قدرتها المالية على تمويل برامجها الخدماتية، وتنفيذ سياساتها وخططها التنموية، من مصادرها الذاتية دون الاعتماد على الإعانات والدعم المركزي، وعلى هذا الأساس فان الجماعات المحلية لا تتمكن من سد حاجياتها المحلية والإنفاق عليها، من الطبيعي أنه كلما كانت الجماعات المحلية تعتمد على مواردها في سد نفقاتها المحلية كان ذلك ضمانا للاستقلالية _ الذمة المالية المستقلة _ وبعدها عن الرقابة الشديدة التي تمارسها السلطة المركزية[1].

إن النشاطات التي تقوم بها الجماعات المحلية لا تتم إلا عن طريق ركائز مالية والتي تتجسد في الميزانية، فهي سياسات تنموية محلية، تدخل في إطار السياسة العامة، تعبر عن احتياجات الوحدة المحلية تتعلق باستغلال الموارد المالية أو ما يعرف بالمالية المحلية، في حين تتسم بالتقيد حيث لا تستفيد إلا من دخل مطابق للنفقة ومن جباية تخصص الدولة لنفسها الحصة الأكبر منها، ومن أبرز الأسباب التي تحد من الموارد المالية للجماعات المحلية:

- تبعية النظام الضريبي المحلي للدولة : من خلال القيود المفروضة عليها والرقابة الوصائية وتحديد معدلات الضرائب من طرف المركز وتحصيلها من طرف أجهزة الدولة.

- الغش والتهرب الضريبي :عدم دفع الضريبة والتحايل على إدارة الضرائب وعدم التصريح برقم الأعمال وانعدام النجاعة والفعالية في تحصيل الضرائب، بالإضافة إلى عجز المجالس المحلية في مواردها المالية، مما ينعكس سلبا على قدرتها في أداء مهامها والمحافظة على خدماتها [2].

2- المعوقات الاقتصادية:

تعتبر المعوقات الاقتصادية من أكثر المعوقات التي أدت إلى تقليص معدلات النمو والتنمية والسبب في ذلك راجع إلى ما يلي:

- تراجع النمو الاقتصادي.
- مشكلة النقل خاصة في المدن الكبرى، ذلك لقلة الطرق السريعة ورداءة معظمها.

---

[1]- نور الدين يوسفي، **مرجع سابق** ، ص 58.

[2]- أيمن عودة المعاني، **الإدارة المحلية**، الأردن :عمان، دار وائل للنشر، 2010 ، ص195.

- ضعف القاعدة الصناعية وضعف إستراتيجية التحكم في الميدان.
- نقص الحوافز المادية والمعنوية في مجال الاستثمار المحلي.
- انعدام المؤسسات المالية المساهمة في التفعيل الاقتصادي والجبائي.
- التوسع العمراني على حساب الأراضي الزراعية .

ومن بين العراقيل التي تحول دون تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، المرجعية الاقتصادية للدولة الجزائرية والطابع الريعي– النفطي الذي هو الأساس الضروري في تمويل نشاطاتها التنموية، وغياب استراتيجيات التنمية والاستثمار خارج المحروقات في ظل تذبذب الأسعار والأطماع الخارجية.

بالإضافة إلى غياب التخطيط الاقتصادي دون الاهتمام بظروف البيئة المحلية، فاذا كانت الظروف والعوامل الطبيعية والمناخية في المجتمع المحلي غير ملائمة للنشاطات الزراعية، فان هذا يعتبر عائقا يصعب تخطيه لما يتطلبه من إمكانيات مالية وطاقات بشرية[1].

انطلاقا مما سبق ذكره، تتبين لنا مختلف المعوقات الاقتصادية التي تعرقل مسار التنمية المحلية و هي كالتالي:

- الطابع الاقتصادي للدولة الجزائرية واعتمادها الوحيد على عائدات الريع النفطي.
- ضعف النمو الاقتصادي خارج المحروقات حيث لا يتجاوز 30 بالمائة.
- غياب التخطيط الاقتصادي على المستوى المحلي دون مراعات البيئة والعوامل والظروف.
- ضعف الموارد الجبائية للوحدات المحلية.
- ضعف البنيان الصناعي والزراعي والسياحي.

[1]– محمد خشمون، **مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية دراسة على مجالس بلدية قسنطينة**، (أطروحة دكتوراه جامعة منتوري– قسنطينة :كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية 2011/2010) ، ص117.

خلاصة الفصل

تناولت من خلال هذا الفصل تعريف التنمية المحلية و من خلال التعاريف المقدمة للتنمية المحلية تبين أن معظمها تشترك في الرؤى الحقيقية لهذا المتغير الذي أصبح منشودا من طرف كافة المجتمعات، فالأحسن يريد دائما أن يكون الأفضل، والأسوأ يريد أن يكون الأحسن، ولن تتحقق التنمية المحلية إلا من خلال الإرادة الجماعية لأفراد المجتمع، كما فصلت أيضا في الأسس و الأبعاد التي تقوم عليها التنمية المحلية من خلال الهدف الأساسي للتنمية المحلية الذي يتمثل في تلبية الحاجيات الضرورية للمجتمع المحلي حيث يتطلب إعداد البرامج والمخططات التنموية، والمساهمة مع الدولة في بناء الاقتصاد الوطني، وهذا لا يتأتى إلا من خلال:

- العمل والتنسيق بين الدولة والمجتمع المحلي .
- تفعيل مبدأ الاستقلالية اللامركزية– المالية والإدارية– وتوسيع صلاحيات المجالس المحلية.
- عصرنة الإدارة المحلية للحد من البيروقراطية والتسيب والبطء في تقديم الخدمات.
- تكريس التعاون اللامركزي بين المحليات وإقامة منظومة قانونية تشجع القيام بذلك.
- العمل على تنويع الاقتصاد الوطني وترقية الصادرات للخروج من التبعية للريع النفطي.
- تشجيع وترقية وتطوير الاستثمارات والعمل على خلق مؤسسات وطنية لتطوير الإنتاج المحلي.
- تشجيع وترقية القطاع الخاص المنتج لدعم التنافسية في الأسواق الدولية.
- إصلاح المنظومة الجبائية المحلية وتكريس الاستقلالية المالية للمحليات في تحصيلها.
- إشراك منظمات المجتمع المدني لتكريس الشفافية ومصداقية العمل على سد رغبات المواطن .
- إشراك واستشارة المواطن في البرامج والمشاريع التنموية فهي ترجمة لرغباته وحاجياته.

وبما أن التنمية المحلية المتوازنة والمستديمة، ليست عملية فردية ومفاجئة يمكن للإنسان أن يحققها بين عشية وضحاها، بل هي عمل متواصل بعيد المدى تتكاثف فيه جهود الدولة والجماعات المحلية والشركاء الاجتماعيين والاقتصاديين والباحثين، في وضع الخطوط والاستراتيجيات الجديدة للتنمية.

الفصل الثاني

أهمية الديمقراطية التمثيلية في تحقيق التنمية المحلية

الفصل الثاني :أهمية الديمقراطية التمثيلية في تحقيق التنمية المحلية

تمهيد:

تتأسس الديمقراطية التمثيلية على فكرة الوساطة حيث العلاقة بين الفرد و المواطن تمر عبر وساطة الممثلين بحكم أن الشعب لا يتوفر على الصفات التي تؤهله لحكم نفسه، و بالتالي فحل المعضلة يقتضي اختيار **النظام الانتخابي** وفق مسطرة الانتخاب، والآليات التي من خلالها يمكن تحقيق الديمقراطية التمثيلية، لكونها تساهم في التعبير عن الإرادة العامة التي يجسدها التصويت على برنامج حزب أو تحالف حزبي معين، من أجل حل الإشكاليات الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية حيث ظهرت فكرة التمثيل مع الثورة الفرنسية لسنة1789 بحيث انبنت على أفكار" **مونتيسكيو**"، و"**ستيوارت ميل** "و يقوم التمثيل كما ذهب إلى ذلك" **سايس**"على فكرة الثقة التي يمنحها المواطنون إلى البعض الآخر الأكثر قدرة منهم على إدراك المصلحة العامة، و ذلك من أجل تحقيق المنفعة العامة، و بالتالي تتجلى الديمقراطية التمثيلية في انتخاب المواطنين لممثليهم، على أساس ما يعرضونه من برامج و رؤى سياسية، و الذين توكل لهم مهمة التدبير المحلي أو الوطني للشؤون العامة لفترات معينة و محددة سلفا، و هذا ما يجعلنا نقول أن الانتخابات تعتبر على هذا الأساس من أهم الآليات و أوسعها انتشارا لتحقيق و تنزيل الديمقراطية التمثيلية، و التي من خلالها يتم تجسيد التعبير العام كما أنه من خلالها يتم معرفة التوجه العام للمواطنين المبني مسبقا على البرامج السياسية التي اختاروها[1].

[1]– رشيد بن بيه، "**أزمة الديمقراطية التمثيلية بالمغرب**" ، المغرب، الحوار المتمدن، ع2717، جويلية 2009 ،ص2.

المبحث الأول : مفهوم الديمقراطية التمثيلية:

ظهرت الديمقراطية التمثيلية على أنقاض الديمقراطية المباشرة التي يستحيل في ظلها اجتماع المواطنين في مكان واحد للتباحث في القضايا العامة،لاسيما مع ازدياد السكان في العصر الحديث ، فقد عمدت الدول في البداية إلى التخفيف من حدة أسلوبها المركزي متنازلة عن بعض اختصاصاتها إلى هيئات أنشاتها تلبية لمصالح محلية أو لاعتبارات فنية ، و تحت تأثير الاتجاهات الديمقراطية تنازلت عن بعض تلك الاختصاصات لهيئات **منتخبة** في الدولة، لتباشر إدارة أمورها ومشاكلها بنفسها والخضوع للسلطة الوصية في إطار نوع من اللامركزية في مدلولها السياسي والإداري الهادف إلى توجيه السياسة التنموية وفق مقتضيات الصالح العام و إعطاء الهيئات المحلية حق اتخاذ القرار و حل المشاكل المحلية[1]

المطلب الأول : تعريف الديمقراطية التمثيلية :

تعريف مصطلح الديمقراطية:

إن مصطلح الديمقراطية هو في الأصل مشتق من الكلمة اليونانية "**Demokratia**" و هو مصطلح مركب من كلمتين: "**Démos**" :تعني "الشعب" و"**Kratia**": تعني "السلطة أو الحكومة " ، و بذلك تعنى الديمقراطية حكومة الشعب، قد برز هذا التعريف البسيط للديمقراطية في منتصف القرن الرابع قبل الميلاد للدلالة على النظم السياسية القائمة آنذاك في بعض المدن اليونانية، و لاسيما في أثينا، إذا فهذا المدلول يعني أن الشعب يختار حكومته، وغلبة السلطة الشعبية وسيطرتها تكون على هذه الحكومة التي يختارها، و من هنا وبناء على ذلك تعددت الرؤى و الدراسات، التي تهتم بتعريف الديمقراطية و تنوعت مدلولاتها و صيغها، حيث عرفت في الاصطلاح الغربي وفقا لمفهوم الثورة الفرنسية على أنها "حق الشعب المطلق في أن يشرع لجميع الأمور العامة بأغلبية أصوات نوابه، بحيث يكون للإرادة الشعبية تلك الحرية الغير مقيدة، فهي صاحبة السيادة و لا تسأل أمام سلطة غير سلطتها"، كما يعرفها **صاموئيل هنتغتون** "بأنها اختيار صانعي القرار الجماعي، عن طريق انتخابات حرة و عادلة و نزيهة بين المرشحين، و تكون دورية ولكل فرد بالغ الحق في أن يشارك بصوته في اختيار من يمثله، و يعرفها

[1]– إبتسام مقدم ، **الديمقراطية التشاركية ودورها في تفعيل التنمية المحلية بالجزائر، دراسة حالة ولاية وهران،**(أطروحة دكتوراه ،جامعة وهران2:كلية الحقوق والعلوم السياسية 2019/2018) ،ص36.

"**شومبيتر** "على أنها طريقة سياسية أو تنظيم تأسيسي، لغرض الوصول إلى قرارات سياسية يحرز الأفراد عن طريقها سلطة التقرير بالوسائل التنافسية من أجل أصوات الشعب"[1] .

و في الفكر العربي يرى **فهمي جدعان** " بأنه لا يمكن أن نتكلم عن ديمقراطية حقيقية حتى نجد فيها الحرية والقدرة على الاختيار الواعي المتحرر من الضغط" و ما يفهم من قول فهمي جدعان "الاختيار الواعي المتحرر من الضغط " هو ضغط المصالح السلطوية، التي غالبا ما تعمي بصيرة الطغاة في البلدان العربية التي تتغنى بالديمقراطية، و في نفس الوقت تمارس الضغط على شعوبها عند اختيار الحكام أو النواب الذين يمثلونهم، و أما **محمد عابد الجابري** فيقول " بأن مفهوم الديمقراطية بمعناه المتداول في عصرنا ينصرف بالذهن إلى الكيفية التي تمارس بها السلطة أساسًا"، أي احترام حقوق الإنسان و المواطن، كحق التعبير الحر و حق انتخاب الحكام و مراقبتهم، فهي بذلك تعبر عن النوع الخاص من العلاقة الموجودة بين الحكام والمحكومين .

و من خلال التعريفات السابقة نستخلص بأن الديمقراطية هي عبارة عن منهج، و نظام لإدارة الدولة و شؤون الحياة، بحيث أنها تعتمد على شعار براق، و جذاب ألا و هو حكم الشعب نفسه بنفسه، أيضا هي منهج حياة قبل أن تكون نظام حكم، أي قبول و احترام الآخر بكل تفاصيله الاجتماعية[2].

نبذة تاريخية : البوادر الأولى لنشأة **الديمقراطية التمثيلية** كان في إنجلترا التي مثلت الموطن الأول لها، وكان ذلك بعد تكدس التراكمات التاريخية والضغوطات المختلفة التي سادت المجتمع الانجليزي لفترة زمنية طويلة ، فقد ظهر هذا النوع من الديمقراطية في شكل مجالس استشارية تضم الأمراء والأشراف تقترح بعض المسائل و تقدم حلولا بشأنها، و في القرن الثالث عشر تم توسيع اختصاصات هذا المجلس لتشمل فرض الضرائب و النظر في الطعون التي أصدرتها المحاكم (كان يطلق عليه مجلس اللوردات) و بحكم أن هذا المجلس كان يضم فقط الأشراف قام الملك هنري الثالث بتشكيل مجلس العموم الذي يضم ممثلي المدن و نواب المقاطعات [3] ، و بالرجوع إلى الباحث البريطاني **انطوني جيندر** فالديمقراطية

---

[1]– صونية العيدي، **المشاركة السياسية والتحول الديمقراطي في الجزائر**، (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير،جامعة بسكرة :قسم علم الاجتماع2015/2014) ، ص101.

[2]– عبد الحفيظ حرحوز، **تفعيل الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية في الجزائر– دراسة حالة ولاية المسيلة**، (أطروحة دكتوراه ، جامعة مولود معمري تيزي وزو: كلية الحقوق والعلوم السياسية2020/2019) ، ص ص20–21.

[3]– إبتسام مقدم، **مرجع سابق**، ص 37.

التمثيلية وفق تصوره هي وليدة الديمقراطية الليبرالية التي ارتبطت بنشأة دولة الرفاه بعد الحرب العالمية الثانية و ان الهدف هو تقاسم المخاطر بين الحاكمين والمحكومين[1] .

تعريف الديمقراطية التمثيلية:

تعني الديمقراطية التمثيلية اختيار الأفراد لممثليهم عن طريق انتخابات مباشرة أي ما تفرزه عادة صناديق الاقتراع بمناسبة انتخاب من يمثل السكان أو بالعبارة الأصح من يمثل الناخبين داخل مختلف الهيئات التمثيلية [2].

فالديمقراطية التمثيلية تقوم على فكرة مؤداها أن الشعب ينتخب مجموعة من الأفراد ويباشرون السلطة باسمه ولحسابه، فالعضو المنتخب يعتبر مسؤولا أمام الشعب باعتبار أن هذا الأخير هو الذي تولى انتخابه.

و لها تسميات أخرى "الديمقراطية النيابية" أو "الديمقراطية غير المباشرة" و فيها الشعب يختار من ينوب عنه محليا أو وطنيا لكي يمارس السلطة، فالشعب يبقى مصدرا للسلطة غير أنه لا يمارس السلطة بنفسه ، و هذا هو النوع الشائع في الوقت الحاضر، حيث يختار الشعب ممثلين أو نوابا لمدة معينة من السنين لكن لا يستطيع الناخبون محاسبة النائب إلى حين انتهاء فترة نيابته.

و الجدير بالذكر أن الديمقراطية التمثيلية تسعى لتوسيع الروح العمومية وذلك بواسطة منح مكانا هاما للمداولات الجماعية كقاعدة ضرورية لاتخاذ القرارات، كما أنها تتيح للرأي العام تتبع النقاشات العامة ومراقبة عمل ممثليه[3].

المطلب الثاني :خصائص الديمقراطية الثمثيلية :

للديمقراطية كنظام للحكم جوهر ثابت أو مقومات مشتركة ومجموعة من المبادئ والمؤسسات والآليات والضوابط والضمانات، لا تقوم لهذه النظم قائمة إذا تم انتهاك هذه المقومات والثوابت الرئيسة. يمكن تحديد خصائصها العامة المشتركة في ما يلي :

- يتم تعيين النواب محليا أو وطنيا عن طريق الانتخابات على فترات منظمة.
- يمكن للمحكومين التعبير عن إرادتهم السياسية القوية بدون أن تكون تحت رقابة الحكام .

---

[1]- باديس بن حدة ، "**آليات تفعيل الديمقراطية التشاركية في عمل الادارة المحلية** "،المجلة الجزائرية للأمن والتنمية ع.10، جانفي 2017) ، ص ص283-297.

[2]- هشام عبد الكريم ،خيرة بن عبد العزيز ،" **البعد المحلي ومقتضيات تبني النموذج التشاركي للحكم**" ،المجلة الجزائرية للأمن والتنمية ،م.09 ،ع.2، اكتوبر 2020 ، ص ص220-232.

[3]- إبتسام مقدم، **مرجع سابق**، ص 37.

- حكم القانون :

فبدلا من الحكم بالأهواء الشخصية، استندت الديمقراطية إلى مبدأ حكم القانون، أي وجود دستور مسبق (غالبا ما يكون مدونا) يخضع له الحكام و المحكومين على قدم المساواة و لا يكون ذلك سوى بقضاء مستقل عن كل التأثيرات السياسية والمالية و حتى الأمنية *.

- الشعب مصدر السلطة :

و بدلا من شخصنة الحكم و تحكم فرد أو مجموعة أفراد في مقاليد الحكم ، تفصل الديمقراطية بين المجالين العام و الخاص وتعمل على إنشاء دولة المؤسسات كبديل لتحكم الفرد.

- تمكين المواطنين من المشاركة السياسية:

و يعني هذا المبدأ بمشاركة المواطنين في ممارسة مظاهر السلطة في كافة المستويات السياسية، المحلية و الوطنية، و ذلك ترجمة لجوهر الفكرة الديمقراطية و إعمالا لمبدأ أن الشعب هو مصدر السلطة، و يقتضي هذا المبدأ في التطبيق إعمال مبدأ المساواة السياسية وتكافؤ فرص المشاركة في الحياة السياسية لكافة فئات المجتمع بلا أدنى تمييز كان على أساس النوع أو العرق أو اللون أو الدين أو المذهب أو المكانة الاجتماعية أو الاقتصادية.

كما يتطلب إعمال المبدأ آلية انتخابات ديمقراطية بضمانات حقيقية لكي تكون الانتخابات فعالة (بمعنى أنها تؤدي وظائفها الحقيقية)، و حرة (أي تحترم السلطة الحريات والحقوق الأساسية)، و نزيهة (أي تتسم إدارة الانتخابات بالشفافية و الحياد بجانب دورية الانتخابات).

- المواطنة:

و بدلا من التمييز بين الناس على أي أساس كان، انتهت الديمقراطية بتطور تاريخي ممتد إلى مبدأ المواطنة، أي إلى تنظيم العلاقة بين السلطة و الأفراد على أساس تمتع كل فئات المجتمع بمجموعة من الحقوق و الحريات و الالتزام بجملة من الالتزامات والواجبات، و وجود مجموعة من الضمانات اللازمة لاحترام و حماية و صيانة تلك الحقوق و الحريات وضمان تنفيذها في الواقع المعاش. إن المواطنة، بهذا المعنى تشير إلى الانتماء إلى وطن يتمتع فيه الإنسان المواطن بوضع قانوني و سياسي معين، و توفر بموجبه الدولة الاحتياجات الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية الأساسية للمواطن[1].

---

* - لمزيد من المعلومات حول أهمية القضاء في التنمية راجع على سبيل المثال :

- محمد كامل عبيد، **إستقلال القضاء :دراسة مقارنة** ،القاهرة: دار الفكر العربي ،2012.

[1]- أحمد يونس زويد ، **الديمقراطية النيابية** ، جامعة بابل: كلية العلوم الانسانية ، 2011، ص 30.

و يقوم مفهوم المواطنة على أساس مبدأ المساواة السياسية أي تساوي فرص المشاركة أمام الجميع، و لاسيما الأقليات و الفئات الضعيفة في المجتمع، و بلا أدنى تمييز على أي أساس كان كاللون أو العرق أو الدين أو المذهب أو اللغة أو المكانة الاجتماعية أو الاقتصادية.

المبحث الثاني :أركان الديمقراطية الثمثيلية وأشكالها :

المطلب الأول : أركان الديمقراطية الثمثيلية:

تركز الديمقراطية الثمثيلية على أربعة أركان يمكن إيجازها في :

1- برلمان أو مجلس تمثيلي منتخب من الشعب يباشر سلطة فعلية :

أي وجود هيئة تشريعية منتخبة أو مجلس تمثيلي محلي منتخب من الشعب ، ولا بد أن يتمتع المجلس النيابي بسلطات فعلية والاستقلالية تمكنه من ممارسة عمله على أحسن وجه، فتتضمن هذه السلطات سلطة التشريع من خلال المبادرة في اقتراح القوانين وكذا ممارسة الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية.

2- تحديد مدة العضوية :

تعتبر مسألة تحديد مدة العضوية في المجالس النيابية أصدق تعبير عن الهيئة التمثيلية التي تباشر أعمالها نيابة عن الشعب ، علاوة على ذلك فإن تحديد مدة زمنية معينة وإجراء انتخابات بصفة دورية من شأنها خلق رقابة على أعضاء المجالس المنتخبة و بهذا يقوم المواطنين بتجديد الثقة في النواب أو سحبها منهم في حال ثبت عدم كفاءتهم ،و نشير إلى أن مدة العضوية لا بد أن تكون متوسطة من شانها منح النواب فرصة لإظهار مؤهلاتهم.

3- النائب يمثل المواطنين كافة :

العضو المنتخب يمثل الناخبين برمتهم فهو لا يخضع للتعليمات التي يقدمها الناخبين و إنما هو حر في التعبير عن آرائه، فالمجالس المنتخبة وطنية كانت أم محلية تعبر عن إرادة المواطنين بأسرهم دونما أن تدافع على فئة على حساب فئة أخرى.

4- استقلالية العضو المنتخب :

العضو المنتخب لا يخضع للتعليمات التي يقدمها الناخبين ما يجعله يتمتع بنوع من الاستقلالية ، و هو حر في اتخاذ القرارات التي يتبين له أنها تخدم الصالح العام من دون الرجوع إلى ناخبيه و بالتالي لا يحق لهم التدخل في عمله إلا بعد انقضاء مدة عضويته[1].

[1] - إبتسام مقدم، **مرجع سابق**، ص ص38-39.

المطلب الثاني :أشكـال الديمقراطية :

ارتباطا بأفكار القرن الثامن عشر راح الفقه التقليدي في الغرب يميز بين أشكال ثلاثة للديمقراطية السياسية و هي الديمقراطية المباشرة، الديمقراطية شبه المباشرة، و الديمقراطية النيابية.

1- **الديمقراطيـة المباشرة** :أو الديمقراطية المحضة، و تعني في الاصطلاح التقليدي الغربي نظاما من شأنه أن يحكم الشعب نفسه بنفسه عن طريق الاجتماع في جمعيات عمومية، كما كانت الحال في المدن الإغريقية القديمة و في بعض المقاطعات الجبلية بسويسرا، و لكننا إذا استعرضنا هذا النظام للاحظنا أنه لا يتحقق إلا في مجتمع سياسي محدود السكان كما كان الحال في المدن الإغريقية، و أن تحقيقه أمر مستحيل في دول مترامية الأطراف كثيفة السكان كالدول الحديثة، و أن جمعية الشعب لا تنعقد حيث يقوم هذا النظام إلا للفصل في مسائل خطيرة معينة لا لمزاولة شؤون الحكم، و إنما يباشر هذه الشؤون حكام منتخبون، و هكذا يتمخض الأمر عن ديمقراطية نيابية تسمح بتدخل الشعب بنفسه في بعض المسائل.

2- **الديمقراطية شبه المباشرة** : كما هي الحال في سويسرا و في دويلات الولايات المتحدة الأمريكية و في ألمانيا في ظل دستور سنة 1919، فلا يشترك الشعب في الحكم عن طريق الاجتماع في جمعيات دورية و إنما يقتصر الأمر على حقه في مراقبة الحكام المنتخبين و ذلك بأساليب شتى كالاستفتاء أو الاعتراض أو الاقتراح الشعبي.

الاستفتاء الشعبي: فقد يكون من شأن النظام ألا يصبح القانون نافذا إلا إذا أقره الشعب، ومن ثم يتعين عرض القانون الذي يقره البرلمان على هيئة الناخبين لإقراره أو رفضه.

الاعتراض الشعبي: و قد يكون من شأن النظام أن يكون لعدد معين من المواطنين الحق في الاعتراض على القوانين خلال مدة معينة من تاريخ إقرار البرلمان لها، فإن مارسوا هذا الحق أدى ذلك إلى عرض القانون على هيئة الناخبين لاستفتائها في شأنه.

الاقتراح الشعبي: و قد يخول النظام لعدد من الناخبين حق اقتراح القوانين وذلك بأن يتقدموا إلى البرلمان بمشروع قانون موقع عليه منهم فيلتزم البرلمان بمناقشته، فإذا ما قبل البرلمان المشروع كان بها و إلا تعين عليه عرض أمره على الشعب لاستفتائه فيه[1].

[1] – شاهر إسماعيل الشاهر، "**الديمقراطية وتجلياتها الأشكال التي ظهرت بها والأبعاد التي ذهبت إليها**" ، مصر: المركز الديمقراطي العربي ، أفريل 2017.

3- **الديمقراطية النيابية أو التمثيلية** :و تعني النظام السياسي الذي قوامه مجلس منتخب أو برلمان يتولى وظائف الحكم كلها أو بعضها و بصفة خاصة الوظيفة التشريعية، على أوضاع معينة ، و يتألف من أعضاء يعينهم الشعب بالانتخاب لمدة معينة، و على اعتبار أن هذا البرلمان يتولى الحكم بالنيابة عن الشعب الذي يعين أعضاءه،و من خصائص النظام النيابي :

- أن يكون البرلمان منتخبا من الشعب.

- أن يعتبر عضو البرلمان ممثلا للأمة كلها لا لناخبي دائرته فحسب، وذلك أخذا بنظرية الوكالة التمثيلية.

- أن يستقل عضو البرلمان عن ناخبيه، إبان نيابته فلا يكلف بتقديم حساب لهم عن أعماله وليس لهؤلاء حق عزله وهذه نتيجة منطقية الاعتبار العضو ممثلا للأمة كلها.

- أن ينتخب عضو البرلمان لمدة معينة، وذلك حتى لا يترتب على استقلاله عن ناخبيه أن تفقد الأمة كل رقابة على البرلمان ، فإذا كان العضو معينا لمدة قصيرة حمله هذا على أن يعمل جهده على الاحتفاظ بثقة ناخبيه حتى يعاد انتخابه.

- أن يتولى المجلس المنتخب (البرلمان) وظائف الحكم كلها أو بعضها وبصفة خاصة الوظيفة التشريعية، فلا يكون المجلس نيابيا إلا إذا كانت له سلطات جدية فلا تعتبر مجالس نيابية المجالس الاستشارية حتى ولو كان أعضاؤها يعينون بالانتخاب ، إذ المفروض في المجالس النيابية أنها تنوب عن الأمة في مباشرة سلطاتها، إن الأمة في النظام الديمقراطي هي مصدر السلطات جميعا ولذلك تتولى المجالس النيابية السلطة التشريعية إما منفردة كما هي الحال في الولايات المتحدة الأمريكية، وإما بالاشتراك مع رئيس الدولة كما هي الحال في انجلترا[1].

[1]- شاهر إسماعيل الشاهر ، **مرجع سابق**.

المبحث الثالث :صور الديمقراطية الثمثيلية على المستوى المحلي :

تركز التنمية المحلية كمقاربة في الأصل على مبدأ **اللامركزية** في اتخاذ القرارات والمساهمة في تحديد الخيارات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ،بغرض إيجاد حلول فعالة ومستدامة للمشاكل التي تواجه الجماعات المحلية ، و من هذا المنطلق فان التنمية في ظل إستراتيجية اللامركزية تهدف بخلاف التنمية من الأعلى إلى فتح مجال **مشاركة** المواطنين في تدبير الشأن العام بما يحقق عقلنة وترشيد القرارات العمومية و إن الكثير من الدول تعتمد على السلطات المحلية للقيام بالمشاريع التنموية على المستوى المحلي .

و تعرف الإدارة المحلية على أنها "**أسلوب من أساليب التنظيم الإداري للدولة يقوم على فكرة توزيع السلطات و الوحدات بين الأجهزة المركزية و المحلية وذلك لغرض أن تتفرغ الأولى لرسم السياسة العامة للدولة، فضلا عن إدارة المرافق القومية في البلاد، و أن تتمكن الأجهزة المحلية من تسيير مرافقها بكفاءة و تحقيق أغراضها المشروعة، فهي توزيع الوظيفة الإدارية بين الأجهزة المركزية و المحلية بما يمكن هذه الأخيرة من إدارة مرافقها في النطاق المرسوم قانونا**"[1].

كما تعرف على "أنها نظام إداري لا مركزي يقوم على أساس منح الوحدات المحلية الشخصية المعنوية، و إيجاد مجالس محلية منتخبة تتولى الإشراف على أداء الخدمات و إنتاج السلع ذات الصفة المحلية وفق السياسة العامة للدولة و رقابتها"[2].

أسباب الأخذ بأسلوب الإدارة المحلية : تعتبر الأسباب التي تدعو إلى تبني نظام الإدارة المحلية في العالم تجسيد الديمقراطية على المستوى المحلي، و تعبر الإدارة المحلية على **التسيير الذاتي** و هو وسيلة فعالة لإشراك المنتخبين من الشعب في ممارسة السلطة ،و هي علامة من علامات الديمقراطية في نظام الحكم ،كما أن السلطة المركزية حين تستعين بالإدارة المحلية و مجالسها المنتخبة كلما كان ذلك مؤشرا على الديمقراطية ومنه فالإدارة المحلية لا تخلو من الأهمية كونها أكثر فعالية و دينامكية لأنها اقرب إلى المجتمع المحلي[3].

---

[1]- عبد العزيز صالح بن حبتور، **الإدارة العامة المقارنة**، الأردن: دار المسيرة للنشر و التوزيع، 2009، ص253.

[2]- عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي و التنمية المحلية**، الاسكندرية : الدار الجامعية ، 2001، ص40.

3-شلابي وليد، **دور الولاء التنظيمي في تنمية سلوك المواطنة التنظيمية لدى عينة من موظفي الإدارة المحلية بولاية مسيلة**،(رسالة ماجستير، جامعة بسكرة: كلية العلوم الانسانية والاجتماعية 2015/2016)، ص102.

المطلب الأول :المجلس الشعبي البلدي:

تعتبر البلدية الوحدة القاعدية الأساسية و الأدنى في التنظيم الجزائري، فهي تمثل نقطة المشاركة الأولى للمواطن المحلي في شؤون التسيير، و هي الحجر الأساس في تحقيق التنمية المحلية الشاملة و ذلك باعتبارها هيئة تداولية تعتمد على النظام اللامركزي ما يكسبها صفة الاستقلالية في طريقة تسييرها من جهة و تقريب الإدارة من المواطن من جهة أخرى، كما يرى الكثير من الباحثين أن **الانتخاب** يعد شرطا ضروريا لتحقيق اللامركزية الإدارية و ذلك لأنه معيار أساسي لاستقلال هيئاتها لما لها من قيمة ديمقراطية تهدف إلى جعل الشؤون المحلية تدار من طرف المعنيين بها[1].

يقتضي تسيير البلدية و إدارة شؤونها المحلية تشكيل المجلس الشعبي البلدي .

تعريف المجلس الشعبي البلدي:

هو عبارة عن مجموعة من الأعضاء يمثلون السكان المحليين من أجل تحقيق و تلبية مطالبهم المختلفة، و لا يتحقق هذا الأمر إلا عن طريق الانتخاب الذي يعتبر انعكاس للديمقراطية في الجزائر و حرية للمواطنين في اختيار ممثليهم [2].

أو هو عبارة عن هيئة تداولية منتخبة بالاقتراع العام المباشر السري لمدة 05 سنوات ويتألف من 13 إلى 43 عضوا حسب عدد السكان ،المادة 187 من الأمر 21-01 المؤرخ في 10مارس 2021 و المتضمن القانون العضوي لنظام الانتخابات و ذلك كمايلي [3]:

- 13 عضوا في البلديات التي يقل عدد سكانها عن 10.000 نسمة
- 15 عضوا في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 10.000و 20.000 نسمة
- 19 عضوا في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 20.001و 50.000 نسمة
- 23 عضوا في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 50.001و 100.000 نسمة
- 33 عضوا في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 100.001و 200.000 نسمة
- 43 عضوا في البلديات التي يساوى عدد سكانها 200.000 نسمة أو يفوقه

---

[1]- ياسين راهن ،عابد توهامي، **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة** ، (مذكرة ماستر ،جامعة الجيلاني بونعامة: كلية الحقوق والعلوم السياسية 2018-2019) ، ص19.

[2]- عمار بوضياف، **شرح قانون البلدية**، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2012 ، ص 174 .

[3]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر 21-01 المؤرخ في 10مارس 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، **الجريدة الرسمية** ، العدد17 ، الصادرة بتاريخ 10 مارس 2021، ص 13.

الانتخاب :

هو الوسيلة المثلى لتمكين الشعب من ممارسة حق الاختيار، و هكذا نقول بأن الانتخاب يمثل الوسيلة التي تسمح للشعب بممارسة السلطة ،وذلك لأنه لا يوجد شيء أهم في النظام الديمقراطي من **الإنتخاب** ، لقد حدد الأمر 21-01 المؤرخ في 10مارس 2021 والمتضمن القانون العضوي لنظام الانتخابات كافة الترتيبات المتعلقة بانتخاب المجالس الشعبية البلدية وذلك من عدة نواحي مختلفة منها :شروط الناخب والمنتخب (أي المترشح).

شروط الناخب:

لقد ذكرت هذه الشروط في المادة 50 وما بعدها من القانون المذكور أعلاه وهي تنص على اعتبار أن كل من بلغ 18سنة له هذا الحق بالإضافة إلى شروط أخرى هي : التمتع بكافة الحقوق المدنية والسياسية – عدم التسجيل في قائمة اِنتخابية من قبل حيث لا يجوز التسجيل في قائمتين – إستعادة الأهلية الانتخابية وذلك برفع الحجز أو إجراء عفو شامل ...إلخ.

المنتخب المترشح:

ينتخب أعضاء المجلس الشعبي البلدي من طرف سكان البلدية عن طريق الاقتراع النسبي على القائمة، لمدة 5سنوات، حيث توزع عدد المقاعد حسب عدد الأصوات الذي تحصلت عليها كل قائمة مع تطبيق قاعدة الباقي الأقوى.

يتكون عدد أعضاء المجلس الشعبي البلدي من 13عضوا إلى 43 عضوا و ذلك حسب تعداد سكان المنطقة ، إذن يكون هؤلاء الأعضاء نتاج ما يعرف **بالديمقراطية المحلية** و ذلك من خلال اختيار الشعب لهم من أجل أن يمثلوهم في مختلف المحافل السياسية بالإضافة إلى تلبية مختلف حاجياتهم المختلفة على غرار التنمية المحلية أو تسهيل الخدمات الإدارية لهم[1].

صلاحيات ومهام المجلس الشعبي البلدي:

إن للمجلس الشعبي البلدي مجموعة من الصلاحيات والمهام يقوم بها بصفة دورية من أجل ضمان الاستقرار في الإقليم وضمان استمراريته في إطار منظم ومنسق يخدم الصالح العام في جميع المجالات من بينها :

[1]- ياسين راهن ،عابد توهامي ، **مرجع سابق** ،ص20.

أ- مجال التنمية و التهيئة :و ذلك من خلال إعداد البرامج السنوية الخاصة بمدة عهدته والسهر على تنفيذها حسب ما حدده القانون، بالإضافة إلى استشارته في جميع المشاريع المراد إقامتها لضمان عدم التعدي على المساحة الخضراء أو تلويث الأراضي الفلاحية....إلخ.

ب- مجال التعمير والهياكل القاعدية والتجهيز:حيث يمارس المجلس الشعبي البلدي رقابة على جميع المشاريع المقامة على إقليم البلدية ،لا سيما تلك التي تكون مضرة للبيئة ويظهر ذلك من خلال إعلامه بها بالإضافة إلى الحفاظ على الموروث العقاري الثقافي و الإنسجام الهندسي للتجمعات السكنية – تهيئة المساحات الموجهة لاحتواء النشاطات التجارية، الاقتصادية – تشجيع المبادرات الهادفة إلى صيانة و ترميم المباني من قبل جمعية السكان...إلخ.

جـ- مجال التربية والحماية الاجتماعية والرياضية والشباب والثقافة: و ذلك من خلال دعم المؤسسات التعليمية بتسيير المطاعم المدرسية و توفير وسيلة نقل للتلاميذ، بالإضافة إلى توفير مرافق موجهة للرياضة والشباب والثقافة ،كما تحصر الفئات الاجتماعية المعوزة بالتكفل بها و دعمها عن طريق التضامن والحماية الاجتماعية، الإحتفال بالأعياد الوطنية لا سيما تلك المتعلقة بالثورة التحريرية...إلخ.

د – مجال النظافة وحفظ الصحة والطرقات البلدية :و ذلك من خلال جمع النفايات ونقلها – توزيع المياه – صيانة الطرقات المتضررة. ...إلخ.

نلاحظ أن هذه المهام والصلاحيات كثيرة ما أدى إلى إقامة **لجان** للبلدية تعمل على تنفيذ هذه المهام والصلاحيات حسب المجالات الموكلة لها ، و ذلك من أجل التحكم في التسيير من جهة و من جهة أخرى الوصول إلى حكامة رشيدة تعمل على تحسين ظروف الإقليم و توفير متطلبات المواطنين [1].

نظام المداولات:

يعقد المجلس الشعبي البلدي في إقليم البلدية دورة عادية كل شهرين و لا تتعدى كل دورة خمسة أيام غير أنه يمكن أن يعقد دورات اِستثنائية، كلما اِقتضت الضرورة و ذلك بفعل أسباب قاهرة بطلب من رئيسه أو ثلثي أعضائه أو الوالي و تكون في إقليم آخر إذا تعذر الاجتماع في إقليم البلدية و هذا حسب المواد 16إلى 18من قانون البلدية.

[1]- ياسين راهن ،عابد توهامي ، **مرجع سابق** ، ص.22.

أ – **إستدعاءات الأعضاء للمداولات:**ترسل إستدعاءات دورات المجلس من طرف رئيسه إلى أعضاء المجلس قبل عشرة أيام، كما يلصق مشروع جدول أعمال الإجتماعات في الأماكن المخصصة لإعلام الجمهور بها من أجل الحضور، و ذلك لإرساء ثقافة "الديمقراطية التشاركية" للمواطنين و إضفاء الشفافية لهذه المداولات .

ب– صحة المداولات وإلغاؤها: إن صحة مداولات المجلس الشعبي البلدي مرهون باكتمال النصاب القانوني لعدد الأعضاء، فاكتمال النصاب يعني المصادقة عليها و عدم إكتمال النصاب يلغي مداولات الدورة و تقام دورة أخرى بعد خمسة أيام على أن تتم المصادقة عليها حتى و إن لم يكتمل النصاب، إذن الهدف من إشتراك مختلف شرائح المجتمع في مداولات المجلس هو إضفاء نوع من الشفافية عليها ورسم لمختلف سياسات وأهداف البلدية المختلفة لضمان تحقيق التنمية فيها بمشاركة المجتمع المدني من جهة و عدم فرض الأفكار الخاصة من طرف أحد الأعضاء لخدمة مصالحه من جهة أخرى،كما يجسد أيضا مبدأ الحياد في اتخاذ الآراء في احترام الرأي الأخر[1] .

تنفذ المداولات بعد المصادقة عليها من طرف الوصاية خلال مدة أقصاها 21 يوما أو بقوة القانون بعد مرور هذه المدة من تاريخ إيداعها لدى مصالح الولاية و تنص المادة 57 من القانون11–10 المتعلق بالبلدية : "لا تنفذ إلا بعد المصادقة عليها من طرف الوالي خلال مدة أقصاها 30 يوما المداولات المتضمنة ما يأتي:

– الميزانيات والحسابات.

– قبول الهبات والوصايا الأجنبية.

– اتفاقيات التوأمة.

– التنازل عن الأملاك العقارية للبلدية.

حيث أنه بعد إنقضاء هذه المدة تكون المداولة مصادق عليها ضمنيا بقوة القانون .

أما محضر المداولة فيجب إعلانه خلال الثمانية أيام الموالية لدخوله حيز التنفيذ وإشهارها في المكان المخصص للجمهور.

[1]– المادة 23 وما بعدها من القانون رقم 10/11 المؤرخ في 22 يونيو 2011 ، يتعلق بالبلدية ، **الجريدة الرسمية** ، عدد 37 ، صادر في 03 يوليو 2011 ، ص09.

وقصد ممارسة مهامه يتخذ المجلس الشعبي البلدي عن طريق مداولة بلدية لجان دائمة يكون عددها ما بين 03 و06 لجان حسب عدد سكان البلدية وذلك كما يلي:

- 3 لجان في في البلديات التي يقل عدد سكانها عن 20.000 نسمة
- 4 لجان في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 20.001و50.000 نسمة
- 5 لجان في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 50.001و100.000 نسمة
- 6 عضوا في البلديات التي يفوق عدد سكانها 100.000 نسمة.[1]

العلاقة مع الوصاية: تعتمد أغلبية الدول على نظام الجماعات المحلية للدلالة على أهميتها و ضرورتها في التنظيم الإداري و ذلك تجسيدا للامركزية الإدارية و التي من أهم ركائزها الإعتراف بوجود هيئات محلية مصلحية مستقلة تعمل على إدارة شؤونها بنفسها دون تدخل من الأجهزة المركزية و نعني هنا الدائرة و الولاية و سنحاول دراسة علاقة المجلس الشعبي البلدي بهما.

- العلاقة مع الولاية:

يقوم المجلس الشعبي البلدي بمزاولة مختلف أعماله بكل إستقلالية و ذلك لأن نظامه لا مركزي غير أنه **يخضع لوصاية** من طرف والي الولاية و هذا ما أوضحه قانون البلدية رقم 11-10لاسيما في المواد 98-99-100 التي نصت على إرسال جميع القرارات إلى الوالي قبل تطبيقها، و من جهة أخرى نجد أن القانون منح الوالي وأجاز له سلطة الحلول في تسيير شؤون البلدية وذلك في المواد 101و102من نفس القانون الذي نص على:

في حالة عدم قدرة السلطات البلدية على التكفل بالعمليات الانتخابية-عندما يمتنع رئيس المجلس الشعبي البلدي عن تنفيذ القرارات الموكلة له بمقتضى القانون - في حالة عدم التصويت على الميزانية نتيجة وجود إختلال ، كما نجد أن سلطة الوصاية تعدت لتصل إلى أعضاء المجلس الشعبي البلدي وذلك من خلال سلطة إقالة الأعضاء بسبب التغيب ثلاث مرات متتالية، بالإضافة إلى سلطة التوقيف بسبب المتابعة الجزائية لأحد الأعضاء[2]. نلاحظ أن سلطة الوصاية من طرف الوالي ضرورية منحها إياه القانون و ذلك من أجل الحفاظ على النظام في المجلس الشعبي البلدي وضمان سيره وذلك من خلال المراقبة

[1]- المادة 31 من القانون رقم 10/11المؤرخ في 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، **مرجع سابق**.

[2]- حيزية أميرة ، **الرقابة الوصائية على الجماعت المحلية في ظل قانون البلدية والولاية الجديدين**، (مذكرة ماستر جامعة قصدي مرباح- ورقلة: كلية الحقوق والعلوم السياسية2013)، ص ص 16-17.

الدورية على المنتخبين لتفادي تماديهم في فرض أفكارهم أو خدمة مصالحهم، حيث خول له القانون (أي الوالي) سلطة الفصل أو التوقيف لأحد الأعضاء في حالة المتابعة الجزائية.

- العلاقة مع الدائرة:

يمارس رئيس الدائرة وصاية على المجلس الشعبي البلدي وذلك في عدة نواحي مختلفة منها: المصادقة على مداولات المجلس الشعبي البلدي في البلديات الأقل من 50 ألف نسمة، بالإضافة إلى متابعة تنفيذ مخططات البلدية للتنمية، و ذلك من أجل تقويم مسارها لمنع انحرافها عن المسار الصحيح و مبادئها وأهدافها المسطرة من أجل تحقيقها.تعتبر الوصاية المفروضة على المجلس الشعبي البلدي من طرف رئيس الدائرة ضرورية لأنها تسمح بتقديم أراء ونصائح من شأنها أن تساهم في رفع مردودية التنمية البلدية، و تحسن من طريقة تقديم الخدمات في مجال الإدارة للمواطنين، فلا تعتبر وصاية رئيس الدائرة نفيا لوجود اللامركزية الإدارية للبلدية بل هي وصاية قانونية خولها له القانون تحت سلطة الوالي فحسب.

المرافقة والتعاون:تعتبر الوصاية المفروضة على المجلس الشعبي البلدي من طرف الولاية والدائرة هادفة إلى تحسين سير الإدارة وذلك من خلال أن كل عضو موجود في المجلس منتخب لذلك سيسعى إلى تلبية حاجيات المواطنين و لو على حساب القانون لأنه في نهاية المطاف رجل سياسي و ممثل للشعب لذا فإن هذه الوصاية تأتي بالدرجة الأولى لصيانة مبدأ المشروعية وضمان سلامة تصرفات أعضاء المجلس، هذا من جهة ومن جهة أخرى – نلاحظ أنها وسيلة للتحاور وجلب أفكار جديدة من خلال حس الحوار القائم بين رئيس الدائرة والوالي مع رئيس المجلس الشعبي البلدي بفضل مداولات المجلس وقراراته التي يمكن أن تكون بعيدة المنال نظرًا لصعوباتها أو لقلة كفاءة أعضاء المجلس في تسطيرها ما يستدعي تدخل رئيس الدائرة والوالي من أجل تقديم البديل وتصحيح الأخطاء وهنا يظهر أن نمط الوصاية تعاوني بين الهيئات الثلاث [1] .

[1]– شوقي بوتهلولة، **الرقابة الإدارية على المنتخبين في قانون البلدية 11-10**، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير جامعة الوادي: كلية الحقوق والعلوم السياسية2014/2013)، ص110.

المطلب الثاني: رئيس المجلس الشعبي البلدي:

يعتبر رئيس المجلس الشعبي البلدي رئيس الهيئة التنفيذية للبلدية بمساعدة بعض النواب له ويسهر بصفته عضوا منتخبا من جهة وممثلا للدولة من جهة أخرى على **تحقيق التنمية المحلية** و يعتبر منصب رئيس المجلس الشعبي البلدي من المناصب العليا في البلدية، فهو يخضع لمعايير وقوانين من حيث طريقة إنتخابه وتعيينه .

كيفية انتخابه وتعيينه: طبقا لما كرسه قانون البلدية رقم 11-10 فإنه يتم إعلان رئيس المجلس الشعبي البلدي كل من تصدر القائمة التي تحصلت على أغلبية الأصوات ،أما إذا تساوت أصوات الناخبين فيتم إعلان الأصغر سنا رئيسا للمجلس الشعبي البلدي كما جاء في المادة 65 من هذا القانون.
يرسل محضر تنصيب رئيس المجلس الشعبي البلدي، ويعلن لكافة المواطنين عن القائمة الفائزة بالأغلبية عن طريق الإلصاق بمقر البلدية والملحقات الإدارية، ويلي ذلك تنصيب الرئيس بحفل رسمي في مقر البلدية بجلسة برئاسة الوالي أو من يمثله ويكون هذا بعد 15 يوما على الأكثر من تاريخ إعلان النتائج ،وبعد الإنتهاء من هذه العملية يتم إعداد محضر بين رئيس البلدية المنتهية عهدته والرئيس الجديد في ثمانية أيام كحد أقصى بعد جلسة التنصيب مع إرسال نسخة منه إلى الوالي[1].

أهـــم صـــلاحياته :

لقد أورد القانون الجزائري صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي في العديد من القوانين منها قانون البلدية وقانون الحالة المدنية بالإضافة إلى قانون الإجراءات الجزائية،يعتبر رئيس المجلس الشعبي البلدي ضابطا للحالة المدنية كما ورد في قانون الحالة المدنية، وتم إضفاء نوع من الإيضاح عليه في قانون البلدية رقم 11-10، في المادة 77 وما بعدها التي أشارت لصلاحياته المتمثلة في:
تمثيل البلدية في المراسم التشريفية والتظاهرات وفي كل الأعمال المدنية والإدارية – إعداد البرامج التنموية على المستوى المحلي – يعد جدول أعمال الدورات ويترأسها – ينفذ مداولات المجلس الشعبي البلدي بما في ذلك الميزانية الذي يعد هو الآمر بصرفها – ضمان السير الحسن للمصالح والمؤسسات العمومية البلدية بما يحقق التنمية – التصريح بالولادات والزواج والوفاة– التصديق على الوثائق الإدارية المختلفة مثل وثيقة الهوية –تدوين العقود والأحكام في سجلات الحالة المدنية. ...إلخ.

الملاحظ هنا أن له **صلاحيات كثيرة** ولا يستطيع رئيس المجلس الشعبي البلدي القيام بها في آن واحد وهذا ما خول له تفويض إمضائه للمندوبين حسب القانون من أجل تخفيف الضغط عليه وضمان السير

[1]– ياسين راهن ،عابد توهامي، **مرجع سابق** ،ص24-25.

الحسن في مرفق الحالة المدنية في للبلدية .كما نجد أن لرئيس المجلس الشعبي البلدي صفة ضابط الشرطة القضائية وهذا يتجسد في المهام التي يقوم بها مثل: – نشر القوانين والتنظيمات والعمل على تنفيذها–السهر على حفظ النظام والأمن العام – التدخل لحفظ الصحة العمومية والبيئة.بالإضافة إلى صلاحيات أخرى تتجسد في :– إيصال جميع إنشغالات السكان إلى السلطات– المساهمة في التنمية المحلية في إطار تنفيذ البرامج البلدية للتنمية PCD وغيرها– دعم المؤسسات التربوية من خلال :النقل المدرسي، والمطاعم المدرسية...إلخ [1].

إن هذه الصلاحيات رغم ذكرها في العديد من القوانين أنها محدودة ولا تجسد مركز رئيس المجلس الشعبي البلدي، لأنها تنحصر بصفة كبيرة في عمل روتيني يومي وهو :المحافظة على النظافة بالإضافة إلى المصادقة على الأوراق المختلفة رغم أن دوره قيادي يتعدى هذه الصلاحيات إلى تحقيق **التنمية المحلية** بأبعادها الاجتماعية والاقتصادية و السياسية والإدارية.....

نواب رئيس المجلس الشعبي البلدي:

للمجلس الشعبي البلدي مجموعة من النواب يمارسون صلاحياتهم وفق ما خوله القانون من أجل تمثيل المواطن المحلي في جميع المجالات، يعين نواب رئيس المجلس الشعبي البلدي من طرف رئيس المجلس الشعبي وذلك بطلب من الوالي بموجب قرار من الوزير المكلف بالداخلية، كأعضاء دائمين يترأسون لجان البلدية المختلفة، ويكون عدد النواب ما بين 02 و06 حسب عدد مقاعد المجلس[2] .

نلاحظ أن الدولة اعتمدت في تحديد عدد النواب في المجلس الشعبي البلدي على نسبة السكان في الإقليم، وهذا الشيء نحمده لأنه يمكن البلدية من تأطير إقليمها وتسيير شؤونها بشكل حسن، حيث يقلل من احتجاجات المواطنين حول سوء التسيير، ويمنح البلدية شيئا من التحكم في زمام الأمور.

إن لنواب رئيس المجلس الشعبي البلدي مجموعة من الواجبات يمارسونها وفق ما حدده القانون وذلك من أجل تأطير مرافق البلدية، من جهة ومن جهة أخرى ضمان السير الحسن فيها، وذلك بمجموعة المهام التي يقومون بها على غرار إستخلاف رئيس المجلس الشعبي البلدي في جميع التظاهرات والمناسبات التي حصل له فيها مانع الحضور، تحديد تاريخ جدول أعمال دورات المجلس مع الرئيس،

[1]– المادة 77 وما بعدها من القانون رقم 10/11المؤرخ في 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، **مرجع سابق**.

[2]– الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،المرسوم التنفيذي رقم 13–91 متعلق بتحديد شروط إنتداب المنتخبين المحليين والعلاوات الممنوحة لهم، المؤرخ في 25فبراير 2013 ، **الجريدة الرسمية** ، عدد12 ، صادر في 27 فبراير 2013.

بالإضافة إلى ترأس لجان البلدية التي تعنى بالمجالات التالية:لجنة الشؤون الاجتماعية الثقافية والشباب.لجنة تهيئة الإقليم والتعليم والسياحة والصناعة التقليدية.لجنة الصحة والنظافة وحماية البيئية.لجنة الاقتصاد والمالية والاستثمار وتختلف حسب كل بلدية [1].

المطلب الثالث :المجلس الشعبي الولائي:

تعد الولاية جماعة إقليمية للدولة تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وفق نص المادة الثانية من القانون رقم 12-07 المؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق بالولاية، تتكون الولاية من هيئتين وفق نص المادة الثانية من هذا القانون هما[2]:

- المجلس الشعبي الولائي.
- الوالي.

تشكيل المجلس الشعبي الولائي:

خص المشرع الولاية بمجلس منتخب عن طريق الاقتراع العام ويدعى المجلس الشعبي الولائي ،وهو هيئة مداولة ينتخب أعضاء هذا المجلس لمدة 05 سنوات من بين القوائم التي قدمتها الأحزاب أو المترشحين الأحرار ، ويتراوح عددهم بين 35 و55 عضو حسب التعداد السكاني للولاية، وينتخبون الرئيس خلال 08 أيام التي تلي تنصيب المجلس، ويقوم الرئيس المنتخب باختيار نوابه حسب المقاعد المكونة للمجلس.

يتكون مكتب المجلس الشعبي الولائي وفق نص المادة 28 من ذات القانون من الأعضاء الآتية:

رئيس المجلس الشعبي الولائي، رئيسا

نواب المجلس الشعبي الولائي، أعضاء

رؤساء اللجان الدائمة، أعضاء

و اللجان الدائمة التي يشكلها المجلس الشعبي الولائي من بين أعضائه تكون في مجالات التربية والتعليم العالي، الاقتصاد والمالية، الصحة والنظافة وحماية البيئة، الاتصال وتكنولوجيا الإعلام وغيرها[3] .

---

[1]– القانون رقم 10/11المؤرخ في 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، **مرجع سابق**.

[2]– قانون رقم 12-07 مؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق بالولاية، **الجريدة الرسمية** ، عدد 12 ، صادر في 2012/02/29. ص09.

[3]– المواد 34 - 33 - و 35 من القانون رقم 07/12 المتضمن قانون الولاية، **نفس المرجع**، ص11.

صلاحيات المجلس الشعبي الولائي:

– يمارس المجلس الشعبي الولائي اختصاصات في إطار الصلاحيات المخولة للولاية في مجالات منها الصحة العمومية، السياحة، الإعلام والاتصال، التربية والتعليم العالي والتكوين، الشباب والرياضة والتشغيل، السكن والتعمير وتهيئة الإقليم، المواد 77 –78–79 من القانون 12–07 المتعلق بالولاية.

– لدى المجلس الشعبي الولائي صلاحيات في مجال التنمية الاقتصادية، من خلال إعداد مخطط التنمية، المواد 80– 81– 82– 83– من ذات القانون.

– كما يختص المجلس الشعبي الولائي بصلاحيات في مجال الفلاحة والري طبقا للمواد 84– 85– 86– و87 من القانون السالف الذكر.

– إضافة إلى صلاحيات مثل الهياكل القاعدية الاقتصادية، المواد 88– 89– 90 91، ومهام تخص تجهيزات التربية والتكوين المهني بحسب المادة 92.

– كما أن المجلس الشعبي الولائي يشجع ويساهم في الأنشطة الاجتماعية والثقافية طبقا للمواد 93– 94– 95– 97– 98– 99 من القانون السالف الذكر.

– يعد المجلس الشعبي الولائي مخططا للتنمية على المدى المتوسط من خلاله الأهداف والبرامج والوسائل المعبأة من طرف الدولة والبرامج البلدية التنموية، ويعتمد هذا المخطط كإطار يعتمد من أجل الترقية والعمل لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للولاية.

– يناط بالمجلس ترقية الاستثمار على مستوى المنطقة ويقدر النفقات الواجب تخصيصها لها.

– يتولى المجلس حماية وتوسع الأراضي الفلاحية وبعث الترقية الفلاحية في المنطقة كما يبادر بكل عمل من شأنه حماية الثروة الغابية والثروة الحيوانية.

– يعجل المجلس على ترقية الري ويساعد البلديات تقنيا في هذا المجال.

– يتولى المجلس المصادقة على ميزانية الولاية بعد دراستها وهذا قبل 31 أكتوبر من السنة السابقة للسنة الحالية المعنية كما يصوت على الميزانية الإضافية قبل 15 جوان من السنة الحالية.

– يبادر إلى المساهمة في ترقية التشغيل بالتشاور مع البلديات أو المتعاملين الاقتصاديين ولا سيما تجاه الشباب أو المناطق المراد ترقيتها.

– يتولى المجلس إنجاز الهياكل الصحية التي تتجاوز قدرات البلديات.

– يساهم المجلس في كل نشاط اجتماعي بالتنسيق مع المجالس الشعبية البلدية بهدف التكفل بالطفولة والمعوقين والمسنين والمعوزين والمرضى عقليا.

– يساهم في أعمال الوقاية من الأوبئة وترقية الوقاية الصحية

– يدعم المجلس البلديات فيما يخص برامجها الإسكانية وإنشاء مؤسسات البناء.

– يسعى المجلس إلى إنشاء منشآت ثقافية ورياضية وترفيهية بالتشاور مع البلديات ويدعم كل نشاط من هذه الأنشطة .

– يسعى بموجب مخطط الولاية الذي يتولى دراسته إنشاء مرافق ثقافية ويقدم دعمه ومساعدته لها

– يتولى المجلس مهمة ترقية التراث الثقافي بالمنطقة بالنسق مع البلديات.

– يتولى المجلس دراسة مشاريع إنجاز مؤسسات التكوين المهني ومؤسسات التعليم الثانوي وهذا طبقا لتعليمات وزارة التكوين المهني ووزارات التربية.

– يتخذ المجلس كل الإجراءات التي من شأنها أن تساعد على استغلال القدرات السياحية في الولاية[1].

المطلب الرابع: رئيس المجلس الشعبي الولائي:

إنتخابه :

ينتخب المجلس الشعبي الولائي رئيسه من بين أعضائه، للعهدة الانتخابية،يقدم المترشح لانتخاب رئيس المجلس الشعبي الولائي من القائمة الحائزة على الأغلبية المطلقة للمقاعد،في حالة عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة للمقاعد، يمكن القائمتين الحائزتين خمسة وثلاثين بالمائة (35 %)على الأقل من المقاعد تقديم مرشح،في حالة عدم حصول أي قائمة على خمسة وثلاثين بالمائة (35 %) على الأقل من المقاعد، يمكن جميع القوائم تقديم مرشح عنها،يكون الانتخاب سريا، ويعلن رئيسا للمجلس الشعبي الولائي المترشح الذي تحصل على الأغلبية المطلقة للأصوات،وإذا لم يحصل أي مترشح على الأغلبية المطلقة للأصوات، يجرى دور ثان بين المترشحين الحائزين المرتبتين الأولى والثانية، ويعلن فائزا المترشح المتحصل على أغلبية الأصوات،في حالة تساوي الأصوات المحصل عليها، يعلن فائزا المترشح الأكبر سنا.

ينصب رئيس المجلس الشعبي الولائي المنتخب في مهامه بمقر الولاية بحضور الوالي وأعضاء المجلس الشعبي الولائي وأعضاء البرلمان الممثلين للولاية ورؤساء المجالس الشعبية البلدية للولاية خلال جلسة علنية[2].

---

[1]– قانون رقم 12-07 مؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق بالولاية، **مرجع سابق**.

[2]– عمار بريق، "**المركز القانوني لرئيس المجلس الشعبي الولائي في الجزائر**"، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، م 2 ،ع07 ، سبتمبر 2017 ، ص ص577–592 .

يختار رئيس المجلس الشعبي الولائي خلال الثمانية (8) أيام التي تلي تنصيبه نوابه من بين أعضاء المجلس ويعرضهم للمصادقة بالأغلبية المطلقة للمجلس الشعبي الولائي، ولا يمكن أن يتجاوز عددهم:

اثنين (2) بالنسبة للمجالس الشعبية الولائية المتكونة من 35 إلى 39 منتخبا،

ثلاثة (3) بالنسبة للمجالس الشعبية الولائية المتكونة من 43 إلى 47 منتخبا،

ستة (6) بالنسبة للمجالس الشعبية الولائية المتكونة من 51 إلى 55 منتخبا.

يتفرغ رئيس المجلس الشعبي الولائي بصفة دائمة لممارسة عهدته وهو ملزم بالإقامة على إقليم الولاية،وفي حالة مانع مؤقت يعين رئيس المجلس الشعبي الولائي أحد نواب الرئيس لاستخلافه في مهامه، وإذا استحال على الرئيس تعيين مستخلف له، يقوم المجلس الشعبي الولائي بتعيين أحد نواب الرئيس، وإن تعذر ذلك أحد أعضاء المجلس.و إذا تغيب رئيس المجلس الشعبي الولائي عن دورتين عاديتين في السنة دون عذر مقبول، فإنه يعلن في حالة تخل عن العهدة من طرف المجلس.

يعلن رئيس المجلس الشعبي الولائي استقالته أمام المجلس المجتمع ويبلغ الوالي بذلك. تكون الاستقالة سارية المفعول ابتداء من تاريخ تقديمها أمام المجلس.

يستخلف رئيس المجلس الشعبي الولائي المتوفى أو المستقيل أو المعفى أو الذي يكون محل مانع قانوني أو المنتهية مهامه بسبب التخلي عن العهدة الانتخابية، في أجل ثلاثين (30) يوما.

يجب على الوالي أن يضع تحت تصرف رئيس المجلس الشعبي الولائي الوثائق والمعلومات والإمكانيات والوسائل الضرورية لتأدية مهام المجلس.

لرئيس المجلس الشعبي الولائي ديوان يعمل على نحو دائم، يتكون هذا الديوان من موظفين يختارهم رئيس المجلس الشعبي الولائي من بين موظفي القطاعات التابعة للولاية.

يتفرغ رئيس المجلس الشعبي الولائي ونواب الرئيس ورؤساء اللجان الدائمة بصفة تامة لعهدتهم الانتخابية حيث يتم انتدابهم، بصفة دائمة من أجل أداء مهامهم.

يتقاضى رئيس المجلس الشعبي الولائي ونوابه ورؤساء اللجان الدائمة وكذا أعضاء المندوبيات الولائية بمناسبة ممارسة عهدتهم، علاوات وتعويضات ملائمة تتكفل بها ميزانية الولاية[1].

أهم صلاحياته:

[1]- عمار بريق، **مرجع سابق**،ص583.

في إطار تحقيق أهداف التنمية المحلية فإن رئيس المجلس الشعبي الولائي يتولى رئاسة المجلس ويستدعيه ويرأس اجتماعاته.

– يقوم باقتراح تشكيلة اللجان الدائمة والخاصة عن طريق مداولة .

– يبلغ رئيس المجلس الشعبي الولائي المجلس بالمسائل التابعة لاختصاصاته ويعلم بالوضعية العامة للولاية ولا سيما منها النشاطات المسجلة بالولاية في الفترة ما بين الدورات.

– يمثل رئيس المجلس الشعبي الولائي المجلس الشعبي الولائي في جميع المراسم التشريفية والتظاهرات الرسمية.

– يسهر على السير الحسن لمخططات التنمية المحلية وبرامجها [1].

مهام ودور الوالي في تحقيق التنمية المحلية :

الوالي هو المظهر الثاني للجماعة الإقليمية الولاية، فالاختصاصات الواسعة الممنوحة للمجلس الشعبي الولائي كما سبق وان أوضحناها بمقتضى نصوص القانون 12–07 المتعلق بالولاية، لا تجسد إلا عن طريق المداولات، وتجسيد هذه المداولات واقعيا يخضع لعدة اعتبارات في إطار الوصاية الإدارية ومنها:

إيداع مستخلص من المداولة لدى الوالي في أجل 08 أيام وعدم تنفيذ بعض المداولات من طرف الوالي إلا بعد مصادقة الوزير المكلف بالداخلية ويختص الوالي بنشر هذه المداولات وتنفيذها.

وتوضع تحت سلطة الوالي الإدارة العامة في الولاية التي تشمل بحسب ما ينص عليه المرسوم التنفيذي رقم 94–215 المؤرخ في 7/23/ 1994 الذي يحدد أجهزة الإدارة العامة في الولاية وهياكلها وذلك كما يلي:

- المجلس التنفيذي الولائي
- الأقسام
- الكتابة العامة
- الديوان

[1]– لمزيد من المعلومات راجع المادة 58 وما بعدها من القانون رقم 12–07 مؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق بالولاية.ص 14ومابعدها.

- المفتشية العامة
- رئيس الدائرة
- مندوبية الأمن بعد سنة 1993[1].

وهو ما يبين بوضوح **أهمية دور الوالي** سواء في قانون البلدية كما اشرنا سابقا في موضوع البلدية أو في هذا القانون المتعلق بالولاية.

بعض صلاحيات الوالي باعتباره ممثلا للدولة والولاية كما يلي:

فهو يحوز على جملة من الاختصاصات الواسعة في هذا الشأن، منها على الخصوص ما يلي:

- العمل على تنشيط وتنسيق ومراقبة نشاط المصالح غير الممركزة للدولة، المادة 111 من القانون 12-07 المتعلق بالولاية.
- يعد مشروع الميزانية وينفذها بعد مصادقة المجلس الشعبي الولائي عليها.
- تنفيذ مداولات المجلس الشعبي الولائي بعد إشهارها.
- تمثيل الولاية في جميع المجالات المدنية والادارية والقضائية.
- السهر على حماية حقوق وحريات المواطنين المادة 112 من القانون المذكور أعلاه.
- المحافظة على النظام العام والأمن والسكينة العمومية المادة 114 - 115 - 116- 117 من القانون المذكور أعلاه.
- يسهر الوالي على إعداد مخططات تنظيم الإسعافات في الولاية وتحيينها وتنفيذها المادة 119 من القانون المذكور أعلاه.
- يسهر على حفظ أرشيف الدولة والولاية والبلديات المادة 120من القانون المذكور أعلاه .
- الوالي هو الأمر بالصرف لميزانية الدولة...إلخ.

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،المرسوم التنفيذي رقم رقم 94-215 المؤرخ في 23/7/ 1994 الذي يحدد أجهزة الإدارة العامة في الولاية وهياكلها ، **الجريدة الرسمية**، العدد 48 الصادرة بتاريخ 1994/7/27، ص5.

خلاصة الفصل

لقد حاولت من خلال هذا الفصل بيان أهمية الديمقراطية التمثيلية في تحقيق التنمية المحلية، حيث توصلت إلى أن العلاقة بينهما هي علاقة تكاملية ترابطية، وأهم الآليات التي يجب أن تقوم عليها حتى يكون لها صدى على المستوى المحلي خاصة و الوطني بصفة عامة، ثم تطرقت إلى أهم صورها من منطلق العلاقة التي تربط الدولة بالمجتمع، و على الرغم من أن الديمقراطيات التمثيلية عرفت صورا من المشاركة بأشكال متعددة ومتفاوتة فلقد ظهرت مطالبات بإعادة النظر فيها ، حيث أشرت إلى أزمة الثقة من جانب الجماهير، تجاه السياسيين، والتي تعمقت كثيرا بسبب الإجراء الانتخابي، أو التصويتي الذي يتم كل أربعة أو خمس سنوات والذي لا يضمن رقابة جادة و قوية على أداء السياسيين ،حيث يتضح أنه خلال هذه الفترات التي تفصل بين كل انتخابات و أخرى ، قد يتم إتخاذ قرارات على قدر كبير من الأهمية و الخطورة دون الرجوع للجماهير ، و ربما برغم معارضة الجماهير وهي العوامل التي ساهمت في انسحاب المواطنين من إدارة الشأن العام، و هو ما ساهم في انخفاض نسبة المشاركة السياسية من جانب المواطنين لاقتناعهم بضعف تأثيرهم على الشأن العام وهذا من أسباب مظاهر التخلي و التراجع التي عرفتها الديمقراطية التمثيلية.

إن تعديل قانوني البلدية و الولاية، من شأنه أن يعزز دور المجالس المحلية المنتخبة في مجال تخطيط وتنفيذ وتقييم البرامج التنموية المحلية، و يدعم الممارسات التشاركية في هذا المجال،و هذا ما يعول عليه حاليا في ظل التغيرات المختلفة التي يعرفها البناء المؤسساتي للدولة.

الـفـصل الثالث

مساهمة الديمقراطية التشاركية في تفعيل التنمية الـمحلية

الفصل الثالث: مساهمة الديمقراطية التشاركية في تفعيل التنمية المحلية :

تمهيد :

يعتبر موضوع الديمقراطية التشاركية سواء على المستوى المحلي أو حتى المركزي من المواضيع الناشئة في الدراسات السياسية ، حيث يعتبر من إفرازات المواثيق الدولية و جهود المنظمات الدولية لتجسيد نظم الحكم الديمقراطية في دول العالم، وفق معايير الحكامة و الرشادة السياسية و أسس الشفافية و المساءلة، لكن مع ذلك يبقى تحقيق الديمقراطية التشاركية مرهونا بوجود مؤسسات اجتماعية و سياسية، تمهد لتجسيد و تطبيق هذا النمط من الحكم المحلي خاصة في ظل وجود معوقات تحول دون الولوج السلس للفرد في تسيير شؤونه مناصفة مع الهيئات الإدارية و السياسية .

و فكرة الديمقراطية التشاركية أساسها أن المواطن يشارك السلطة في اتخاذ القرارات التي تخصه، و في الواقع تتجسد الديمقرطية التشاركية في مجموعة من الآليات التي تسمح في مساهمة تنظيمات المجتمع المدني لا سيما الأحزاب السياسية والنقابات العمالية و المواطن و خاصة النخب في جميع الإختصاصات في تدبير الشأن العمومي بصفة عامة والشأن المحلي بصفة خاصة.

إن ظهور مفهوم الديمقراطية التشاركية كآلية جديدة لتحقيق ما عجزت عنه الديمقراطية التمثيلة،و نتاج مباشر لعدم قدرة السياسات العمومية على تحقيق عدالة اجتماعية و التصدي للتأثيرات السلبية و إعادة هيكلة الفعل العمومي و إشراك مختلف الفاعلين في الشأن المحلي، يتطلب الكثير من الجرأة سواء من الناحية التشريعية أو من الناحية السياسية، للانتقال إلى شكل جديد مبني على تبادل الأفكار من خلال إعادة النظر في سياسات الإدماج للمجتمع المحلي، بطريقة أكثر انفتاحا لاعتبارات اجتماعية وسياسية، لبلوغ التكامل ما بين الأدوار في العمل على المستوى المحلي، لتحقيق ما تصبو إليه الجماعات المحلية في الجزائر، هذا يجعلنا نبحث عن السبل الكفيلة لتحقيق ذلك، وأسباب اللجوء إليها واعتمادها كآلية جديرة بالتسيير على المستوى المحلي[1] .

[1]– هشام عبد الكريم ،خيرة بن عبد العزيز، **مرجع سابق**،ص222.

المبحث الأول :مفهوم الديمقراطية التشاركية

تعتبر الديمقراطية التشاركية شكلا جديدا للديمقراطية يحمل في طياته البعد المحلي التنموي كحجر أساس في إنجاحها، و يظهر ذلك في اهتمامه بالمواطن و مشاركته الفعلية في صنع القرار على المستوي المحلي، حيث بدأت جذورها في الدول المتقدمة و بالضبط في الولايات المتحدة الأمريكية، و أخذت تنتشر في باقي الدول الأخرى في ظل التغير الحاصل على المستوي الدولي، فيما يخص علاقة الدولة بالمجتمع وبروز متغيرات و وظائف جديدة في صياغة النظام الاقتصادي و السياسي[1].

المطلب الأول : تعريف الديمقراطية التشاركية

أولا: نشأة الديمقراطية التشاركية: مصطلح الديمقراطية التشاركية مفهوم حديث النشأة ظهر في الستينيات من القرن الماضي، حيث برز في المجال الصناعي والاقتصادي بقوة، حيث لجأت بعض الشركات الكبرى في الولايات المتحدة الأمريكية، إلى إشراك عمالها وإطاراتها، في كيفية تنظيم وتسيير العمل، وطرق الإنتاج فيها، ومناقشة كل هذه المسائل، واتخاذ القرارات الملائمة و تنفيذها؛ وهنا تبرز روح المناقشة والحوار الهادف وتبادل الآراء البناءة، وانتقلت هذه التجربة الناجحة إلى المجال السياسي، وخاصة على المستوى المحلي، وذلك بإشراك المواطن بصفة مباشرة وغير مباشرة، وإقحامهم في مناقشة الشؤون والقضايا العامة، والتحاور بخصوصها، واتخاذ القرا رات السياسية، و سبب الأخذ بهذا النموذج الجديد في ممارسة الديمقراطية يرجع إلى الانتقادات المتزايدة للنظام النيابي، والذي لم يعد يوفر للمواطنين المكانة اللائقة في الحياة السياسية سواء على المستوى المركزي أو اللامركزي، حيث توسع تطبيق هذه التجربة في الولايات المتحدة الأمريكية نفسها وبلدان أمريكا اللاتينية خلال السبعينيات .خصوصا الأرجنتين والبرازيل، التي عرفت بها تجربة راقية في الديمقراطية التشاركية بمدينة **مونتي أليغري MONTE ALEGRE**؛ ثم شملت باقي البلدان الأوربية عموما كإنجلترا أين سميت الديمقراطية التداولية، وكذلك في ألمانيا بحيث تعددت تسمياتها فهناك من يسميها الديمقراطية المحلية، والبعض الأخر يطلق عليها الديمقراطية المحلية التشاركية، أو الديمقراطية الحوارية[2].

---

[1]- رضا عجنق ، **الديمقراطية التشاركية كآلية لتحقيق التنمية المحلية "2011-2019"**، (مذكرة ماستر جامعة محمد بوضياف المسيلة :كلية الحقوق والعلوم السياسية2020/2019) ، ص13.

[2]- عبد الكريم بالة ، الطاهر بوطي ، **الديمقراطية التشاركية كآلية لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر(دراسة في النصوص القانونية وآليات التجسيد)** ، (مذكرة ماستر جامعة الشهيد حمة لخضر – الوادي :كلية الحقوق والعلوم السياسية 2018/2017) ،ص3.

ثانيا : التعريف اللغوي الديمقراطية التشاركية

الديمقراطية التشاركية مصطلح يقابله باللغة الفرنسية (**La Démocratie Participative**) :، فكلمة **ديمقراطية** تنبثق من أصل يوناني ، معناها **حكم الشعب** وهو المدلول السياسي للديمقراطية التي تعني مساهمة أكبر عدد ممكن من المواطنين في ممارسة السلطة فهي السيادة الكاملة للشعب وتعد الحرية والمساواة من أهم ركائزها،هذا التعريف اللغوي للديمقراطية يفيد بأن الشعب :هو صاحب السلطة، ومصدرها الأساسي من جهة، ومن جهة ثانية نجد أن مصطلح التشاركية قد تباينت تعاريفه بشكل عام بحسب الخلفية التي ينتسب إليها الباحث، وكذا باختلاف تخصصه العلمي وتوجهه الإيديولوجي، فرجل السياسة يراها من خلال منظور سياسي معين، وعالم الاجتماع من زاوية أخرى اجتماعية،....الخ، ونفس الأمر بالنسبة للاقتصادي والقانوني.كما تعرف في معجم مصطلحات الرعاية والتنمية الاجتماعية على أنها " :تعاون فرد مع فرد آخر أو مجموعة من الأفراد مع بعضهم البعض من أجل إنجاز عمل مشترك[1].

ثالثا: التعريف الاصطلاحي للديمقراطية التشاركية

اختلفت التعريفات المقدمة من طرف الفلاسفة والباحثين للديمقراطية التشاركية ، حيث أصبحت محل اهتمام كبير من طرف المفكرين في مجال العلوم الإنسانية، وخصوصا علماء الاجتماع السياسي والقانون الدستوري والعلوم السياسية والإعلام والاتصال ،وتعددت بخصوصها التصورات والدراسات الأكاديمية.[2]

حيث أن الديمقراطية تعني المساهمة في اتخاذ القرارات الجماعية إضافة إلى مراقبة وتقويم هذه القرارات، كما أشار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى أحقية المواطن في إدارة شؤونه العمومية بحرية وممارسة العمل الجمعوي والنقابي دفاعا عن المصالح التي تهمهم وناشد بتعزيز تنمية قدرات الإنسان واحترام حقوقه وحرياته الأساسية.

ويرى البنك الدولي أن السياسات التشاركية تمكن من تسهيل عملية بناء قاعدة مؤسسية متينة للأنظمة السياسية والاقتصاد والمجتمع الأمر الذي بدوره يؤدي إلى السماح للجميع بالتعبير عن أنفسهم والانخراط في الأعمال ذات الشأن العام [3].

---

[1]- رضا عجنق ، **مرجع سابق** ، ص15.

[2]- **نفس المرجع** ، ص15 .

[3]- إبتسام مقدم ، **مرجع سابق** ، ص26 .

يعرف برنامج الأمم المتحدة الديمقراطية التشاركية على" أنها إجراءات تسمح للمواطنين سواء كانوا أفرادا أو جماعات المساهمة في تحديد القضايا ذات الاهتمام العام" .

ويعرف **الأمين شريط** الديمقراطية التشاركية كما يلي" تعد شكلا وصورة جديدة للديمقراطية ، تتمثل في مشاركة المواطن مباشرة في مناقشة الشؤون العمومية واتخاذ القرارات المتعلقة بهم .كما تعرف بأنها توسيع ممارسة السلطة إلى المواطن عن طريق إشراكهم في الحوار والنقاش العمومي واتخاذ القرار السياسي المترتب عن ذلك".

أما الباحث المغربي **يحي اليوافي،** فقد قدم تعريفا الديمقراطية التشاركية على" أنها عرض مؤسساتي للمشاركة موجه للمواطن، يرتكز على اشتراكهم بطريقة غير مباشر في مناقشات الاختيارات الجماعية، تستهدف ضمان رقابة فعلية للمواطن وصيانة مشاركته في إتحاذ القرارات ضمن المجالات التي تعنيه مباشرة و تمس حياته اليومية".

وحسب الباحث **صالح زياني** فإن مفهوم المشاركة أو التشاركية مفهوم مرتبط بالمجتمع المفتوح الديمقراطي، وهو مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية، تسعى من أجل تحقيقها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أي أنها تعني بشكل مبسط" أن يكون للمواطن دور و رأي في صناعة القرارات التي تؤثر في حياتهم سواء بشكل مباشر أومن خلال مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم ويقوم هذا النوع من المشاركة الواسعة على حرية التنظيم وحرية التعبير وأيضا على قدرات المشاركة البناءة ".

وعرفها **ريان فوت** "أن الديمقراطية التشاركية تتطلب قدرا كبيرا جدا من العمل التطوعي من كل مواطن عادي(تفعيل دور المجتمع المدني)، وليست بإمكانها أن تفسح مجالا لقرار سريع وفعال".

ويعرف الفيلسوف الأمريكي **جون ديوي** الديمقراطية التشاركية " بأنها مشاركة كل ما يتأثر بالمؤسسات الاجتماعية، حيث يشارك الفرد في رسم إنتاج هذه المؤسسات و السياسات"[1].

أما المفكر العربي السوري **مطاع الصفدي** يرى أن" الديمقراطية التشاركية جاءت بالتصحيحين النظري والعملي اللذين افتقرت إليهما كثيرا الديمقراطية التمثيلية ،فمن جهة المفهوم أصبحت الديمقراطية التمثيلية تشكو من صيغة التمثيل أصلا من جراء اختزال المجموع العددي الأكبر(المواطنون)من الناخبين في القلة القليلة من النواب" ، وما نفهمه من كلام هذا المفكر هو أن الديمقراطية التشاركية قد استغلت نقاط الضعف الموجودة على مستوى الديمقراطية التمثيلية لتوسيع نطاق المؤيدين لها والمهتمين بها .

[1]- رضا عجنق ، **مرجع سابق** ، ص 16 .

ومن خلال هذه التعاريف السابقة نخلص إلى **تعريف إجرائي** للديمقراطية التشاركية بأنها:

"هي تلك المقاربة الفعلية والصحيحة في عملية صنع القرار وتنفيذه، لأن المشاركة في رسم السياسات العامة وتنفيذها ما هو إلا انعكاس يخدم كل الفواعل ونجاحها مرهون بمدى الاستجابة إلى ما تم التخطيط له، لهذا التشاركية أو المشاركة تعني الجسر الحقيقي للدولة، في تخطي كل الأزمات والقيام بمجتمع منفتح يؤمن بالعمل الجماعي و المنظم والمؤسس في تدبر شؤونه"[1].

المطلب الثاني :خصائص وأهداف الديمقراطية التشاركية

أولا- خصائص الديمقراطية التشاركية:

- تقوم الديمقراطية التشاركية بإتاحة تعاون النخب السياسية فيما بينها، فالنخب التي يمكن أن تتباعد أو تتصارع فيما بينها من خلال التصويت العادي في الديمقراطية الغير التشاركية، ولكن يمكنها عن طريق التشارك أن تتعاون وأن تتضافر جهودها من خلال هذا الأسلوب التشاركي.
- تعتبر الديمقراطية التشاركية هي طريقة لصيانة النظام، لأن الكل سيشعر أنه جزء من النظام ومن ثم يبذل مجهودات خاصة لصيانة هذا التشارك، الذي يرى فيه الجميع ضمانة لتحقيق المصالح المشتركة.
- احترام الشرعية، فالشرعية القائمة من خلال التشارك لا يشعر أي طرف فيها بالإقصاء أو التهميش ولكن الجميع يرى مجهوداته الخاصة ودوره في البناء المجتمعي.
- الفعالية فبدونها لا يمكن لأي نظام أو مشروع أن ينجح، فالفعالية مظهر بل شرط لكل عمل يراد له تحقيق أهدافه فهي عنصر قوي من عناصر الحكم الديمقراطي.
- تتبنى الديمقراطية التشاركية مفهوم الديمقراطية من أسفل أي أنها تسعى لأن يشارك المواطن في صناعة القرار ويؤثر به مباشرة .
- تتسم الديمقراطية التشاركية بالتفاعل المباشر والنشط بين المواطنين ونوابهم وبين المواطنين ومشكلاتهم والسعي وراء إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل والصعوبات المطروحة محليا.
- تلعب المجالس المنتخبة دورا بارز في آليات تنفيذ الديمقراطية التشاركية[2].

---

[1]- أمير سراج، **الديمقراطية التشاركية في الجزائر**،(مذكرة لنيل شهادة ماستر جامعة د.مولاي الطاهر سعيدة:كلية الحقوق والعلوم السياسية2019/2018) ، ص ص25-26.

[2]- **نفس المرجع** ، ص26.

ثانيا: أهداف الديمقراطية التشاركية

لا ترمي الديمقراطية التشاركية إلى الحلول محل الديمقراطية التمثيلية بل إلى تكميلها ، ويتبين بالفعل أنه غالبا ما يعتبر المستوى المحلي كمجال للمشاركة،و المستوى الأكثر ملائمة لاستعادة المواطن لسلطته فهي تهدف إلى المصالحة بين المواطنين والسياسة، وذلك في سياق أزمة التمثيلية والأهداف المرجوة متعددة منها:

1- تحسين التماسك الاجتماعي :

إن الديمقراطية التشاركية هي نظام يمكن من مشاركة المواطنين في صنع القرارات السياسية ذات الأولويات بالنسبة إليهم عن طريق التفاعل المباشر مع السلطات القائمة والمشكلات المطروحة، كما أن الديمقراطية التشاركية تتبنى مفهوما جوهريا يأخذ بعين الإعتبار دور المواطنين في المشاركة في صنع القرار السياسي و تدبير الشأن العام، وبالتالي فإن تقوية الرابط الإجتماعي ينطلق من تنمية الوعي بالحقوق و الواجبات والوعي بالأوضاع السائدة في المجتمع وتعزيز الجوانب الإيجابية لشخصية الفرد وتنمية الوعي النقدي لديه وفهم واحترام الآخرين والثقافات المختلفة وأهمها الثقافة المحلية وقبول الإختلاف واعتباره تكامل لا تصادم وتنمية روح المبادرة و الإبداع.[1]

2- تحقيق التنمية المحلية و التنمية الشاملة بكل ابعادها :

تسعى الدولة إلى تحقيق العدالة الإجتماعية والتنمية المستدامة والتوازن بين الجهات ،استنادا إلى مؤشرات التنمية واعتمادا على مبدأ التمييز الإيجابي كما تعمل على الإستغلال الرشيد للثروات الوطنية و لا يمكن أن يتحقق أي تقدم ملموس في التنمية الإقتصادية و الإجتماعية في إطار نظام سياسي لا يكون فيه للشعب أي سلطة قانونية و لا يشارك في سلطة إتخاذ القرار.

ظهر مفهوم التنمية المحلية بعد ازدياد الإهتمام بالمجتمعات المحلية لكونها وسيلة لتحقيق التنمية الشاملة على المستوى الوطني عبر مساهمة السكان في وضع وتنفيذ مشروعات التنمية، مما يستوجب تظافر الجهود المحلية الذاتية والجهود الحكومية لتحسين نوعية الحياة الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والحضارية للمجتمعات المحلية، وإدماجها في التنمية الوطنية.

وتهدف التنمية المحلية إلى تطوير عناصر البنية الأساسية كالنقل والمياه والكهرباء حيث يعتبر النهوض بهذه القطاعات أساسا لعملية التنمية وتطوير المجتمع المحلي و زيادة التعاون والمشاركة بين السكان مما

[1]- كنزة قرفي ، **دور الديمقراطية التشاركية في بناء الدولة الوطنية- نموذج تونس**،(مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر جامعة محمد خيضر- بسكرة: كلية الحقوق والعلوم السياسية2016/2015) ، ص28.

يساعد في نقل المواطنين من حالة اللامبالاة إلى حالة المشاركة الفاعلة وزيادة حرصهم على المحافظة على المشروعات التي يساهمون في تخطيطها وتنفيذها.[1]

3- تحسين إدارة الشؤون المحلية:

فإن التنمية المحلية تعمق مبدأ المشاركة في التنمية بهدف تحقيق ديمقراطية التنمية المحلية. هذا يعني أن اللامركزية الإدارية تتمثل في تفعيل دور السلطات الإقليمية والمحلية ،وذلك باسنادها مهام إدارية وتنموية تزيد من فاعليتها، وتعزز من دورها في تحمل مسؤولياتها و صلاحياتها بالشكل الذي يعمل على دمج السكان المحليين في عملية التنمية المحلية . إن هذه العناصر المتعددة لأهداف الديمقراطية التشاركية لا يمكن أن ترى النور و تطبق على أرض الواقع ما لم تتدعم بآليات ملموسة لنجاحها.

وعموما فإن دور الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية لا يمكن النظر إليه من زاوية أنها مجرد أداة فقط، بل هي أيضا عنصر حاسم للتأكيد على عملية تنموية فعالة، ومشاركة الناس على المستوى المحلي والإقليمي والوطني يعني انطلاق التنمية من القاعدة تجاه رأس الهرم، أي التنمية من أسفل، فالمشاركة تعمل على ربط جهود الأفراد المحليين بمساعدة الحكومة المركزية مما يجعلها من أهم دعائم نجاح الخطط والسياسيات التنموية في المجتمع المحلي[2] .

وتتجلى أهمية الديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية، في كونها تعمل على تناسب الخدمات التي تقدمها للسكان المحليين مع احتياجاتهم التي حددوها بأنفسهم، كما أنها تتيح الفرصة لمختلف فئات المجتمع للمساهمة والقيام بدور إيجابي في مساندة وتنفيذ وتتبع سير المشروعات التنموية التي تمس مجتمعهم، إضافة إلى ترشيد توزيع الخدمات بين مختلف تلك الفئات والمستويات في المجتمع .كما تعمل المشاركة على زيادة تماسك أفراد المجتمع وتدعيم جوانب التعاون بينهم وبين الحكومة، من خلال إتاحة الفرصة للممارسة الديمقراطية ، من خلال تكريس أسلوب الإدارة اللامركزية[3] .

بالإضافة إلى تلك الأهداف ذات الطابع السياسي الاجتماعي، هناك جملة أخرى من أهداف المشاركة ذات الطابع الاقتصادي تتمثل في تقليل التكلفة وتخفيف الأعباء على الحكومة من خلال الاستغلال الأمثل للموارد المحلية في المجتمع .وللمشاركة أيضا أهداف على المستوى الأخلاقي للفرد، فهي تعمل على تدريب الأفراد على تحمل المسؤولية وتدعم شعورهم بالواجب، وتزيد من الوعي الاجتماعي، مما

---

[1]- أحمد مصطفى خاطر، **تنمية المجتمع المحلي، الاتجاهات المعاصرة** .الإسكندرية :المكتبة الجامعية، 2000 ، ص231 .

[2]- محمود منال طلعت ، **التنمية والمجتمع، مدخل نظري لدراسة المجتمعات المحلية** .الإسكندرية :المكتب الجامعي الحديث، 2001 ، ص247.

[3]- محمود منال طلعت ، **مرجع سابق** ، ص248.

يؤدي إلى تغذية المشاركة ومساعدتها على الامتداد الرأسي والأفقي، وتعود الأفراد الحرص على المال من خلال تضافر الجهود المحلية والحكومية، لتحقيق الأهداف التنموية على المستوى المحلي والوطني .

وعليه فإن **المشاركة الشعبية** في التنمية المحلية تعمل على تحقيق الأهداف التالية:

5- **تقليل التكلفة** و **تحقيق الفاعلية للمشروعات:** حيث تعمل المشاركة على ترشيد القرارات وترتيب الأولويات حسب حاجات السكان، مما يحقق كفاءة الاستخدام الأمثل للموارد المحلية المتاحة.و إقامة نسق من العلاقات السليمة يراعي قيم وعادات المجتمع. بالإضافة إلى ضمان التكامل والتعاون المشترك بين مستويات التنمية الوطنية والمحلية

6- **توجيه الموارد المحلية نحو المشروعات الإنتاجية** :ففي حال غياب المشاركة فإن الضغوط الشعبية تتجه نحو الحاجات المادية أو الاستهلاكية، ولا تتفهم أهمية المشروعات الإنتاجية التنموية المستقلة، لذلك فإن مشاركة المواطنين تعمل على توجيه الموارد المحلية نحو المشروعات الإنتاجية بدلا من الحاجات الاستهلاكية، بما ينعكس إيجابا على حياة المشاركين في المستوى الزمني المتوسط والبعيد.

7- **تحقيق التوظيف الأمثل للمساعدات الاجتماعية** :حيث أصبحت المشاركة مطلب الهيئات الدولية لضمان الاستخدام الأمثل للمساعدات وتوجيهها لصالح الجماهير، مما يشكل تحديا للحكومات نحو تعزيز المشاركة الشعبية لتلبية مطالب المنظمات الدولية.

8- **تحديد المشكلات والحاجات الحقيقية للسكان المحليين** :تعمل المشاركة على تحديد المشكلات والحاجات للسكان المحليين فعليا، ومن ثم تحقيق إدارة كفيء للموارد المحلية.

وعليه يمكن القول أن الديمقراطية التشاركية بمفهومها التنموي هي إشراك المواطنين بدرجة أو بأخرى في التصميم والإشراف علي تنفيذ سياسيات ومشروعات التنمية المحلية، سواء بجهودهم الذاتية أو بالتعاون مع الأجهزة الحكومية المركزية والمحلية.

وإذا أخذنا بعين الاعتبار بأن الهدف الأساسي لكل سياسة عامة محلية هو تحقيق التنمية المحلية، وبالتالي يمكن استنتاج بأن العلاقة بين التنمية المحلية والديمقرا طية التشاركية هي علاقة سببية متعدية[1].

[1]- عاشور قياتي،" **دور المشاركة الشعبية في التنمية المحلية**" ،الجزائر، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية ، ع 11 ،2018 ص75 .

المبحث الثاني : دور المواطن في تفعيل التنمية المحلية:

إن الأداة الحقيقية في تحقيق التنمية المحلية تتمثل في **المواطن** وخاصة **النخب** العلمية فهو فاعل أساسي تقوم عليه السياسة العامة المحلية، فالمواطن هو نواة الجمعية السياسية و هيئات المجتمع المدني، و نواة القطاع الخاص و هو الباحث المتخصص ، به و له تقوم السياسة العامة المركزية ثم المحلية، و إشراكه في عملية صياغة السياسة العامة المحلية ليس تجاوزا للخيارات التمثيلية، بل إتاحة فرصة لمشاورة الطرف المتلقي للسياسة العامة، الذي يسمح بالتشاور معه و محاورته بتفادي الفشل التنموي والأخطاء التسييرية التي تضيع الفرص التنموية على الساكنة، فالمواطن حسب الجيل الثالث بحاجة إلى كافة الحقوق الحياتية المادية منها و المعنوية حتى يكتمل شعوره بالحرية، وهي حقوق مترابطة وغير قابلة للتجزئة، عندما يحصل عليها المواطن، يكون قادرا على تأدية واجباته من الخدمة العمومية[1] .

المطلب الأول: أهمية إشراك المواطن ومساهمته في التنمية المحلية:

إن الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان لا يجوز بأي حال من الأحوال انتهاك وخرق هذا الحق ومن ثم فان هذا الحق بمثابة الضامن لمشاركة المواطنين في تحقيق التنمية وعليه فان المواطن يمثل محور التنمية مما يجعل جميع المواطنين مسؤولين عن نتائج التنمية .

وتنطلق مقاربة الديمقراطية التشاركية من حق المواطن في الحصول على فرصة **الإخبار** و**الاستشارة** و**المشاركة** في المجالس المنتخبة للجماعات المحلية و**متابعة** المشاريع المنجزة والمشاركة في **تقييمها** على المستوى المحلي" البلدية" وتقتضي هذه العمليات من مجالس المنتخبين في الجماعات المحلية، الارتقاء بثقافة الإنصات والتفاعل، واقتسام المسؤولية والمعرفة مع المواطن، والانفتاح على فواعل المجتمع بكل أطيافه وإشراك كل من يمكن إدماجه من ساكنة المدينة من نخب و مجالس الأحياء والشباب والنوادي والجمعيات وغيرها، وهي عمليات ترسي قيم التخلي السلطوي عن الاستئثار المركزي بعملية اتخاذ القرار حيث أن الإصلاح الحتمي للسياسة العامة أصبح أكثر من ضرورة في ظل الاختيار التام للمجتمع في مواجهة السلطة –كما قال الباحث **علي خليفة الكواري**:"لا بد من الإصلاح، لأن السلطة أكثر من مطلقة، والمجتمع أكثر من عاجز".

"لقد جاءت فكرة التشاركية وما تضيفه من امتيازات إجرائية كالتفاعلية والتفويض والمساهمة المواطنية المباشرة والتمويل والمبادرة والمشاورة والمحاسبة والمراقبة والتقييم والمتابعة...، للتخلص من الخيارات

[1]– أمير سراج ، **مرجع سابق** ، ص.78.

البيروقراطية التي كانت سائدة على المستوى المحلي، فأعملت بغرض عزل التعقيدات الإجرائية المعرقلة للأهداف التنموية، وحالت دون تحقيق الحركية التي تضمن التوزيع العادل للثروة والعدالة والمصداقية الاجتماعية، إضافة إلى سعيها لإضفاء المزيد من الشرعية للقرارات المتخذة على المستوى المحلي لاسترجاع ثقة المواطنين، إن المجالس المحلية تجعل المواطن محور التنمية، وتضمن فعالية حقيقية في السياسة التنفيذية للجماعة المحلية"[1].

يؤكد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن **المواطنة** تعني بشكل مبسط" أن يكون للمواطنين دوراً و رأيا في صناعة القرارات التي تؤثر في حياة الأمم سواء بشكل مباشر أو من خلال مؤسسات شرعية وبسيطة تمثل مصالحهم"، ويقوم هذا النوع من **المشاركة الواسعة** على حرية التنظيم و حرية التعبير، أيضاً على قدرات المشاركة البناءة ، ويطرحها بعض المفكرين في شكلها البسيط أنها تلك العملية التي تعتمد على المشاركة الواسعة للمواطنين في توجيه وإدارة النظام السياسي وهي كذلك حق و واجب المواطنين في المشاركة في صناعة القرارات .

و يرى كثير من المفكرين " أن المواطنة هي ثمرة نضال المحكومين، للقضاء على الأنظمة السياسية المستبدة بالسلطة، والتحرر من سيطرتهم من خلال تأسيس دولة حديثة و إرساء دولة القانون والمؤسسات، والاعتراف بأن الشعب هو صاحب السيادة، وهو الذي يمارس السلطة بصفة مباشرة أو عبر ممثليه المنتخبين، عن طريق الاقتراع المباشر والحر، والإقرار بالمساواة بين المواطنين والفصل بين السلطات، والتداول السلمي على السلطة والمشاركة السياسية للمواطنين" .

والمشاركة في الحياة العامة تعني أنه بالإمكان التفاعل في جميع المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية، وأن تكون متاحة أمام الجميع دون التمييز بين الحقوق والواجبات لجميع فئات المجتمع ، بدءاً من حق الطفل في التعلم والتربية ، واستفادة باقي أفراد الشعب بالخدمات المقدمة لهم، وكذلك الحرية السياسية، والاقتصادية، والنشاط الثقافي، والاجتماعي وصولا إلى حق المشاركة في تدبير الأمور ذات الشأن العام والمحلي، خاصة كتولي المناصب العامة، ويكون لديهم القدرة على اتخاذ القرار وتكوين الأحزاب والجمعيات والمشاركة فيها، فعندما تتاح الفرصة للمشاركة في هذه المجالات يكون المجال مفتوحاً حتماً للتنافس النوعي، الذي يضمن الفعالية السياسية والاقتصادية وخلق مواطنة مسؤولة أمام المجتمع والوطن،و تعد المشاركة جزءًا لا يتجزأ من الثقافة الديمقراطية وقدرتها على تعزيز التدبير

[1]– عصام بن الشيخ ،الأمين سويقات،" إدماج مقاربة الديمقراطية التشاركية في تدبير الشأن المحلي–حالة الجزائر والمغرب – دور المواطن المجتمع المدني، والقطاع الخاص في صياغة المشروع التنموي المحلي"، مأخوذ من كتاب **الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية**، الأردن ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، ط2 ، 2018 ، ص5.

المحلي، من خلال اندماج فئات المجتمع المحلي كافة تحت إطار واحد بغض النظر عن الانتماءات المختلفة، سواء كانت دينية، عرقية، جهوية، طائفية، وجنسية، واتحادهم في مكان واحد ضمن نظام سياسي واحد، للحفاظ على المواطنة الحقيقية تجاه نهضة، وتطور المجتمع المحلي من خلال التلاحم والتسامح والترابط بين أفراد المجتمع، عن طريق تعزيز المحبة والابتعاد عن التعصب ونبذ العنف والحوار وقبول الرأي الآخر[1].

يتضح مما سبق أن المشاركة بمفهومها الصحيح توفر فرص الانخراط التلقائي في كافة مجالات الحياة العامة وحقولها، وهي تختلف عن المشاركة التي تحكمها سلطة عليا تأمرها وتقودها كما تشاء، وهذا لن يتنافى مع مفهوم المواطنة ويتعارض مع قيمها ومبادئها، فالمواطنة بوصفها قيمة حضارية و إنسانية مهمة، تهتم بالفرد لتمنح وتقر له بحق المشاركة، والحضور الفعلي في مؤسسات الدولة والمجتمع المدني، من خلال الجماعات المحلية في شتى الميادين، وفي مجالات الحياة السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية .

كل هذا يأتي في نطاق الديمقراطية التشاركية، أو فتح المجال أمام المواطنين أفرادا أو في إطار منظمات المجتمع المدني، نعني ببساطة نهاية احتكار السلطة الفوقية، أو بالأحرى عمل المؤسسات المنتخبة لوحدها، للقرار في تدبير الشأن العام، سواء الوطني أم المحلي، ومن المهم الإشارة إلى المؤسسات المنتخبة في هذا السياق ، وذلك للتأكيد على أن الهدف من الديمقراطية التشاركية هو المساهمة في **تحسين** عمل الهيئات العمومية و منها الجماعات المحلية، و**تطويرها** في إطار من التكامل مع الديمقراطية التمثيلية، ويهم هذا التحسين من جهة الخدمات اليومية المقدمة للمواطنين، والمشاريع المبرمجة في إطار التنمية المحلية، كما يهم من جهة أخرى حكامة هذه المؤسسات وترشيد تدبيرها.

والجدير بالذكر أن الجماعات المحلية(البلدية والولاية) عبارة عن نمط للتنظيم الإداري يهدف إلى غرس الديمقراطية المحلية وجلب اهتمام المواطن وحمله على المشاركة في الحياة المحلية ، فقد جاء المشرع الجزائري من خلال التعديل الدستوري لسنة 2016 ولأول مرة وفي فصله الثالث المادة 15 "تقوم الدولة على مبادئ التنظيم الديمقراطي، والفصل بين السلطات والعدالة الاجتماعية، المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية، تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية" ،لهذا كرس المشرع الجزائري الديمقراطية التشاركية في قانوني

[1]- عبد الحفيظ حرحوز ، **مرجع سابق** ، ص ص70-71.

البلدية والولاية، فبالنسبة لقانون البلدية لسنة 2011 نجد الباب الثالث من القسم الأول قد نص على مبدأ المشاركة تحت عنوان: "مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية"، وذلك من خلال المواد 11 إلى 14 منه ، وهو الاتجاه الحديث الذي تبناه المشرع[1].

المطلب الثاني: كيفية مشاركة المواطن في التنمية المحلية :

لتفعيل دور المواطن في التسيير المحلي ، على عكس ما هو معمول به في قانون البلدية القديم، الذي كرس مبدأ المشاركة في مادة واحدة منه فقط ، ونصت المادة 11 من القانون الجديد على" الحق في الإعلام الإداري، وعلانية التصرفات الإدارية **لإشراك المواطن** في مناقشتها" ، وعليه فالمجلس الشعبي البلدي لا يعمل في إطار السرية بل هو ملزم بالعمل بعلانية وشفافية ليعلم كل المواطنين بكل المسائل المتعلقة بتنمية البلدية، وهذا أمر طبيعي حتى يمارس المواطنون الرقابة الشعبية على مداولاته نلاحظ أن قانون البلدية منح للمواطنين الحق في المشاركة عن طريق اللجان التي يشكلها المجلس البلدي، وهي على صنفين :اللجان الدائمة واللجان المؤقتة ، التي تعتبر بوابة لتحقيق الديمقراطية التشاركية ، بحيث خول القانون لأعضاء المجلس البلدي إنشاء لجنة مؤقتة تتولى القيام بمهمة يحددها المجلس كأن تباشر مثلا مهمة التحقيق في أمر معين يخص مؤسسة بلدية أو تجاوزات ما على مستوى مصلحة تابعة للبلدية وغيرها.

1- **اللجان الدائمة** :هي تلك اللجان التي تتشكل بعد مداولة المجلس الشعبي البلدي والتي يمكن اعتبارها إجبارية في كل مجلس وتختص في المواضيع التالية :الإدارة المالية، التهيئة العمرانية والتعمير ....إلخ، فهي تستطيع أن تستعين بالأفراد لتقديم المعلومات لها.

2- **اللجان الخاصة:** وإن كانت أمراً عارضاً في حياة المجلس البلدي، ولا تنشأ إلا قليلاً، إلا أنها تلعب دوراً كبيراً في كشف الحقائق، أو المعلومات التي لها علاقة وثيقة الصلة باختصاصات المجلس الشعبي البلدي .

بالمقابل نجد قانون الولاية قد كرس هو الآخر مبدأ المشاركة وذلك بالنظر إلى مكانة المجلس الشعبي الولائي، الذي يعتبر الإطار الثاني الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية، كما يمثل المجلس الولائي قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون

[1]- عبد الحفيظ حرحوز ، **مرجع سابق** ، ص72.

العمومية ، إن المشاركة مبدأ أساسي من مبادئ التنمية المحلية على أساس أن التنمية الحقيقية الناجحة لا تتم من غير المواطن، ومنه يتضح دور المواطن في التنمية من خلال:

– توفير الجهد الحكومي لما هو أهم من المستويات الكبرى على المستوى الوطني.

– تكريس مبدأ ديمقراطية الخدمات عن طريق الشعب لصالح الشعب نفسه.

– تعتبر مشاركة المواطن آلية من آليات تعزيز بناء قدرات التنمية المحلية، فالمشاركة الشعبية في تسيير الشؤون المحلية أساس ضروري لبناء الديمقراطية، والمساهمة في شفافية ومصداقية العمل المحلي،التي هي أساسا عبارة عن الاستجابة لمدخلات المواطن، فالمواطن إن صح التعبير فاعل أساسي لابد منه في الحياة السياسية على المستوى الوطني أو المحلي، فهو عماد بناء الديمقراطية وأساس نجاح التنمية[1].

– المشاركة أحد المداخل الأساسية لضمان التأييد السياسي والشعبي للمشروعات:يعتبر كوسيلة لتقريب وجهات النظر بين تطلعات المواطنين ومطالبهم للحكومة عن طريق ممثليهم.

– المشاركة وسيلة لتحقيق فعالية المشروعات وتوظيف الموارد :تحقق المشاركة الشعبية التناسق بين العلاقات والتعاون بين مختلف المستويات بداية من المحليات وصولا الى الهيئات المركزية من خلال الاستفادة من المشاريع التنموية.

ومن بين الآليات التي تجسد مبدأ مشاركة المواطن في صنع القرار مايلي:

الاستفتاء الشعبي:

يتميز الاستفتاء الشعبي بكونه يضمن حق إشراك جميع المواطنين المؤهلين للإدلاء بأصواتهم بدون استثناء، و بالتالي فإن قاعدة المشاركة فيه هي الأوسع على الإطلاق .ولكنه في المقابل مكلف جدا للدولة من الناحية التنظيمية، لذلك لا يتم اللجوء إليه إلا نادرا وفي قضايا مصيرية كالانفصال عن سلطة الدولة المركزية، تعديل في الدستور، الخ . و من جهة أخرى، لا يتيح الاستفتاء هامشا كبيرا للتفاعل فالمواطن عادة حينما يدلي بصوته إما يقر أو يرفض الإجراء موضوع الاستفتاء دون أن تكون له القدرة على تقديم مقترحات أو تعديلات إضافية [2].

المبادرة الشعبية:

المبادرة الشعبية هي آلية اقتراح متاحة لأي مواطن يستطيع من خلالها الوصول بمقترحه إلى مرحلة الاستفتاء وذلك بجمع عدد معين من التوقيعات .ففي سويسرا مثلا، من أجل عرض مبادرة على التصويت الشعبي، يتطلب الأمر تجميع 100 ألف توقيع سليم وموثق من طرف الناخبين لفائدتها في ظرف لا

[1]– شويح بن عثمان ، **دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية – دراسة حالة البلدية–** ، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان: كلية الحقوق والعلوم السياسية 2011)، ص46 .

[2] – رضا عجنق ، **مرجع سابق** ، ص ص20–21.

يتجاوز 18 شهرا، وقد بدأ العمل بنظام المبادرات الشعبية في سويسرا كوسيلة سياسية منذ عام1891 وإذا تم إقرار مضمون المبادرة من خلال الاستفتاء، فإنها تصبح نافذة و مضمنة في الدستور، هذه الآلية لا تضمن مشاركة شعبية واسعة فحسب، بل تكرس أيضا روح المبادرة لدى المواطنين فيعرضون على التصويت المسائل التي يرونها مهمة بالنسبة لهم، والتي قد لا تكون حاضرة على أجندات الأحزاب السياسية، في المقابل قد تسبب هذه الآلية إشكالا عندما يتم إقرار مبادرات يتعارض مضمونها مع قوانين أو مبادئ دستورية سابقة أو اتفاقات دولية، فمثلا قررت المحكمة العليا الفدرالية السويسرية في شهر أكتوبر 2012 عدم تطبيق ما نصت عليه المبادرة الشعبية القاضية بالطرد الآلي للمجرمين الأجانب.

تقديم العرائض:

هي آلية تتيح لأي مواطن تقديم عريضة إلى السلطات المختصة كالبرلمان مثلا، من أجل عرض مشروع تعديل أو اقتراح قانون أو أي مبادرة أخرى، وهي تقنية قديمة عرفها النظام الملكي البريطاني منذ سنة1215 حيث أقر إعلان الميثاق الأعظم حق تقديم العرائض للملك بما يمكن أي فرد من عرض مظلمته الشخصية في ديوان الملك دون أن يتعرض له أحد ، أما على مستوى المنظمات الدولية، فقد نص ميثاق الأمم المتحدة في المادة 87 و منظمة العمل الدولية من المادة 24إلى 32 ، وفي البروتكول الاختياري الملحق بالميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية من المادة 1 إلى المادة5 وأكدوا على حق تقديم العرائض[1].

الميزانية التشاركية:

الميزانية التشاركية هي عملية من المشاورة الديمقراطية يقرر من خلالها الأشخاص العاديون كيفية تخصيص جزء من ميزانية البلدية، وتعتبر هذه الآلية بامتياز أحد أفضل ممارسات الحوكمة التشاركية نظرا لأثرها الملموس على واقع المواطنين لا سيما على المستوى المحلي وتحفيز مشاركتهم في الشأن العام بشكل مباشر، بل إنها أدت في بعض الحالات إلى زيادة استعداد الأشخاص لدفع الضرائب(تمت أول عملية كاملة للموازنة التشاركية في مدينة **بورتو أليغري**، في البرازيل بدءا من عام 1989 ثم انتشرت في المئات من مدن أمريكا اللاتينية والعشرات من المدن في أوروبا وآسيا وإفريقيا وأمريكا الشمالية، والآن يتم تقدير ما يزيد عن 1500 بلدية بدأت باتباع نظام الموازنة التشاركية[2].

المطلب الثالث: الديمقراطية الالكترونية أداة المواطن في تفعيل الديمقراطية التشاركية:

إن أمر إستحالة مشاركة الموطنين بصفة مباشرة في صناعة القرار ورسم السياسات العامة نتيجة تحدي كبر الحجم السكاني والتباعد الجغرافي بات أمرا ممكنا بفعل التطور التكنولوجي وتقنيات الاتصال

[1]- رضا عجنق ، **مرجع سابق** ، ص ص20-21.

[2]- **نفس المرجع** ، ص 22 .

الجديدة وقد كان لهذا التطور انعكاس على جميع نواحي الحياة بما في ذلك أساليب التعبير عن الآراء والأفكار .

يعد الحيز العام الافتراضي **للديمقراطية الالكترونية أو الرقمية**، والمتمثل في وسائل الإعلام التفاعلية مجالا عاما حقيقيا نافيا بذلك المجال السياسي التقليدي، وبكونه يتميز بفاعلية شديدة قادرة على إنتاج حالة إجماع على قيم ورموز سياسية معينة، تتجه نحو تأسيس منظومة سياسية جديدة قوامها ديمقراطية التشارك، التي توظف المجال الافتراضي الرقمي بلا حدود[1].

تعرف الديمقراطية الالكترونية أو الرقمية بأنها :"العملية التي يتم من خلالها توظيف الأدوات التكنولوجية، إما بغرض تجديد مضمون الممارسة الديمقراطية ، أو توسيع فضائها ومجال فعلها، أو على خلفية من ضرورة إعادة تشكيل القواعد القائمة عليها، ما يجعلها ترتبط بتكنولوجيا الإعلام والمعلومات والاتصال" وتعرف أيضا أنها :"المشاركة في الاقتراع عن طريق شبكة المعلومات والحاسوب، باستخدام البريد الإلكتروني والرسائل القصيرة، وغيرها من الوسائط والأدوات الرقمية والالكترونية، مما ييسِر للمواطنين المشاركة في التعبير عن أصواتهم عبر الانترنيت، وطرح الانشغالات" .

إن فضاء الجماعات المحلية يعرف الكثير من التطورات، منذ ظهور تكنولوجيا المعلومات في مجال سياسات الاتصالات، وهياكل الوساطة وفي أشكال الحكم المحلي، التي تعدل شروط الاندماج المحلي للجديد من خلال تقنيات الاتصال، واستخدامها للديمقراطية المباشر، هاته التقنيات الجديدة بإمكانها تنشيط الاتجاه المقدم في إطار العمل المحلي، مما لا يدع مجالا للشك في اعتماد هاته الآلية الفعالة في تكريس الديمقراطية التشاركية، بالطريقة والكيفية المطلوبة لتحقيق ما عجز عنه التسيير الكلاسيكي لهاته الجماعات، لا يكون ذلك إلا بانتهاج آليات جديدة للتعبير عن الرأي أو إيصال مطالب ، لذلك يفرض التطور العلمي والتكنولوجي المتلاحق، تغيرا وتحولا في الطريقة التي ألفتها الجماعات المحلية عن طريق الديمقراطية الالكترونية، التي تعد سبيل جيد للتواصل والتفاعل والتشاور.

وبعيدا عن أي جدل وعن أي تباين في المفاهيم، لا يمكننا التأكيد أن تكنولوجيا المعلومات والاتصال تستطيع تغيير المجتمعات بالكامل(حكومات ومؤسسات اجتماعية)، فالديمقراطية الالكترونية بوجه عام يمكن أن تسهل **مشاركة المواطن** في الحياة الاجتماعية والسياسية، وتدعم الوصول إلى المعلومات العامة واقتراح منتديات للمناقشة العامة، وجذب أولئك الذين استثنوا من المشاركة، لكن يجب التأكد أن هذا لن

[1]– إبتسام مقدم، **مرجع سابق** ، ص 241 .

يتحقق إلا إذا تمكنا من إعداد مواطنين أكفاء، يملكون المعرفة بأنظمة الحكومة الالكترونية لان الآلة لا يمكن أن تكون مكتفية ذاتيا.

مع ظهور التكنولوجيا الرقمية واستخدامها الواسع، انتقلت السياسة إلى الفضاءات الافتراضية، ليصبح الحديث ممكنا عن قوى حزبية وسياسية افتراضية، قادرة على إتاحة العديد من المعطيات التي تزكي الديمقراطية التشاركية، مثل الحوار والتعبير عن الرأي و إجراء الاستطلاعات والإحصاءات الكاشفة والهامة فتحول اهتمام المواطنين إلى ما يعرف بالديمقراطية الرقمية، التي أنشأتها تكنولوجيا الإعلام والاتصال والمجتمعات الرقمية المتنوعة، التي تشمل شبكات التواصل الاجتماعي، والمواقع الإلكترونية، والمنتديات والمدونات [1] .

ما يمكن قوله إن انتقال الجماعات المحلية إلى العالم الافتراضي، أصبح أكثر من ضرورة لتحقيق ما عجزت عنه الديمقراطية الكلاسيكية، لذلك يري الكثير من الأكاديميين التوجه نحو عصرنة الجماعات المحلية بالتكيف مع التحولات، من خلال تبني وسائل وأساليب تسيير حديثة، ونمط ثقافة تنظيمية جديدة قائمة على إدخال التكنولوجيا، وتحويل المعرفة إلى خدمات لمواكبة التطور الحاصل في البيئتين الداخلية والخارجية ، لتحقيق رضا المواطن وبلوغ جودة الخدمة والمنتوج، ولقد أدت أزمة عشرية التسعينات بالسلطات العمومية مع المجتمع معا إلى إدراك خطورة هذه الهوة، وتحت تأثير انفتاح السوق شهدنا بداية الوعي بضرورة اكتساب المعرفة، والعلوم عن طريق التوجه نحو إدماج التكنولوجيات الجديدة في إدارة المؤسسات، من خلال الإعلام الآلي ثم شبكة الانترنت، حتى ولو كانت النتائج دون الحاجات المتنامية، ومن جهة أخرى فقد مست هذه الصحوة العديد من القطاعات والجماعات المحلية ، وبذلك بدأت تكنولوجيات الإعلام والاتصال، والشبكات الداخلية بالمؤسسات، والشبكات المتخصصة والمترابطة، تتجسد جزئيا على أرض الواقع .

إن اعتماد سياسة عصرنة الجماعات المحلية، وتحسين مجالها العام لتحقيق الديمقراطية التشاركية في المرفق العام، يسمح بتوفر خيارات أو بدائل لدى جمهور المرتفقين لتغيير الوضع القائم، أو المطالبة بارتقاء أداء منظمات القطاع العام، على نحو ما يسمح له بالحصول على خدمات عمومية ذات نوعية حسنة، ومستجيبة للتطور الحاصل على مستوى احتياجاته، غير أن هذا يتطلب بالدرجة الأولى وجود النصوص القانونية اللازمة، التي ترسم خريطة الطريق لتنفيذ هذه السياسة.

[1] – عبد المجيد رمضان، **"الديمقراطية الرقمية كآلية لتفعيل الديمقراطية التشاركية- حالة الجزائر"**، الجزائر ،دفاتر السياسة والقانون،ع .16 جانفي 2017 ، ص240.

إذا فتطوير الجماعات المحلية بفتح قنوات أخرى للتواصل، من شأنه إدراك حاجات المجتمع المحلي، والقضاء على الإختلالات والنقائص، وتقييم أعمال تنفيذ السياسة المحلية في ميدان ترقية الديمقراطية، لكن هذا لا يمنعنا للحديث عن إطلاق مشروع الجزائر الالكترونية سنة 2013 ، والذي تضمن 13 محورا، اهتمت محاوره الرئيسية بما سيحدثه إدخال، وتعزيز استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال في الإدارات العمومية من تحول في الأساليب التنظيمية، والأعمال الحكومية بشكل يعيد النظر في كيفية التسيير، والتنظيم وتكييف الخدمة المقدمة للمواطنين، إذ ترمي الجزائر في تحولها للحكومة الالكترونية إلى إعطاء الأولوية لتكنولوجيا الإعلام والاتصال، وهو ما يوجب ضرورة فك مركزية تسيير المعلومات بهدف تحسين نوعية عملية صنع القرار، ويجدر التنبيه إلى أن محاولة الجزائر تسريع تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الإدارة العمومية يعرف مراحلها الأولى[1] .

إن الديمقراطية الحقيقية قابلة للانجاز فقط عند **مشاركة** كل الأفراد في كل مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ومن ثم فمفهوم المشاركة مفهوم محوري في الحكم الديمقراطي، هذه المشاركة لن تتحقق بدورها بدون إعلام جماهيري، وبينما العالم يتحول بسرعة والتقنيات الجديدة تخترق كل مجالات حياتنا، حيث أصبح لدى الناس فرصا جديدة للاتصال، فإن هذا الإعلام لن يتحقق هو الآخر بدون تطوير ثقافة الاستعمال للتقنيات الجديدة بالتركيز على الاستعمال اللاربحي لموقع الويب كوسيلة للارتباط المدني.

لكن يبقى تجسيد مثل هذا النمط من التفاعل، والتسيير والتشاور في الجماعات المحلية، الذي برز في الكثير من الدول، من خلال اعتماد الديمقراطية الالكترونية لتجسيد الديمقراطية التشاركية، تعتريها الكثير من المشاكل منها انتشار الأمية التكنولوجية بالمجتمع ، ونسبة امتلاك التكنولوجيا ضعيفة بسبب نقص التأهيل فيما يخص تكنولوجيا الإعلام والاتصال، أو جعله حكرا على الفئة المثقفة دون بقية فئات المجتمع، مما يجعل المواطن لا يلجأ لاستخدام هذه التكنولوجيا إلا في حالة الضرورة الحتمية.بالإضافة إلى الذهنيات التي لم تتجاوب بعد مع التكنولوجيات الحديثة، فالمجتمع الجزائري غير مستعد للتعامل الإلكتروني العصري على مستوى الجماعات المحلية لعدم الوعي بأهميته، أو عدم التكيف والاستجابة لبعض الطرائق ، وذلك نتيجة لغياب التحضير النفسي والإعلامي الفعال من طرف السلطات الوصية بالرغم من أهميته، لكي يتقبل جمهور المواطنين مشروع العصرنة، كمشروع يساهم في القضاء على المشاكل الاجتماعية وتجنب الاحتجاجات، وهو عامل من عوامل القضاء على البيروقراطية .

[1]– عبد المجيد رمضان ، **مرجع سابق** ، ص241 .

وبناء على ما سبق فقد عملت شبكات التواصل الاجتماعي على نقل العمل السياسي من إطاره السري المغلق إلى العلني المنفتح على العالم وبهذا اكتسب مستخدمي هذه الشبكات القوة على تعبئة الرأي العام بطريقة جماعية فاعلة حول مناقشة مختلف القضايا وخلقت مكانا للتفاعل وتبادل الآراء[1] .

المبحث الثالث:إشـراك منظمات المجتمع المدني ودوره في التنمية المحلية :

عرف مفهوم المجتمع المدني توسعا كبيرا في استخداماته بشكل غير مسبوق خاصة في العقد الأخير من القرن العشرين، و ذلك لما بات يحمله من دلالات و أبعاد مختلفة ، اختلفت من استعماله كنظير للمجتمع السياسي و تارة كمرادف للتشكيلات و المؤسسات الاجتماعية و تارة أخرى كمرادف للبنى الفرعية التي تحمل دلالات دينية و مذهبية معينة.

إن الاهتمامات الحديثة بهذا المفهوم و الذي يعد الوسيط الجوهري لعملية التفاعل السياسي بين الفاعلين الاجتماعيين و المؤسسات السياسية الرسمية، و هذا كونه آلية لمأسسة السلوك الفردي و دمج الفرد لمناقشة ومشاركة الجماعة في صناعة القرار أو الخوض في الحياة السياسية، و لعل مفهوم المجتمع المدني يدفعنا إلى إلقاء الضوء على قضايا أساسية تعتبر الحجر الأساس لترسيخ الديمقراطية التشاركية و هي كل من المواطن الصالح و الحزب السياسي، الدولة، و منظومة القيم و النخبوية المساندة لوظائف منظمات المجتمع المدني و باقي التشكيلات الاجتماعية لكونها الرابط الرئيسي بين المواطن و الدولة ومؤسساتها، و كذلك ضم مجموعة من الهيئات غير الحكومية الفاعلة في القضايا السياسية و الشؤون العامة، و هذا كانعكاس لأساس وجود مثل هذه التنظيمات سواء بالرجوع إلى تاريخها في مراحل مختلفة من تاريخ أوروبا الحديث[2] .

في ظل التغير في وظائف الدولة الاجتماعية، وتحت تأثير المستجدات المحلية و العالمية، حيث باتت حتمية تحول الدولة من كونها المشرف المباشر إلى فاعل شريك في عملية التنمية المحلية، و أضحت التشاركية هي الآلية النموذجية لتعدد الشركاء الاجتماعيين في عملية التنمية خاصة المحلية منها،مما عظم دور المجتمع المدني و تحميله المسؤولية في تأطير و مأسسة السلوك الفردي و الجماهيري في عملية المشاركة في صياغة خطط تنموية.

---

[1]– أحمد شريف بسام ، " **واقع الحكومة الإلكترونية في الدول العربية- حالة الجزائر- دراسة وصفية تحليلية لتطبيقات تكنولوجيات المعلومات والاتصالات**" ، (مذكرة ماجستير جامعة الجزائر: قسم علوم الإعلام والاتصال ، 2011) ، ص 199.

[2]– إبتسام مقدم، **مرجع سابق** ، ص168.

لقد اتسعت رقعة المساهمين المكونين للمجتمع المدني لتشمل كل الأفراد و النخب والمؤسسات المدنية التي تنشط في العمل المجتمعي المستقل عن أجهزة الدولة والحكومة، ومنها الجمعيات السياسية النقابات العمالية و جمعيات الأحياء والتعاونيات والنوادي الأدبية والمنظمات الدينية والخيرية وجمعيات المعوزين وذوي الحاجات الخاصة، والمهنيون والتجار والحرفيون، ومنظمات الفنانين والنقابات المهنية، والصحفيون المستقلون، وتأتي أهمية الفاعل المدني هنا، في المشاركة الفعالة في بناء الديمقراطية المبنية على الشراكة المتعددة والواسعة لمكونات المجتمع والتي تتقاطع مع النموذج البيروقراطي الآتي من أعلى إلى أسفل والذي لا يعترف بالمبادرات الفردية ولا بإشراك المواطن في تسيير شؤون البلاد، إن المجتمع المدني الفاعل والمؤثر هو رأس المال الاجتماعي القوي الذي يرافق رأس المال السياسي والاقتصادي في بناء دول قوية مبينة على النظام الديمقراطي الذي تتعدد فيه السلطة بين سلطة الحكومة والأحزاب والبرلمان والصحافة والقضاء ثم المجتمع المدني من دون أن تطغى سلطة على أخرى ومن دون أن يتم تطويع سلطة لصالح سلطة أخرى،و يلعب المجتمع المدني دورا محوريا في التأسيس للديمقراطية التشاركية بوصفه مجالا تتفاعل فيه مختلف الديناميات خلال إطار الدولة المؤسسي، ولا يمكن فهم ما يقوم به المجتمع المدني من أدوار دون التعرض لبعض التعاريف التي جاءت لتحديد هذا المفهوم[1] .

المطلب الأول :تعريف المجتمع المدني:

عرفه البنك الدولي بأنه "مجموعة التنظيمات التطوعية التي تملأ المجال بين الأسرة والدولة وتعمل على تحقيق المصالح المالية والمعنوية لأفرادها، وذلك في إطار الالتزام بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والقبول بالتعددية والإدارة السلمية للخلافات والنزاعات".

أما بالنسبة لمفهوم المجتمع المدني لدى الفكر الغربي الحديث فنجد أن المجتمع المدني لدى **هيجل** يمثل الحيز الاجتماعي والأخلاقي الواقع بين العائلة (الأسرة) و الدولة، وهذا يعني أن تشكيل المجتمع المدني يأتي في مرحلة لاحقه لبناء الدولة، ومن ثم فالمجتمع المدني لدى هيجل يتكون من أفراد لا يرون غير مصالحهم الخاصة ويتعاملون فيما بينهم لتحقيق حاجاتهم المادية، وبالتالي فهو مجتمع الحاجة والأنانية،وعلي هذا فهو في حاجة مستمرة إلى المراقبة الدائمة من طرف الدولة، ويترتب على هذا أن المجتمع المدني عند هيجل ليس شرطا للحرية.

[1]- عبد الحفيظ حرحوز ، **مرجع سابق** ، ص77.

وكما يرى البعض أن مفهوم هيجل عن المجتمع المدني هو من أحد جوانبه أرحب من مفهوم **كارل ماركس** عن المجتمع المدني، ومن أحد جوانبه الأخرى أضيق ، لأنه لا يضم دائرة العلاقات الاقتصادية والعلاقات الاجتماعية فحسب، وإنما يضم(الإدارة– القضاء– الشرطة)، التي يعتبرها كارل ماركس بأنها تمثل الحلقة الوسيطة في الأسرة والدولة. وفي سياق نقده لمفهوم هيجل عن المجتمع المدني يرى بأنه باعتباره الأساس الواقعي للدولة، وقد شخصه في مفهوم العلاقات المادية للأفراد في مرحلة محدودة من مراحل تطور قوى الإنتاج، **فالمجتمع المدني** عند كارل ماركس يشكل كل الحياة الاجتماعية قبل نشوء الدولة وهو مجال الصراع الطبقي والمنافسة الاقتصادية[1].

أما الفيلسوف **أنطونيو غرامشي** يعارض فكر ماركس عن المجتمع المدني فالجديد عنده هو أن المجتمع المدني ليس مجالا للمنافسة الاقتصادية، بل هو مجال للتنافس الأيديولوجي، ولهذا فالمجتمع المدني لدى قرامشي" هو المجال السياسي والفضاء الذي يتكون فيه الإيديولوجيات المختلفة، والتي تؤدي إلى تماسك الجسد الاجتماعي بعضه ببعض، فهو تلك المساحة التي تشغلها الأنشطة والمبادرات الفردية والجماعية(الأصلية)التي تقع بين المؤسسات والأجهزة ذات الطبيعة الاقتصادية البحتة من ناحية، وأجهزة الدولة الرسمية ومؤسساتها من ناحية أخرى.

و يرى **توكفيل** المجتمع المدني بأنه السلسلة اللامتناهية من الجمعيات والنوادي التي ينظم إليها المواطنون بكل عفوية، وربط ضمانات الحرية والسياسة بالقوانين والعادات الواقعية الأخلاقية والفكرية للشعب .ولقد صدق فيما قال" بأنه لابد للمجتمع من عين فاحصة ومستقلة هذه العين الفاحصة ليست سوى مجموعة متعددة من الجمعيات المدنية الدائمة اليقظة، والقائمة على التنظيم الذاتي وهي الضرورة اللازمة لتقوية الثورة الديمقراطية". فالمجتمع المدني ما هو إلا همزة وصل في المجتمع والدولة في التعبير على الشأن العام وملأ الفضاء الموجود بينهما حسب المعطيات التي تخدم هذا المجتمع .

و يعرف المجتمع المدني كذلك بأنه" مجال شبكات العمل التطوعية والجمعيات غير الرسمية التي يدير فيها الأفراد الكثير من مجالات حياتهم".

كما يعرفه الباحث الجزائري الدكتور **أمحند برقوق:** "المجتمع المدني هو مجمل الجمعيات الوظيفية وغير السياسية، النشطة، والمبادرة، والمستقلة، والهادفة إلى تحقيق الصالح العام، في مجتمع معين أو

[1]– منير زيان، **دور المجتمع المدني في تحقيق الديمقراطية التشاركية في الجزائر**،(مذكرة ماستر جامعة زيان عاشور الجلفة: قسم الحقوق والعلوم السياسية 2018/2017) ، ص 8.

عدد من المجتمعات،كما أن التركيب الداخلي لهذا المجتمع لا يعرف سيطرة أو تبعية، والعلاقات داخله ليست علاقات طبقات اجتماعية ولكنها علاقات بين أفراد أحرار مستقلين ومتساويين".

ومن هنا يمكننا القول، بأن المجتمع المدني هو مجموعة تنظيمات تطوعية حرة غير حكومية تنشأ لتقديم خدمات للمجتمع، ولا تمارس أي نشاط سياسي بهدف الوصول إلى السلطة، حتى لو تلقت الدعم من الأحزاب السياسية، حيث يقوم أساسا على الحوار حول أمور جدلية في المجتمع، تتطلب مشاركة الجميع بالرأي والاستشارة في كثير من الأحيان[1].

ورغم تعدد التعريفات إلا أن هذا المفهوم يقوم على أربعة عناصر :

فكرة التطوعية – فكرة الاستقلال – المؤسسية و الارتباط بمنظومة من المفاهيم مثل حقوق الإنسان المواطنة – المشاركة الشرعية .

المطلب الثاني : خصائص المجتمع المدني:

تتفق معظم الدراسات التي تناولت ظاهرة المجتمع المدني ،مع الخصائص التي حددها عالم السياسة **صامويل هنتنغتون** واعتمد عليها كمعايير يمكن من خلالها الحكم على مدى التطور الذي بلغته أي مؤسسة أو منظمة ، والمتمثلة في أربعة معايير يمكن استخدامها للحكم عليها:.

1- **القدرة على التكيف** :نعني بذلك قدرة المنظمات ، على التكيف والتأقلم مع البيئة المتواجدة فيها (الداخلية والخارجية) ومراجعتها من خلال ترتيبات معينة فكلما كانت المؤسسة قادرة على التكيف ، كانت أكثر فعالية ، فاستمرارها مرهون بمواكبة كل الظروف ،أما الجمود يؤدي إلى تضاؤل أهميتها، وربما القضاء عليها ، وثمة أنواع للتكيف :

أ- **التكيف الزمني** : ونعني به القابلية والجاهزية على الاستمرار لفترة طويلة من الزمن، إذ كلما طال بقاء المؤسسة السياسية ازدادت درجة مؤسسيتها، وكان لها تأثير بالغ الأهمية في الأجندة السياسية والاجتماعية.

ب- **التكيف الجيلي** : ونعني به التواصل و الاستمرارية مع تعاقب الأجيال ، بما فيها الزعماء ، على قيادتها ، كلما كان التداول على الزعامة والقيادة سلميا ، كلما كان ازدياد درجة مؤسسيتها ،وهنا تجدر الإشارة إلى مرونة المؤسسة، في مواجهة متطلبات التطور الاجتماعي والإقتصادي، فسرعة التحول الاجتماعي تقود إلى ظهور أجيال متعاقبة من النخب ذات الخبرات التنظيمية المختلفة، ولها معاييرها الخاصة للإنجاز وقيمها المتميزة.

[1]- منير زيان، **مرجع سابق** ، ص9.

ج- **التكيف الوظيفي** : ونعني به إمكانية إجراء المؤسسة تعديلات في أنشطتها للتكيف مع الظروف المستجدة بما يبعدها على أن تكون مجرد أداة لتحقيق أغراض معينة.

2- **الإستقلال في مقابل الخضوع والتبعية** : لا تكون مؤسسات المجتمع المدني خاضعة أو تابعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو لأفراد، بحيث يسهل السيطرة عليها، وتوجيه نشاطها الوجهة إلي تتفق مع رؤية المسيطر ويمكن تحديد درجة استقلالية المجتمع المدني من خلال المؤشرات التالية:

- **نشأة المجتمع المدني** وحدود تدخل الدولة في هذه العملية فالأصل هو أن تتمتع مؤسسات المجتمع المدني بهامش من الاستقلالية والتحررية عن الدولة.
- **الإستقلال المالي** :ويظهر ذلك من تحديد مصادر تحويل هذه المؤسسات.
- **الاستقلال الإداري والتنظيمي** :ويقصد بها إدارة شؤونها الداخلية طبقا للوائحها و قوانينها الداخلية [1] .

المطلب الثالث: دور و أهمية منظمات المجتمع المدني في مجالات التنمية :

تتجلى أدواره في مجـــال التنمية فيما يلي:

- التنمية الحقيقية تقوم بالاعتماد المتبادل بين الجهود الحكومية والأهلية معا.
- تنشيط برامج وخطط التنمية والمساهمة في التطور الاجتماعي والاقتصادي .
- تبني برامج المحافظة على البيئة وحمايتها من التلوث، والقيام بعمليات التوعية والتحسيس .
- تدعيم الخدمات الصحية من خلال البرامج الصحية ولاسيما في المناطق الريفية.
- الدفاع عن حقوق الإنسان ومتابعة قضايا السجناء والمعتقلين.
- بناء قدرات ومهارات الأفراد والقيام بعمل اجتماعي ليمارس الأفراد ولائهم وانتمائهم.
- تقديم آراء واقتراحات قد تساعد صانعي السياسات ومتخذي القرارات في إيجاد الحلول للقضايا والأمور المعقدة والشائكة.
- تحقيق الديمقراطية والمشاركة ومقاومة المركزية وإساءة استعمال السلطة الحكومية .
- تجميع المصالح وصيانتها من خلال المنظمات والتوفيق بينها.
- مواجهة الصراعات والبحث عن الحلول بالتعاون والحوار.
- تطوير مشاركة المواطن والرقابة اليومية للأداء الحكومي.

[1] - منير زيان، **مرجع سابق** ، ص10.

– نشر قيم المحبة والتلاحم من خلال العمل الجماعي

– المساهمة في تحليل حاجات السكان، وتحديد أولويات لحكم، والقرب من الساكنة.

– المساهمة في تعبئة الساكنة لتمكينها من المشاركة في تدبير الشأن المحلي.

– مساءلة السلطة المحلية من جل تحقيق الحكامة والرشادة التسييرية.

وتكمن أهمية مشاركة المجتمع المدني في تدبير الشأن المحلي في ما يلي:

– يعتبر الإطار الأنسب لتمثيل شرائح كبيرة من المواطنين يتقاسمون نفس الانشغالات المتعلقة بحياتهم اليومية ويستطيعون من خلاله المشاركة في صياغة القرارات المتعلقة بتسيير الشأن المحلي وتنفيذها.

– هو فاعل أساسي للنهوض بالأعمال الاجتماعية المحلية وتأكيد الفاعلية السياسية للمواطن، خصوصا بعد أن تأكد دوره في معرفة حاجيات ومتطلبات المجتمع المحلي، نظرا لاحتكاكه بواقع المواطن وقدرته الفعالة على متابعة وصياغة وتنفيذ المبادرات التنموية التي تحل مشاكل المجتمع، ومساهمة المجتمع المدني الهامة في تثقيف المجتمع بقضاياه التي تقترب من واقعه، ودعم التدبير العقلاني للموارد والمشاريع التنموية في إدارة الشؤون المحلية من خلال إظهار الأنماط التسييرية الأكثر تفضيلا لدى المواطن.

– يشير المجتمع المدني إلى كل الأنشطة التطوعية التي تمارسها الجماعة وتنظمها قيم ومصالح مشتركة

– ممارسة الضغوط أو التأثير في عملية صنع القرار وصياغة السياسات[1].

ويرى الباحث **مصطفى المناصيفي** أنه إذا كان المواطنون يشاركون في صنع القرار من خلال المشاركة في النقاشات المحلية المتعلقة بالبرامج التي تهدف إلى تحسين ظروف حياتهم، فإن مشاركة المجتمع المدني في تدبير الشأن العام المحلي قد تكون أثناء صياغة القرار أو في التنفيذ أو هما معا.

وعموما تستهدف منظمات المجتمع المدني رعاية مصالح المجتمع والحد من تسلط الدولة وتقوم بممارسة التطوير والإصلاح المستمر كما تعمل على إشراك الأفراد في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية وتعمل على تنظيمهم في جماعات ذات قوة للتأثير في السياسات العامة، لذا نجد منظمات المجتمع المدني وفي مقدمتها المؤسسات غير الحكومية تساعد على تحقيق إدارة أكثر ترشيدا من خلال علاقتها بين الفرد والحكومة ومن خلال تعبئتها لأفضل الجهود الفردية والجماعية والتي يمكن استخدامها وفق الآليات التالية:

[1]– عصام بن الشيخ، الأمين سويقات، **مرجع سابق** ، ص ص21–22.

– التأثير على السياسية من خلال تعبئة جهود قطاعات من المواطنين وحملها على المشاركة في الشأن العام.

– تعميق المساءلة والشفافية عبر نشر المعلومات والسماح بتداولها على نطاق واسع.

– مساعدة الحكومة، عن طريق العمل المباشر أو التمويل أو الخبرة على أداء أفضل للخدمات العامة وتحقيق رضا المواطنين.

– العمل على تحقيق العدالة والمساواة أمام القانون وحماية المواطنين من تعسف السلطة ، إن التركيز على مؤسسات المجتمع المدني كقاطرة و ركن أساسي في منظومة الحوكمة يعود لكون أن المجتمع المدني ينازع الدولة ليس فقط في احتكار السياسة بل وتولي بعضا من مهامها السياسية والإقتصادية والإجتماعية والتنموية التي تخلت عنها [1].

ويشترط في هيئات المجتمع المدني جملة من الشروط الأساسية يمكن أن نجملها في ما يلي:

– كيانات غير ربحية، لها استقلالية عن جميع الهيئات الرسمية العامة، ووحدات الإنتاج الفردية أو العائلية الخاصة.

– قادرة على ممارسة أنشطة جماعية يعبر من خلالها عن إ رادتها وصالحها.

– لا تسعى أن تحل محل أجهزة الدولة، ولا تقبل تولي أي من مهام الحكم، سواء على المستويين المركزي أو المحلي.

– خاضعة للتشريعات والقوانين الوطنية، ولعملها ونشاطاتها طبيعة مدنية محضة، تخدم من خلالها الصالح العام، دون تسييس أو ارتباط بالأحزاب

لذلك تعتبر هيئات المجتمع المدني" البديل الشرعي "عن الأحزاب، في إعادة تمثيل المواطن أمام السلطة المحلية، بالطرق الإجرائية المثلى، والهيئة الأهم في ممارسة المحاسبة في المجال التنموي، والمساءلة حول كيفيات تسيير المال العام لكنها تتلقى معظم مشكلاتها بسبب المعوقات الإدارية التي تفرضها السلطة المركزية أو سلطة الجماعة المحلية [2].

المطلب الرابع: واقع تنظيمات المجتمع المدني الجزائري في ترسيخ الديمقراطية التشاركية:

[1]– مصطفى المناصيفي،**المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية**، في الموقع :http:/www.hespress.com/opinions/62646.html تم الإطلاع عليه بتاريخ:2021/03/25 على الساعة:10:45

[2]– منير زيان ، **مرجع سابق** ، ص15.

في قراءة أولية لواقع التنظيمات الاجتماعية في الجزائر علينا أن نشير إلى الاختلال الموجود على السياق النظري و الواقعي فيما يخص التنظيمات بصورة عامة ، و أول اختلال هو أزمة الشرعية و مستوى تآكلها في ظل التعددية السياسية المقيدة الممنوحة سواء من ناحية مبدأ التداولية المشوهة التي تشهدها التنظيمات الاجتماعية و حتى السياسية في الجزائر، حيث هناك رفض لمبدأ التداول على السلطة بصورة مستقرة و مقبولة من معظم الأطراف، و هذا زيادة على مبدأ الهوية و التي رمت بظلالها على دور و فعالية تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر و لاسيما المنطلق الديني و المنطلق العلماني، زيادة على الصراعات الثقافية و الاجتماعية التي تتجاذب المواطن الجزائري (العروبة، الإسلام، الوطنية و المادية...)، في حين تتمحور الهوية بالنسبة للمواطن الجزائري في مجموع الصفات الشخصية و الإمكانيات العلمية التي تسمح له بالانتماء إلى الشخصية المعنوية الجزائرية، و الاندماج في النسيج الاجتماعي و الانصهار تحت غطاء المواطنة الصالحة.

و باتت مؤخرا ظاهرة التضخم الحزبي ، و تعاظم أعداد تنظيمات المجتمع المدني باختلاف توجهاتها و مسمياتها في الجزائر إلى لفت انتباه الباحثين في الشأن السياسي و الاجتماعي على حد سواء، و هذا لما تمثله من أهمية نظرية اصطدمت بواقعية المخرجات الباهتة للتنظيمات الاجتماعية في الجزائر و هذا لعدة اعتبارات منها:

أ. فشل تنظيمات المجتمع المدني من تفعيل دورها الرقابي و المحاسبي.

ب. اتساع المشكل البنيوي و المتمثل في عدم تعبيرها عن القوى الاجتماعية الحقيقية، و الإبقاء على القنوات التقليدية الفاعلة على غرار الأوقاف و الطرقية في أطر تاريخية محددة.

ج. تزايد صور التبعية المالية لتنظيمات المجتمع المدني و المنظمات غير الحكومية، و هذا ما ينعكس على سياساتها و ممارساتها و تغليب الميول الصريح أو الضمني لجدول أعمال المانح .

د. محاولة استنساخ تجارب و مقاربات عبر– وطنية، مما يساهم في تشويه النسيج الاجتماعي الوطني، و كذا تمرير أطروحات غربية فيما يخص العديد من القضايا (المقاربة النسوية، دعم قضايا النوع الاجتماعي، حقوق الانسان.....)[1].

إضافة إلى ما سبق تعتبر المؤثرات السياسية و القانونية التي يمارسها النظام السياسي الجزائري عائقا جوهريا يساهم في تقويض دور المجتمع المدني و تنظيماته من ممارسة وظيفته الاجتماعية و

[1]– قوي بوحنية ، "**المجتمع المدني الجزائري كثرة في العدد وعقم في الحراك** "، مجلة إتحاد الإذاعات العربية، تونس ،ع.4، مارس2011 ، ص52.

السياسية بفعالية، و هذا إن عقبنا على التقييد القانوني للممارسات الجمعوية و ذلك بحجة تنظيم أعمالها و وظائفها وفقا لتنظيم أو قانون يفند إدعاءات الجهات الرسمية لفتحها لمجال ممارسة الحريات الفردية و الجماعية، و هي بالأساس تضع عقبات قانونية الغرض منها ترسيخ التبعية لتنظيمات المجتمع المدني للدولة وظيفيا و سلوكيا .

أما فيما يخص المؤثرات السياسية فجلها يتمحور حول جدلية علاقة الدولة و المجتمع المدني ما بين الشد و الجذب و هذا في سياق هامش الحرية النسبية الممنوحة من طرف الدولة، لكن دون السماح لتنظيمات المجتمع المدني من تفعيل دورها الأساسي، و هو مقاومة توجهات و سياسات الدولة في سبيل ترقية متطلبات الأفراد و حماية حقوقهم، إلا أن علاقة الدولة بالمجتمع المدني غير صحية و هذا يتمثل في صور السيطرة و التوجيه السياسي الذي تمارسه الدولة بمؤسساتها على المجتمع المدني و ممارسة الضغوطات و تشكيل قيود إدارية و تنظيمية و مالية و أمنية،زيادة على الضوابط القانونية سالفة الذكر[1].

- الاستراتجيات البديلة لقيام مجتمع مدني فعال ومشارك:

انطلاقا من إيمان السلطات العليا في البلد بأهمية المجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية سارع صانع القرار في الجزائر إلى منح هامش حرية و مجموعة وظائف و اختصاصات في إطار الإصلاحات التي عرفتها بدسترة عضوية تنظيمات المجتمع المدني في الهيئة العليا المستقلة لمراقبة الانتخابات ، حيث تنص المادة 194 من التعديل الدستوري 2016 على أن تحدث هيئة عليا مستقلة لمراقبة الانتخابات ترأسها شخصية وطنية يعينها رئيس الجمهورية بعد استشارة الأحزاب ، وتتكون بشكل متساو من قضاة يقترحهم المجلس الأعلى للقضاء ويعينهم رئيس الجمهورية و كفاءات مستقلة يتم اختيارهم من ضمن المجتمع المدني يعينها رئيس الجمهورية، وكذلك بالنسبة للسلطة الوطنية المستقلة للإنتخابات التي استحدثت سنة 2019.

كما اعتبر تحقيق الديمقراطية التشاركية أهم أهداف إصلاح الجماعات المحلية بقوله :

" حينما وضعت الحكومة بتعليمات من مؤسسة الرئاسة ، إصلاح الجماعات الإقليمية في صلب إصلاحات مهام الدولة وهياكلها ، إنما كان القصد من ذلك تعزيز الديمقراطية المحلية ومنحها كافة الوسائل لتثبت وجودها ، ولقد قطعت الجزائر اليوم ، شوطا كبيرا في مسعاها القائم على انتهاج اللامركزية وفك التمركز بأسلوب عملي وتدريجي ، وذلك من أجل التحكم الأفضل في الواقع الميداني ، وتقريب المسافات بين مراكز القرار

[1] – قوي بوحنية ، **مرجع سابق** ، ص53.

والفضاء الإقليمي ومن أجل تحقيق تسيير جواري فعال وشفاف يقضي على كل العراقيل البيروقراطية "[1].

و عزمت الحكومة الجزائرية سنة 2017 على التحضير لإعداد مشروع ميثاق قانون الديمقراطية التشاركية ، يندرج ضمن المشاريع التي تجسد القيم الدستورية، ويسمح بترسيخ طرق تشاركية حقيقية بين السلطات العمومية والمواطن، وتعتزم وزارة الداخلية والجماعات المحلية طرح مشاريع قوانين جديدة للبلدية والولاية، وتم تنصيب فوج عمل وزاري مشترك يعمل على دراسة السبل لوضع الآليات التي تسمح للمواطنين بممارسة حقهم الدستوري المتعلق بتسيير الشؤون المحلية ، ويهدف عمل هذا الفوج إلى إيجاد صيغ ملائمة لتجسيد إشراك المواطنين في تسيير الشؤون المحلية، والإسراع في وضع الآليات المناسبة ما يسمح بالاستجابة لتطلعات المواطنين، رغم أن التشريع الجزائري وضع 14 مادة قانونية تدعو إلى إرساء الديمقراطية التشاركية، والقضاء على البيروقراطية والرشوة بجميع أشكالها، وتحسين الخدمة العمومية[2] .

إضافة إلى ذلك تعمل الجزائر، في إطار التعاون مع الاتحاد الأوروبي وبرنامج المتحدة الإنمائي، إلى دفع قدرة السلطات المحلية والمجتمع المدني على ترقية التنمية المحلية ، وتم إمضاء اتفاق لتمويل برنامج "**الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية** "ممول من الاتحاد الأوروبي بمساهمة مالية قيمتها ثمانية ملايين يورو ، سيعمل هذا البرنامج على تحسين أنظمة التخطيط الاستراتيجي والديمقراطية المحلية عبر دمج المرأة والشباب، وإشراكهم في الحوكمة على مختلف مستوياتها، خصوصا في الولايات والبلديات. ويتولى هذا البرنامج ترقية المواطنة الفاعلة والقدرة على المساهمة التامة في التنمية المحلية، ويتم تفعيل المبادرة في عدد من البلديات النموذجية للرفع من قدراتها لضمان دورها في الحوكمة بتحديث وتحسين الخدمات لفائدة المواطنين، وتوسيع مجالات التمثيل وتدخلات المجتمع المدني وخاصة المرأة والشباب.

على ضوء ما سبق ذكره فان المجتمع المدني و التشكيلات الاجتماعية في الجزائر لا تزال في حاجة إلى استراتجيات فعلية تقوم على ترسيخ استقلالية هذه التنظيمات، و كذا تعمل على تكريس مبادئ الحكم الراشد و الديمقراطية التشاركية، وهذا من منطلق وظيفتها الأساسية تحت غطاء تجسيد إرادة المواطن و سعيها إلى التموقع كقنوات اتصال فعالة بين المواطن و النظام السياسي، و في هذا الصدد علينا رصد مجموعة استراتجيات تقودنا إلى تفعيل دور المجتمع المدني في ترسيخ الديمقراطية التشاركية و الحوكمة المحلية سواء على مستوى المجالس المنتخبة أو على مستوى المنظومة الإدارية المحلية و هي كالأتي:

أ. استراتجيات السلطة السياسية لتفعيل الشراكة الاجتماعية:

[1] – نجية بلخثير،" **إستقلالية المجتمع المدني في الجزائر بين الهيمنة السلطوية والدولية** "، تلمسان ، مجلة المستقبل العربي، ع 462، أوت 2017 .

[2] – **نفس المرجع**.

– إعادة النظر في القوانين و التشريعات الخاصة بصيانة و ترقية الحريات الفردية و الجماعية وحقوق الإنسان، و كذا الضوابط الحاكمة لإجراءات إنشاء الجمعيات و المنظمات المدنية.

– التعديلات الدستورية التي استحدثت مفهوم الديمقراطية التشاركية لم ترافقها استراتيجيات تترجم المبدأ الدستوري على الواقع السياسي، حيث لا يزال مفهوم الديمقراطية التشاركية مبهم من حيث التطبيقات و مدى حدود المجتمع المدني في ممارستها.

– إرساء ثقافة سياسية مشاركتية قائمة على التفاعل بين الفرد و المجتمع و النظام السياسي و تنمية روح المواطنة لدى الفرد و ترقية الحقوق السياسية و الاجتماعية داخل المجتمع.

– الاعتماد على تبليغ المواطن بشكل دوري ودائم بقضايا الشأن العام، و استعمال في ذلك وسائل التبليغ الجواري (ملصقات, إذاعة...)، إضافة إلى وسائل التواصل الحديثة (المواقع الالكترونية، صفحات التواصل الاجتماعي، مواقع تواصل رسمية...) و إشراك المواطن في الجهود التنموية المحلية.

– إزالة العراقيل الإدارية و الممارسة البيروقراطية داخل المنظمات و المؤسسات الحكومية قصد التمكين السلس لمتطلبات المواطنين.

ب. **استراتجيات التنظيمات المدنية لتفعيل دورها كشريك اجتماعي للمؤسسات الرسمية:**

– تفعيل الرقابة الشعبية على أعمال الإدارة المحلية ، وهذا بتوفير وسائل الحرية التامة، بداية بالأحزاب السياسية مرورا بتنظيمات المجتمع المدني و وسائل الإعلام و الاتصال.

– تكوين نخب ذات كفاءة و خبرة و روح قيادية تعمل على مبدأ التسيير الجماعي للمجتمع المدني.

– القيام بدورات تكوينية و تدريبية، قصد تنمية القدرات و تأهيل الشباب للعمل الجمعوي، و هذا في إطار تمكين الشباب و المرأة من ممارسة النشاطات الاجتماعية.

– العمل على رفع مستوى الوعي الشعبي، خاصة أثناء تعامله مع القضايا العامة، و هذا في إطار تعزيز المشاركة الإيجابية للمواطن في صنع السياسات العامة [1] .

و أوضح **نـزيه برمضـان** مستشار رئيس الجمهورية المكلف بالحركة الجمعوية أن مشروع تعديل دستور 2020 "حرص بشدة" على تعزيز دور المجتمع المدني و الحماية القانونية للجمعيات وتكريس إشراك الجمعيات في الهيئة العليا للشفافية لتعزيز دورها في مكافحة الفساد و الوقاية منه وضمان الحماية القانونية للمبلغين عن الفساد، و لدى تذكيره بمضمون المادة 213 من مشروع تعديل الدستور المتعلقة باستحداث المرصد الوطني للمجتمع المدني كهيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية، دعا نزيه برمضان

[1] – نجية بلخثير ، **مرجع سابق.**

الحركة الجمعوية إلى تنظيم وهيكلة مكوناتها من أجل تسهيل الإتصال و التواصل بينها و بين مختلف الهيئات المحلية و المركزية و لتمكينها من التمثيل في تنظيم وطني للمجتمع المدني، و اعتبر مشروع تعديل الدستور "لبنة حقيقية لبناء الجزائر الجديدة التي تقوم على الشراكة مع المجتمع المدني"، مشيرا في هذا الصدد إلى إعداد إستراتيجية الشراكة مع المجتمع المدني و التي ستتبع بلقاءات أخرى مع الفعاليات الجمعوية و مع الجالية الوطنية بالخارج التي "تعلق عليها الدولة آمالا كبيرة لتثمين خبرتها في ترقية العمل الجمعوي".

وفي السياق ذاته، تمت الإشارة إلى ضرورة إعادة مراجعة القانون 12-06 المتعلق بالجمعيات بما يضع حدا "لتسييس" العمل الجمعوي إلى جانب إشراك الجمعيات في إنجاز بعض المشاريع ذات المنفعة العامة لمساعدتها على تعزيز مواردها المالية الضامنة للإستمرار في مزاولة نشاطها الجمعوي.

و تم التأكيد أيضا على ضرورة إشراك الجمعيات في مختلف اللجان القطاعية بالدوائر و الولاية تكريسا للتشاركية الميدانية مع الجمعيات في تحديد أولويات المشاريع التنموية المحلية ، إلى جانب إنشاء تعاونيات جمعوية تساهم في تجسيد مشاريع جمعوية جوارية و توفير مناصب شغل و تعزيز موارد تمويل الجمعيات[1].

والجدير بالذكر أن **للأحزاب السياسية** باعتبارها جمعيات ذات طابع سياسي دورا مهما في عملية التنمية المحلية حيث يعرف الحزب السياسي على أنه " تجمع أشخاص أو تنظيم شعبي، وأموال متحدين في مشروع سياسي و إيديولوجي، يستقطب الرأي العام بهدف الوصول إلى السلطة بطرق ووسائل مشروعة، وهو أداة تسمح للفرد بالمشاركة في الحياة السياسية والمشاركة في صنع القرار"، إذن تعد الأحزاب السياسية أحد أركان المشهد السياسي في الدول الديمقراطية، فبدون أحزاب سياسية حقيقية فلا حديث عن الديمقراطية، ولا تداول للسلطة ولا غيرها من صور للمشاركة السياسية، ولا حديث أيضا عن دور رقابي فعال لأحزاب ضعيفة وهامشية ليس لها تأثير على الحزب الحاكم، فالأحزاب السياسية تلعب دورا هاما في الرقابة على أنشطة المرافق العامة، وتقوم الأحزاب السياسية وخاصة الأحزاب المعارضة بدور فعال في الرقابة على مرافق الدولة، فتكشف عن السلبيات التي تشوب المرفق العام كما تظهر كذلك الخلل أو الانحراف في تنفيذ المشروعات العامة، وتستخدم الأحزاب المستقلة المعارضة في ممارستها لتلك الرقابة وسائل متعددة، إما عن طريق ممثلي تلك الأحزاب في المجالس الشعبية أو ما ينشر في الصحف التي تصدرها.

[1] – نزيه برمضان، **التشاركية مع المجتمع المدني**، الإذاعة الوطنية ،أدرار– الجزائر، 2020/10/10، 15:15.

لكن ما يمكن قوله أن مساهمة الأحزاب على المستوى المحلي، في مسألة الرقابة الشعبية يبقى على مستوى التمثيل، سواء كان ذلك لما تكون هذه الأحزاب في القيادة أو الحكم، والحرص على الالتزام بالقوانين، لكن يبقى هذا محدود جدا نظرا لتعود الكثير منها على السرية، التي لازمت التسيير التقليدي وهذا الدور كان عائقا أمام تجسيد الديمقراطية التشاركية في وجهها الرقابي هذا من جهة، ومن جهة أخرى لما تكون الأحزاب في شكلها المعارض عندما لا تكون في التسيير، فهنا تكون أكثر فاعلية، لكن من الجانب الممارساتي ما يلاحظ عليها عدم الجدوى لأنها تمثل الأقلية في المجلس المنتخب، وبذلك يبقى هامش مناوراتها يدور في خلق الكثير من التوترات على مستوى أعمال المجلس فقط لا غير[1] .

المبحث الرابع:مساهمة القطاع الخاص في التنمية المحلية :

بإعتبار الدولة كيان قوي لها سلطة كبرى في تحقيق التنمية إلا أنها ليست القوة الوحيدة، لذلك لجأت الدول إلى إتباع سياسات اقتصادية تتعلق أساسا بخوصصة المؤسسات العامة وفتح المجال لمنظمات القطاع الخاص في العديد من الميادين حيث أصبحت هذه الأخيرة فاعلا أساسيا في الحياة الاقتصادية وشريكا كاملا في جهود التنمية، فالبحث عن الكفاية في الخدمة العمومية تؤدي في اغلب الأحيان إلى نداءات بتشجيع المشاريع الخاصة بحجة إن القطاع الخاص أكثر فعالية من الحكومة، إن إنشاء وتطوير القطاع الخاص الحر التنافسي يؤثر إيجابا ويولد فرص أكثر لعملية خلق الوظائف التي تولد ما يكفي من الدخل لتحسين مستويات المعيشة فالقطاع الخاص هو المصدر الرئيسي لفرص العمالة المنتجة[2] .

المطلب الأول :تعريف القطاع الخاص

معظم الدراسات والبحوث العلمية اختلفت في تحديد تعريف القطاع الخاص، وذلك بوجود مصطلحات كثيرة مرتبطة بالقطاع الخاص كالملكية الخاصة وغيرها، لذا فالتمييز بين هذه المصطلحات يعد أمرا ضروريا في الدراسات العلمية، لاسيما في حقل العلوم الاجتماعية والإنسانية والاقتصادية، من هنا ظهرت تعاريف متباينة تعكس الاختلافات الفكرية والإيديولوجية للاقتصاديين والاجتماعيين والسياسيين وغيرهم من المفكرين.

---

[1]– عبد الحفيظ حرحوز ، **مرجع سابق** ، ص69.

[2]– زينب رحماني، **دور القطاع الخاص في التنمية المحلية دراسة حالة الجزائر**، (مذكرة لنيل شهادة الماستر جامعة العربي بن مهيدي– ام البواقي : كلية الحقوق والعلوم سياسية ،2016)،ص10.

تعريف الموسوعة الاقتصادية :"القطاع الخاص يتمثل في جزء الاقتصاد الوطني الذي تديره أو تملكه شركات الأشخاص شركات الأموال والأفراد".

– تعريف موسوعة المصطلحات الاقتصادية :"هو ذلك الجزء من الاقتصاد الوطني الذي يملكه ويديره الأفراد أو الشركات أو الشركات المساهمة، كما أنها تعرفه بأنه جزء من الاقتصاد الوطني الغير خاضع للسيطرة الحكومية المباشرة ".

– تعريف موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية : " القطاع الخاص هو ذلك الجزء من النشاط الاقتصادي الذي لا يخضع مباشرة للإدارة الحكومية، وبالإضافة إلى النشاطات الاقتصادية التي تقوم بها المشروعات الخاصة، كما تشمل كذلك القطاع الخاص النشاطات الاقتصادية التي يقوم بها الأفراد والمنظمات، والتي تهدف إلى تحقيق الربح وهي نشاطات تسمى أحيانا بالقطاع الشخصي"، إن القطاع الخاص هو المنظم للنشاط الاقتصادي، حيث إن الملكية الخاصة هي عامل مهم وأن الأسواق المنافسة هي محرك الإنتاج وعلى هذا الأساس فإنه يتضمن مختلف الشركات الخاصة والمؤسسات الهادفة للربح والتي تخدم الأسرة.

و يعرف **محمد فاضل الربيعي** القطاع الخاص على" انه القطاع الذي يدار بمعرفة الأفراد و وحدات الأعمال ، تتولى آليات السوق توجيه دفة الأمور بالنسبة للأنشطة الاقتصادية الخاصة وهي تسعى بالتالي إلى تحقيق أقصى ربح ممكن"، في حين البعض الأخر يرى "بأنه قطاع في الاقتصاد الوطني يقوم على أساس الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج وفيه يتم تخصيص الموارد الإنتاجية بواسطة قوى السوق ، أكثر مما هو بواسطة السلطات العامة أي انه جزء من القطاع الوطني الذي يقوم على الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج وإدارتها".

أما من وجهة نظر المحاسبة القومية فإن" القطاع الخاص يشمل المشروعات الخاصة القطاعات العائلية والآليات التي تهدف للربح وتخدم العائلات وذلك بغض النظر عن ملكية المقيمين أو غير المقيمين للشركات الخاصة"، بالإضافة إلى إن هناك من يقول إن القطاع الخاص بشكل عام ذلك الجزء من الاقتصاد غير خاضع لسيطرة الحكومة ويدار وفقا لاعتبارات الربحية المالية[1] .

نشأة القطاع الخاص المنظم و تطوره في الجماعات المحلية:

نشأة القطاع الخاص و تطور متأثرا بالظروف السياسية والاقتصادية وكذا الاجتماعية والأفكار العامة، التي انتشرت في كثير من البلدان، وبظهور نظرة كانت في غالب الأحيان تسيء إلى سمعته،

[1]– زينب رحماني ، **مرجع سابق** ، ص11.

وتحد من دوره في النشاط الاقتصادي وتوسعاته، فقد مر هذا القطاع بتطورات كبيرة تغير فيها دوره في عملية التنمية والحياة الاقتصادية في هذه المراحل، شهد عقد التسعينات تحول جذري في الاقتصاد المعاصر، حيث كانت الإصلاحات التي شملت كل من المجال الاقتصادي والمؤسساتي والاجتماعي سببا في اختفاء النموذج الاشتراكي، وبالتالي لم تعد ملكية الدولة لمختلف القطاعات الاقتصادية شرطا مقدسا، وفي هذا الإطار ساهمت الكثير من العوامل في تحول نظرة السلطات العمومية للقطاع الخاص الوطني، من التهميش إلى المشاركة الفعلية في التنمية الاقتصادية، ومنها على المستوى القاعدي[1] .

المطلب الثاني :خصائص القطاع الخاص:

– يتميز بكفاءة عالية مما يؤدي إلى توفير الموارد المالية ، وتحسين الأداء في مجال الخدمات التي يوفرها.

– تجميع الادخار المحلي والأجنبي وتوجيهه إلى المشاريع الأكثر ربحية الأمر الذي يساهم في زيادة معدلات النمو الاقتصادي وبالتالي زيادة دخل الفرد.

– يتبع أساليب إدارية حديثة وذلك باستعمال تكنولوجيا متطورة مما يساعد على تحديد الأصول الثابتة وزيادة جودتها في الاقتصاد المحلي ورفع نوعية القوى العاملة البشرية مما يؤدي إلى زيادة الإنتاجية.

– كما أن تحويل المؤسسات العامة إلى القطاع الخاص يؤدي إلى إزالة الأعباء المالية التي كانت تتحملها ميزانية الدولة نتيجة الخسائر التي لحقت بالشركات العامة.

– الاستثمار في القطاع الخاص يساعد على نمو اقتصادي والحد من الفقر، كما أن القطاع الخاص المحلي والقوي والفعال يشكل عنصرا أساسيا في نمو الاقتصاد المستدام فعبر توفير فرص العمل الخاص وفرص توليد الدخل يستطع القطاع الخاص تقديم وسائل للحد من الفقر، فهو هنا يتميز بالمرونة والقدرات والمهارات مما يساعد أكثر على تشجيع الاستثمار وزيادة رأس المال وتحسين فرص العمل ، وتخفيف البطالة.

– إن أهم ميزة له هي السرعة في الادخار والإبداع ،كما أنه يعمل على تخفيف أعباء إضافية على الدولة ويزيل تخوف رأس المال الأجنبي ويشجعه على الاستثمار والشراكة.

[1]– عبد الحفيظ حرحوز ، **مرجع سابق** ، ص88.

– يمتاز أيضا بخاصية الديناميكية الحيوية وسرعة المبادرة قبل فوات الفرصة أي عدم وجود بيروقراطية تعرقله للتسيير الفعال ونجاعته.

– يركز على المنافسة الحرة وهذا يجعله يبحث عن موارد بشرية متميزة خاصة في مجال سياسات التعيين وأمور التوظيف والحوافز،إضافة إلى التركيز على ضرورة توفر بنية تنظيمية متطورة من حيث الهياكل ،والطرق وأساليب العمل ،والإجراءات[1].

المطلب الثالث : دور القطاع الخاص في تطوير الاقتصاد المحلي

يعد دور القطاع الخاص في تنمية الاقتصاد المحلي منهجا تشاركيا في إطار بروز مقاربة جديدة للعمل على مستوى الجماعات المحلية، وذلك بالمشاركة في الأنشطة الاقتصادية بهدف خلق اقتصاد قادر على الاستدامة في ظروف متغيرة، لذلك يعتبر أداة لخلق فرص عمل مناسبة والتحسين من مستوى المعيشة للجميع خاصة الفقراء والمهمشين، إن ممارسة تنمية اقتصادية محلية هو ما يعني العمل مباشرة على بناء القوة الاقتصادية لمنطقة ما محلية، وذلك بغية تحسين مستقبلها الاقتصادي ومستوى نوعية الحياة لسكان تلك المنطقة.

إذا ما أريد للمجتمعات المحلية أن تكون قادرة على المنافسة في هذا العالم المنفتح والمتطور، هو أن يتم العمل على وضع الأولويات للاقتصاد المحلي، ويعتمد على المجتمعات المحلية لتحقيق النجاح كونها قادرة على التكيف مع البيئة المتميزة، والمتغيرة بسرعة بوجود أسواق تتزايد المنافسة فيها.

على المستوى الإقليمي:

إن المجتمعات المحلية الموجودة في حدود أقاليم معينة أو في ما بينها، تتنافس لجذب استثمارات دولية ومحلية على حد سواء، وهناك أيضا فرص كثيرة للمجتمعات المحلية في المناطق الحضرية والريفية معا للتعاون مع بعضها البعض، لأن ذلك سيعمل على تعزيز قدرة المنافسة للاقتصاد الإقليمي ككل ، بينما يستفيد منه المقاولين على انفراد علاوة على المجتمع الذي ينتمي إليه ذلك الفرد، فعلى سبيل المثال يمكن أن تقوم جمعية من الحكومات المحلية، والحكومات الإقليمية الرسمية بأن تتوسط بين حكومات وطنية وحكومات محلية منفردة، لتلعب أدوا ر هامة في عملية التنمية الاقتصادية المحلية .[2]

[1]– زينب رحماني ، **مرجع سابق** ، ص14.

[2]– عبد الحفيظ حرحوز ،**مرجع سابق** ، ص89.

على مستوى البلديات:

إن تأسيس مختلف الشركات سواء كانت كبيرة أو صغيرة، غالبا ما تكون وتنمو في مناطق حضرية وذلك بغرض ما يوجد من تكتل للاقتصاديات، والمنافع من التقاسم للأسواق والبني التحتية، والمجاميع من العمال والعلاقات مع الموردين والمعلومات مع شركات أخرى، وكثيرا ما تعتمد ميزة إمكانيات تحقيق النمو الاقتصادي للمناطق الحضرية، على مستوى نوعية التسيير وعلى السياسات المنتهجة التي تؤثر على الإمكانات المتاحة، ووسائل النقل، والمياه، والصرف الصحي، والاتصالات. وتشمل العوامل المؤثرة على إنتاجية العمالة في الاقتصاد المحلي توفر السكن، الخدمات الصحية والتعليمية توفر المهارات، الأمن، فرص التدريب، ووسائل النقل العامة، إن هذه العوامل الصعبة منها والمرنة للبنية التحتية هي ما تمثل العمود الفقري للاقتصاديات المحلية الناجحة، ومع ذلك فإن النشاط الأكثر أهمية وفعالية، التي يمكن للجماعات المحلية أن تنفذه هو تحسين مناخ الأعمال والإجراءات، التي ينبغي أن يقوم بها رجال الأعمال في إطار السلطة المحلية بذاتها، إن لقانون الاستثمار المحلي دورا هاما في تحقيق التنمية المحلية، ويتجلى ذلك من خلال إنشاء هيئات مختصة، وقد اعتمدت الجزائر تجربة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي تعتبر جيلا جديدا من المؤسسات التي تواجه تحدي المساهمة في رفع نسبة النمو الاقتصادي، وتنظم مساهمتها القانونية كشريك في العملية التنموية ثلاثة قوانين هي قانون العمل والضرائب وحماية البيئة، في ظل تنافسية عالية تراهن على أن تنعكس على أنماط عيش الأفراد، المجتمع والبيئة بطريقة ايجابية تساهم في توفير الحاجات التنموية المطلوبة من الجماعة المحلية .[1]

[1]- عبد الحفيظ حرحوز، **مرجع سابق** ، ص90.

خلاصــة الـفصـل

تطرقت في هذا الفصل إلى إبراز أهم الجوانب المتعلقة الديمقراطية التشاركية وذلك في جانبها النظري، بحيث تعتبر الخطوة الثانية بعد الديمقراطية التمثيلية، ولقد جاءت لتتم نقائص الأولى، كما تخدمها في نفس الوقت، لهذا أدرك القادة السياسيون أن الديمقراطية التشاركية أصبحت حتمية في الحفاظ على توازن الأنظمة داخليا، وفي جميع الأصعدة ، وكان لي تفصيل في بيان مساهمة الديمقراطية التشاركية في تفعيل التنمية المحلية وآليات تكريس المنطق الجماعي في المشاركة الشعبية من خلال المواطن وتنظيمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، والتي تعكس في مضمونها طبيعة علاقتها بمفاهيم التنمية المحلية ومدى إرتباطها بالوحدات المحلية.

وعليه تعتمد الديمقراطية التشاركية على قوة المجتمع بكل أطيافه و تأطيره وهيكلته،كما تقتضي الديمقراطية التشاركية في جوهرها توسيع القاعدة الإجتماعية للسلطة السياسية لتمكين المواطنين جماعات وأفرادا من المشاركة الفعلية و المؤسسة في النقاش السياسي العمومي وفي كل مراحل عملية اتخاذ القرار السياسي التي تترتب عنه .

خـــــاتمــة

خـاتـمـة:

لقد حاولت من خلال هذه الدراسة الإحاطة بالإطار النظري للتنمية المحلية وعلاقتها بالديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية، حيث توصلت إلى أن العلاقة بينهم هي علاقة تكاملية ترابطية سببية، وتم خلالها التطرق إلى أهم **الآليات** التي يجب أن تقوم عليها كلا الديمقراطيتين على المستوى المحلي ثم تطرقت إلى أهم الوسائل أو الطرق التي تفعل هذه الآليات، والتي تشكل القاعدة الأساسية التي يجب أن تبقى عليها جميع الخطط والسياسات التنموية في المجتمع للقضاء على أواصر الضعف داخل المجتمع ، وعلى هذا الأساس تم تصور نموذج ديمقراطي متطور يجمع في نفس الآن بين الديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية في العمل السياسي، عبر تكريس مجموعة من الإجراءات القانونية و المؤسساتية و السياسية التي تمكن من إشراك فعلي للمواطنين في كل مراحل **بلورة وإعداد وتنفيذ وتقييم** القرارات المتعلقة **بالسياسات التنموية**، إن على المستوى الوطني أو المستوى الجهوي أو المحلي وهذا ما يتجلى في رهانات كل من الديمقراطية التمثيلية الديمقراطية التشاركية.

والدعوة إلى الديمقراطية التشاركية جاء على جملة من المبررات بدأت من الأزمة التي تعيشها الديمقراطية التمثيلية ، خاصة أنها تعتمد وجود المواطن صاحب السيادة في الدولة، أين يقوم **بانتخاب** على المستوى المحلي من يمثله، ونكون أمام **تفويض** في السيادة من طرف المواطن إلى النواب عن طريق الإنتخابات ، بمعنى أن هذا ليس ديمقراطية ، بل هو صورة من صور الديمقراطية، والفكرة التي تقوم عليها الديمقراطية التشاركية في توسيع **مشاركة** المواطنين في الحوار والنقاش العمومي،خاصة عندما يمارس المواطن **حق الإعتراض** على بعض القوانين أو القرارات التي لا تخدم المصلحة للشأن العام المحلي ، والذي يتأسس على تقوية مشاركة السكان في اتخاذ القرار السياسي أي عندما يتم إستدعاء الأفراد للقيام باستشارات كبرى تهم مشاريع محلية أو قرارات عمومية تعنيهم بشكل كبير ومباشر، وذلك لإشراكهم في اتخاذ القرارات مع التحمل الجماعي للمسؤوليات المترتبة على ذلك.

وفي هذا الإطار فإن التطبيق الأمثل للديمقراطية التشاركية يرتبط بمدى وعي المواطنين بمبدأ التحسيس بروح **المواطنة**، فكلما كان المواطن على وعي بكل المشاكل التي تحيط به فإنه يسعى جاهدا إلى إيجاد حلول لها من خلال مشاركته في اتخاذ القرار وصنع السياسات التنموية ، ولما كان إشراك المواطن بصفة فردية أمر يستحيل تحقيقه في كل الأوقات نتيجة الفوضى التي تنجر عن ذلك، تعين عليه الإندماج ضمن مؤسسات المجتمع المدني والأحزاب السياسية، التي تسعى بكل الطرق إلى تحقيق الأفضل و إيصال صوت الفرد بطريقة منظمة إلى الإدارة.

خـاتـمـة :

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

* عانت الديمقراطية التمثيلية من انتقادات عديدة بسبب الهوة التي يخلقها وجود ممثلين منتخبين في مجالس تمثيلية لا يستطيع المواطنون محاسبتهم طيلة عهداتهم وبالتالي وجود **أزمة شرعية** .

* الدور المتعاظم للدولة كفاعل **مهيمن** مقابل الفواعل الأخرى وذلك بسيطرتها على كافة الهيئات المحلية الرسمية والقوى المجتمعية الأخرى غير الرسمية .

* الانفراد باتخاذ القرارات على المستوى المحلي من قبل الممثلين المنتخبين دون غيرهم مما أثر جليا على التنمية المحلية.

* تتأثر التنمية المحلية من خلال الآليات الإجرائية والتأسيسية لتجسيدها الفعلي وتحقيقها.

* من أهداف الديمقراطية التمثيلية والديمقراطية التشاركية هو العمل على تحقيق التنمية المحلية، لأن فعالية آلياتها ينعكس أثرها في العنصر التنموي على المستوى المحلي.

* فشل التنمية المحلية ناتج عن نقص الوعي وتغييب دور المواطن من طرف المجالس المحلية .

* القرار المتخذ بصفة جماعية مشتركة بين كافة الفواعل المحلية حتما سينعكس على نجاح برامج التنمية المحلية.

* أن مشاركة أفراد المجتمع المحلي في إحداث التنمية المحلية، يشكل القاعدة الأساسية التي يجب أن تبنى عليها جميع الخطط والسياسات التنموية في المجتمع للقضاء على ضعف استجابة الأفراد والوصول إلى اندماجهم و إشراكهم في تدبير وتسيير الشأن العام المحلي ،التي لها وقع إيجابي على عدة مستويات، إذ تتيح للمواطنين على سبيل المثال، قدرة أكبر على تأكيد الذات، من خلال حرية التعبير والتواصل والتضامن بين المواطنين فيما بينهم وبين المنتخبين والمسؤولين المحليين، كما أنه وعند شعور المواطنين بأن صوتهم مسموع من قبل السلطات المحلية، خاصة فيما يتعلق بالمشاريع التنموية وأنهم أهل للمسؤولية سيستوجب بطبيعة الحال أن يكون المواطن أكثر **حرصا على تنفيذ وتتبع** المشاريع وبالنسبة للمسؤولين فإن عملية مشاركة المواطنين تساعد على اتخاذ أحسن القرارات التي تعنيهم وكذا تقديم خدمات أكثر استجابة لحاجيات مواطنيهم.

* تمثل الديمقراطية التشاركية الفضاء الذي يضمن إشراك **المواطن** و **النخب** و **المجتمع المدني** و **الأحزاب السياسية** و **القطاع الخاص** في رسم السياسة العامة المحلية والبحث عن تحقيق التنمية المحلية.

خـاتـمـة :

* إشراك الموطن والمجتمع المدني المحلي في تدبير الشأن المحلي يجعل من هؤلاء يمارسون حقهم في **الرقابة والمتابعة** من خلال تدعيم مبدأي **المساءلة** و **الشفافية** على أعمال المجلس المنتخبة المحلية .

* تشكل **منظمات المجتمع المدني** و **الأحزاب السياسية** الإطار الأمثل لمشاركة المواطنين في تدبرهم للشأن المحلي.

* إرساء مبادئ **الحوكمة المحلية** يمثل الشطر الأساسي في تفعيل الديمقراطية التشاركية ، وذلك من أجل تحقيق التنمية المحلية.

ومن بين العوائق التي تعترض التنمية المحلية و الديمقراطية التشاركية عموما و في الجزائر خصوصا من بينها:

- غياب الإرادة السياسية الحقيقية .
- الفكر الإقصائي وتهميش **النخب** (تقليص فرصة التعددية).
- ضعف التواصل بين الفاعلين في التنمية جمعيات – مجالس محلية.
- ضعف قدرات الفاعلين المحليين في مجالات المقاربات التنموية.
- عدم استقلالية المجتمع المدني و الأحزاب السياسية باعتبارهما العين الفاحصة للمجتمع.
- شح الدراسات المتعلقة بالتنمية المحلية سواء لدى الجمعيات أو المجالس المحلية.
- عدم توضيح الأطر والوسائل التي تتم بواسطتها المشاركة.
- الطابع البيروقراطي للإدارة الجزائرية، وتمسكها الكبير بطابع السرية لأعمالها، مما يؤدي إلى نقص الشفافية وصعوبة الحصول على المعلومات.
- غياب التنشئة والثقافة السياسية وضعف قيم المواطنة.
- اعتبار الجماعات المحلية كمصدر **تمويل فقط** من قبل منظمات المجتمع المدني و الأحزاب السياسية.

وعليه بات من الضروري العمل على رفع هذه العوائق و رفع التحديات للوصول إلى تنمية محلية فعالة يشارك فيها كل من المنتخب والمواطن معا .

قـائـمـة
الـمـصـادر و الـمـراجـع

قـائـمـة الـمـصـادر و الـمـراجـع:

أولا: قائمة المصادر باللغة العربية

1- القوانين والمراسيم:

1. قانون رقم 10/11 المؤرخ في 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، **الجريدة الرسمية** ، عدد 37 ، صادر في 03 يوليو 2011 .
2. قانون رقم 07/12 المؤرخ في 21 فبراير 2012 المتعلق بالولاية، **الجريدة الرسمية** ، عدد 02 ، صادر في 29 فبراير 2012.
3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر 21-01 المؤرخ في 10مارس 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، **الجريدة الرسمية** ، العدد17 ، الصادرة بتاريخ 10 مارس 2021.
4. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 13-91 متعلق بتحديد شروط إنتداب المنتخبين المحليين والعلاوات الممنوحة لهم، المؤرخ في 25 فبراير 2013، **الجريدة الرسمية** ، عدد 12 ، صادر في 27 فبراير 2013 .
5. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،المرسوم التنفيذي رقم 94-215 المؤرخ في 23/7/ 1994 الذي يحدد أجهزة الإدارة العامة في الولاية وهياكلها ، **الجريدة الرسمية**، العدد 48 الصادرة بتاريخ 1994/7/27.

ثانيا: قائمة المراجع باللغة العربية

1- الكتـب:

6. أحمد عبد اللطيف رشاد ، **تنمية المجتمع وقضايا الإعلام التربوي**، الإسكندرية :دار المعرفة الجامعية،1995.
7. المعاني أيمن عودة ، **الإدارة المحلية**، الأردن :عمان، دار وائل للنشر، 2010 .
8. الجندي مصطفى ، **الإدارة المحلية و إستراتيجيتها**، الإسكندرية، منشأة المعارض، 1987 .
9. المطلب عبد الحميد ، **التمويل المحلي و التنمية المحلية**، مصر: الإسكندرية ، الدار الجامعية، 2001.
10. بن حبتور عبد العزيز صالح ، **الإدارة العامة المقارنة**، الأردن، دار المسيرة للنشر و التوزيع، 2009.
11. بن الشيخ عصام ، سويقات الأمين" إدماج مقاربة الديمقراطية التشاركية في تدبير الشأن المحلي-حالة الجزائر والمغرب -دور المواطن المجتمع المدني، والقطاع الخاص في صياغة المشروع التنموي المحلي"، مأخوذ من كتاب **الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية**، الأردن ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، ط2 ، 2018، ص5.
12. بوضياف عمار ، **شرح قانون البلدية**، الجزائر ،جسور للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2012.
13. جوهري عبد الهادي وآخرون، **دراسات في التنمية الاجتماعية** ، الإسكندرية :المكتب الجامعي الحديث،2004 .
14. خاطر أحمد مصطفي ، **تنمية المجتمع المحلي، الاتجاهات المعاصرة**، الإسكندرية :المكتبة الجامعية،2000 .
15. زويد أحمد يونس ، **الديمقراطية النيابية** ، جامعة بابل: كلية العلوم الانسانية ، 2011.
16. شوقي عبد المنعم ، **تنمية المجتع وتنظيمه**، بيروت : دار النهضة العربية،1982.
17. طلعت محمود منال ، **الموارد البشرية وتنمية المجتمع المحلي** ، مصر :المكتب الجامعي الحديث،2003.

18. طلعت محمود منال ، **التنمية والمجتمع، مدخل نظري لدراسة المجتمعات المحلية**، الإسكندرية :المكتب الجامعي الحديث،2001 .
19. عيد حسن إبراهيم ، **دراسات في التنمية والتخطيط**، الإسكندرية :دار المعرفة الجامعية،1984 .
20. فؤاد بن غضبان، **التنمية المحلية ،ممارسات وفاعلون** ،عمان، دار صفاء للنشر والتوزيع، 2015.
21. قنوص صبحي محمد ، **أزمة التنمية، دراسة تحليلية للواقع السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي لبلدان العالم الثالث**، الطبعةالثانية،(ب.م)،(ب.س).
22. محي الدين صابر ، **الحكم المحلي وتنمية المجتمع في الدول النامية** ، بيروت :المكتبة العصرية ، ط2 ،1988.
23. مختار حمزة و أخرون ، **دراسات في التنمية الريفية المتكاملة**، القاهرة : مكتبة الخانجي(.ب .س).

2- المذكرات والأطروحات:

24. افالو وفاء وشرفي يمينة، **دور الحوكمة في تحسين الإدارة المحلية الجزائرية** ،(مذكرة ماستر جامعة8 ماي 1945 – قالمة :كلية الحقوق والعلوم السياسية 2013/2012).
25. العيدي صونية ، **المشاركة السياسية والتحول الديمقراطي في الجزائر**، (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير،جامعة بسكرة :قسم علم الاجتماع2015/2014).
26. بالة عبد الكريم ، بوطي الطاهر، **الديمقراطية التشاركية كآلية لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر" دراسة في النصوص القانونية وآليات التجسيد**" ، (مذكرة ماستر جامعة الشهيد حمة لخضر– الوادي :كلية الحقوق والعلوم السياسية 2018/2017).
27. بسام أحمد شريف ، " **واقع الحكومة الإلكترونية في الدول العربية– حالة الجزائر– دراسة وصفية تحليلية لتطبيقات تكنولوجيات المعلومات والاتصالات**" ، (مذكرة ماجستير جامعة الجزائر: قسم علوم الإعلام والاتصال ، 2011).
28. بوتهلولة شوقي ، **الرقابة الإدارية على المنتخبين في قانون البلدية 11-10**، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير جامعة الوادي: كلية الحقوق والعلوم السياسية2014/2013).
29. بن يحي هناء ، **الفساد الإداري وأثره على المؤسسات المحلية المنتخبة، حالة بلدية المقارين**، (مذكرة ماستر جامعة قاصدي مرباح–ورقلة :كلية الحقوق والعلوم السياسية 2013/2012).
30. بن عثمان شويح ، **دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية – دراسة حالة البلدية**– ، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان: كلية الحقوق والعلوم السياسية 2011).
31. حرحوز عبد الحفيظ ، **تفعيل الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية في الجزائر– دراسة حالة ولاية المسيلة**، (أطروحة دكتوراه ، جامعة مولود معمري تيزي وزو: كلية الحقوق والعلوم السياسية2020/2019).
32. حملاوي عبد الحق ،" **الآليات الأساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية في الدول العربية من منظور الحكم الراشد**" ، (مذكرة ماستر في العلوم السياسية، جامعة بسكرة: كلية الحقوق و العلوم السياسية ، 2013).
33. حيزية أميرة ، **الرقابة الوصائية على الجماعت المحلية في ظل قانون البلدية والولاية الجديدين**، (مذكرة ماستر ’جامعة قصدي مرباح– ورقلة: كلية الحقوق والعلوم السياسية2013)

34. خشمون محمد ، **مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية دراسة على مجالس بلدية قسنطينة،** (أطروحة دكتوراه جامعة منتوري– قسنطينة :كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية 2011/2010).

35. خيضر خنفري، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق** ، (أطروحة دكتوراه ،جامعة الجزائر3 :كلية العلوم الاقتصادية 2011).

36. محمد درار، **أفاق التنمية المحلية في ولاية سعيدة– دراسة حالة،**(مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة سعيدة: كلية الحقوق والعلوم السياسية 2015) .

37. رحماني زينب ، **دور القطاع الخاص في التنمية المحلية– دراسة حالة الجزائر،** (مذكرة لنيل شهادة الماستر جامعة العربي بن مهيدي– ام البواقي : كلية الحقوق والعلوم سياسية ،2016).

38. راهن ياسين ،عابد توهامي، **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة** ، (مذكرة ماستر 'جامعة الجيلاني بونعامة: كلية الحقوق والعلوم السياسية 2018–2019).

39. زيان منير ، **دور المجتمع المدني في تحقيق الديمقراطية التشاركية في الجزائر،**(مذكرة ماستر جامعة زيان عاشور الجلفة: قسم الحقوق والعلوم السياسية 2018/2017).

40. سراج أمير ، **الديمقراطية التشاركية في الجزائر،**(مذكرة لنيل شهادة ماستر جامعة د.مولاي الطاهر سعيدة:كلية الحقوق والعلوم السياسية2019/2018) .

41. شلابي وليد، **دور الولاء التنظيمي في تنمية سلوك المواطنة التنظيمية لدى عينة من موظفي الإدارة المحلية بولاية مسيلة،**(رسالة ماجستير، جامعة بسكرة: كلية العلوم الانسانية والاجتماعية 2015/2016).

42. عبد القادر حسين ، **الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية،**(مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية جامعة تلمسان: كلية الحقوق والعلوم السياسية 2012 /2013).

43. عجنق رضا ، **الديمقراطية التشاركية كآلية لتحقيق التنمية المحلية (2011–2019)،** (مذكرة ماستر جامعة محمد بوضياف المسيلة :كلية الحقوق والعلوم السياسية2020/2019).

44. قرفي كنزة ، **دور الديمقراطية التشاركية في بناء الدولة الوطنية– نموذج تونس،**(مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر جامعة محمد خيضر– بسكرة: كلية الحقوق والعلوم السياسية201/2015).

45. مقدم إبتسام ، **الديمقراطية التشاركية ودورها في تفعيل التنمية المحلية بالجزائر، دراسة حالة ولاية وهران،**(أطروحة دكتوراه جامعة وهران2:كلية الحقوق والعلوم السياسية 2019/2018).

46. معاوي وفاء ، **الحكم المحلي الرشيد كآلية للتنمية المحلية في الجزائر،** (مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم السياسية، (جامعة باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية 2010).

47. مشري محمد الناصر، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة ،**(رسالة ماجستير جامعة فرحات عباس–سطيف :كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية2010/2011).

48. يخلف محسن ، **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية– دراسة حالة ولاية بسكرة،**(مذكرة لنيل شهادة الماستر جامعة بسكرة :كلية الحقوق والعلوم السياسية 2014).

49. نورالدين يوسفي، **الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، دراسة تقييمية للفترة2000 /2008 ، دراسة حالة ولاية البويرة،** (رسالة ماجستير جامعة محمد بوقرة–بومرداس :كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية 2010/2009).

3- المجلات والدوريات:

50. بريق عمار، " **المركز القانوني لرئيس المجلس الشعبي الولائي في الجزائر**" ، الجزائر ، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، م 2 ،ع07 ، سبتمبر 2017.

51. بلخثير نجية ،" **إستقلالية المجتمع المدني في الجزائر بين الهيمنة السلطوية والدولية** "، تلمسان، مجلة المستقبل العربي، ع 462، أوت 2017 .

52. بوحنية قوي ، "**المجتمع المدني الجزائري كثرة في العدد وعقم في الحراك** "، تونس ، مجلة إتحاد الإذاعات العربية ،ع.4، مارس2011 ، ص.52.

53. بن بيه رشيد ، " **أزمة الديمقراطية التمثيلية بالمغرب**" ، المغرب، الحوار المتمدن، ع2717، جويلية 2009.

54. بن حدة باديس ، "**آليات تفعيل الديمقراطية التشاركية في عمل الادارة المحلية** "، الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية ع.10 جانفي 2017)

55. رمضان عبد المجيد ، **"الديمقراطية الرقمية كآلية لتفعيل الديمقراطية التشاركية- حالة الجزائر"**، دفاتر السياسة والقانون،ع .16 جانفي 2017 .

56. شاهر إسماعيل الشاهر، " **الديمقراطية وتجلياتها الأشكال التي ظهرت بها والأبعاد التي ذهبت إليها**" ، مصر، المركز الديمقراطي العربي ، أفريل 2017.

57. عبد الكريم هشام ، بن عبد العزيز خيرة ،" **البعد المحلي ومقتضيات تبني النموذج التشاركي للحكم**" ،الجزائر ،المجلة الجزائرية للأمن والتنمية ،م.09 ،ع.2، اكتوبر 2020.

58. غريبي أحمد ، " **أبعاد التنمية المحلية و تحدياتها في الجزائر**"، مجلة البحوث و الدراسات العلمية،المدية: عدد 04 ، أكتوبر 2010.

59. قياتي عاشور ،" **دور المشاركة الشعبية في التنمية المحلية**"، الجزائر ' مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية ، ع 11 ،2018.

60. مزاري فضيل إبراهيم ، "**إشكالية التنمية المحلية في الجزائر:قراءة للتحديات والمتطلبات**" ،جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف.

4- المواقع الإلكترونية:

61. مصطفى المناصيفي،**المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية**، في الموقع :http:/www.hespress.com/opinions/62646.html تم الإطلاع عليه بتاريخ:2021/03/25 على الساعة:10:45

5- الندوات :

62. نزيه برمضان، "**التشاركية مع المجتمع المدني**"، الإذاعة الوطنية ،أدرار- الجزائر، 2020/10/10 ،15:15.

فـهـرس

الـمـحـتـويـات

فهرس المحتويات:

الـــــــــــمـــــــــــوضـــــــــــــــوع	الصفحة
شكـر و عـرفان	
إهـــداء	
مقدمــة	1- 6
الفصل الأول: الإطار الفكري والنظري للتنمية المحلية	من7- 25
تمهيد	7
المبحث الأول : مفهوم التنمية المحلية	8
المطلب الأول: تعريف التنمية و التنمية المحلية	8
المطلب الثاني : أهداف التنمية المحلية	12
المبحث الثاني : أسس التنمية المحلية وأبعادها	13
المطلب الأول : أسس التنمية المحلية	13
المطلب الثاني : أبعاد التنمية المحلية	14
المبحث الثالث: مبادئ التنمية المحلية	16
المبحث الرابع : معوقات التنمية المحلية	20
المطلب الأول : المعوقات السياسية و الإدارية	20
المطلب الثاني : المعوقات المالية والإقتصادية	23
خلاصة الفصل	25
الفصل الثاني :أهمية الديمقراطية التمثيلية في تحقيق التنمية المحلية	من26- 50
تمهيد	26
المبحث الأول : مفهوم الديمقراطية التمثيلية	27
المطلب الأول : تعريف الديمقراطية التمثيلية	27
المطلب الثاني :خصائص الديمقراطية الثمثيلية	29
المبحث الثاني :أركان الديمقراطية الثمثيلية وأشكالها	31
المطلب الأول : أركان الديمقراطية الثمثيلية	31
المطلب الثاني :أشكال الديمقراطية	32
المبحث الثالث :صور الديمقراطية الثمثيلية على المستوى المحلي	34
المطلب الأول :المجلس الشعبي البلدي	35
المطلب الثاني: رئيس المجلس الشعبي البلدي	41
المطلب الثالث :المجلس الشعبي الولائي	44
المطلب الرابع: رئيس المجلس الشعبي الولائي	46
خلاصة الفصل	49

فهرس المحتويات:

الفصل الثالث: مساهمة الديمقراطية التشاركية في تفعيل التنمية المحلية	**من50-84**
تمهيد	**51**
المبحث الأول :مفهوم الديمقراطية التشاركية	**52**
المطلب الأول : تعريف الديمقراطية التشاركية	**52**
المطلب الثاني :خصائص و أهدا ف الديمقراطية التشاركية	**55**
المبحث الثاني : دور المواطن في تفعيل التنمية المحلية	**59**
المطلب الأول: أهمية إشراك المواطن ومساهمته في التنمية المحلية	**59**
المطلب الثاني: كيفية مشاركة المواطن في التنمية المحلية	**62**
المطلب الثالث: الديمقراطية الالكترونية أداة المواطن في تفعيل الديمقراطية التشاركية	**65**
المبحث الثالث : إشـراك منظمات المجتمع المدني و دوره في التنمية المحلية	**68**
المطلب الأول :تعريف المجتمع المدني	**70**
المطلب الثاني : خصائص المجتمع المدني	**72**
المطلب الثالث: دور و أهمية منظمات المجتمع المدني في مجالات التنمية	**73**
المطلب الرابع: واقع تنظيمات المجتمع المدني الجزائري في ترسيخ الديمقراطية التشاركية	**75**
المبحث الرابع: مساهمة القطاع الخاص في التنمية المحلية	**79**
المطلب الأول : تعريف القطاع الخاص	**80**
المطلب الثاني : خصائص القطاع الخاص	**81**
المطلب الثالث : دور القطاع الخاص في تطوير الاقتصاد المحلي	**81**
خلاصة الفصل	**84**
خاتمة	**85**
قائمة المصادر و المراجع	**88**
فهرس المحتويات	**92**